

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

إشكالية رقمنة النظام الضريبي الجزائري ودوره في التسيير الأمثل لجباية المؤسسات

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم المالية والمحاسبية

تخصص جباية ومالية المؤسسة

من اعداد الطالب:

رمادلية عبدالله سفيان

أمام اللجنة المكونة من الأساتذة:

شارفي ناصر	أستاذ	جامعة البليدة 2	رئيسا
قويدري كمال	أستاذ	جامعة البليدة 2	مشرفا ومقررا
بوضياف سامية	أستاذ	جامعة البليدة 2	مشرفا مساعدا
قراش محمد	أستاذ	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
جمعة البتول	أستاذ محاضر "أ"	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
بزيرية أمحمد	أستاذ	جامعة خميس مليانة	عضوا مناقشا
زايدة حسام	أستاذ محاضر "أ"	جامعة الجزائر 3	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

إشكالية رقمنة النظام الضريبي الجزائري ودوره في التسيير الأمثل لجباية
المؤسسات

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم المالية والمحاسبية

تخصص جباية ومالية المؤسسة

إشراف الأساتذة:

أ.د قويدري كمال

أ.د بوضياف سامية

إعداد الطالب:

رمادلية عبدالله سفيان

تاريخ المناقشة: 2024/10/28

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى اللذين رضاهما من رضا ربي، إلى من عبّدا لي دربي

"أمي" و"أبي" أطال الله في عمريهما

إلى الإخوة والأخوات

إلى كل الأصدقاء كل باسمه

إلى كل من أكن لهم المحبة والصدق.

أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

شكر وعرفان

الحمد لله حمد الشاكرين الذاكرين، جلّت نعمته وتقدّست صفاته وأسمائه بفضل
سبحانه وتعالى وبتوفيقه أتممت إنجاز هذا البحث المتواضع.

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بأسمى آيات شكري وأبلغ عبارات
تقديري إلى الأستاذ الدكتور: قويدري كمال، والأستاذة بوضياف سامية اللذان أشرفا
على إخراج هذا البحث وساهما فيه بالرأي والنصيحة، وما بذلاه من جهد في تصويب
عثراتي لغة ومنهجاً.

كما لا يفوتني أن أرفق خالص الشكر والامتنان والتقدير إلى أساتذتي الأفاضل
بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة البليدة 2 على ما قدموه لي من
توجيهات وإرشادات.

كما أتقدم بجميل الامتنان وأسمى معاني الشكر والتقدير لكل من ساهم في
تحكيم أداة الدراسة وتقويم عباراتها وأيضاً الشكر الموصول لأعضاء لجنة المناقشة على ما
بذلوه من جهد ومن وقت لتقييم هذه الأطروحة.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تأثير رقمنة النظام الضريبي في الجزائر على التسيير الأمثل لجباية المؤسسات، حيث تناولت الدراسة في جانبها النظري الإطار المفاهيمي للتسيير الجبائي في المؤسسة، وتم بعدها التطرق بإسهاب للإصلاحات الضريبية التي قامت بها الجزائر مع إبراز الأهداف المرجوة من هذه الإصلاحات ودورها في مواكبة التحولات الاقتصادية ، وبعد ذلك تم التعمق أكثر في الموضوع من خلال استعراض اهم متطلبات رقمنة النظام الضريبي مع التعريف بالتطبيقات والبوابات الإلكترونية التي استحدثتها المديرية العامة للضرائب.

من خلال الدراسة التي أجريناها وبعد تحليل البيانات والإحصائيات المتحصل عليها من الاستبيانات الموزعة، أظهرت النتائج أن رقمنة النظام الضريبي يساهم في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة من خلال إنشاء البوابات الإلكترونية الخاصة بالتصريح الجبائي، ما نتج عنه نوع من التحسن والمرونة أثناء تقديم الخدمة العمومية، ومع ذلك تبقى هنالك الكثير من النقائص والمعوقات التي يجب تداركها مستقبلا لنجاح التحول الرقمي للإدارة الضريبية خاصة وأن الجزائر لا تزال في المراحل الأولى من التطبيق.

الكلمات المفتاحية: النظام الضريبي، التسيير الجبائي، الإصلاح الضريبي، الإدارة الإلكترونية، رقمنة النظام الضريبي

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	كلمة شكر
	الملخص
	قائمة المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
أ-ك	مقدمة عامة
الفصل الأول: مدخل لدراسة التسيير الجبائي في المؤسسة	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضريبة والنظام الضريبي
03	المطلب الأول: الضريبة التطور والمفهوم
11	المطلب الثاني: قواعد وأسس فرض الضريبة
15	المطلب الثالث: مفهوم النظام الضريبي
22	المبحث الثاني: الإطار النظري للتسيير الجبائي
22	المطلب الأول: ماهية التسيير الجبائي
25	المطلب الثاني: أسس وأهداف التسيير الجبائي
29	المطلب الثالث: مبادئ وحدود التسيير الجبائي
32	المبحث الثالث: المخاطر الجبائية في المؤسسة
32	المطلب الأول: مفهوم الخطر الجبائي و مصادره
38	المطلب الثاني: تسيير الخطر الجبائي

54	المطلب الثالث: تكلفة الخطر الجبائي على المؤسسة
65	خلاصة الفصل

الفصل الثاني: الإصلاحات الضريبية في الجزائر	
67	تمهيد
68	المبحث الأول: ماهية الإصلاحات الضريبية
68	المطلب الأول: مفهوم الإصلاحات الضريبية
70	المطلب الثاني: وسائل الإصلاح الضريبي
73	المطلب الثالث: سياق الإصلاح الضريبي دوليا ووطنيا
76	المبحث الثاني: النظام الضريبي قبل الإصلاحات
77	المطلب الأول: النظام الضريبي قبل وبعد الاستعمار
79	المطلب الثاني: النظام الضريبي الجزائري في الفترة الممتدة من 1962 إلى 1990
84	المطلب الثالث: بنية النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات
91	المبحث الثالث: إصلاح المنظومة الضريبية في الجزائر
91	المطلب الأول: أسباب وأهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر
101	المطلب الثاني: مجال الإصلاحات الضريبية لسنة 1992
120	المطلب الثالث: بنية النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات
129	خلاصة الفصل

الفصل الثالث: رقمنة النظام الضريبي في الجزائر	
131	تمهيد

132	المبحث الأول: مدخل عام للإدارة الإلكترونية
132	المطلب الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية
138	المطلب الثاني: مبادرة الجزائر الإلكترونية 2013
145	المطلب الثالث: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الجزائر
162	المبحث الثاني: متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية
162	المطلب الأول: إنشاء هياكل جديدة للمديرية العامة للضرائب
177	المطلب الثاني: عصنة الإدارة الضريبية وتبسيط الإجراءات
188	المطلب الثالث: نظام المعلومات الجبائي الإلكتروني والتشريعات القانونية المتعلقة بها
195	المبحث الثالث: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي الجزائري
195	المطلب الأول: واقع الخدمات الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية وإشكالية تطبيقها
209	المطلب الثاني: النظام المعلوماتي الضريبي جبايتك للتصريح والدفع الإلكتروني
221	المطلب الثالث: البوابة الرقمية مساهمتك للتصريح ودفع الضرائب والرسوم عن بعد
234	خلاصة الفصل

الفصل الرابع: دراسة ميدانية لمدى مساهمة رقمنة النظام الضريبي في التسيير الامثل لجباية المؤسسة	
236	تمهيد
237	المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية
237	المطلب الأول: منهجية وعينة الدراسة
242	المطلب الثاني: شرح أداة وأساليب الدراسة
245	المطلب الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة

250	المبحث الثاني: دراسة دور رقمنة النظام الضريبي الجزائري على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة
250	المطلب الأول: التحليل الاحصائي الوصفي للمتغير المستقل (رقمنة النظام الضريبي الجزائري)
263	المطلب الثاني: التحليل الاحصائي الوصفي للمتغير التابع (التسيير الأمثل لجباية المؤسسة)
268	المطلب الثالث: نتائج اختبار الفرضيات
273	خلاصة الفصل
274	الخاتمة العامة
280	قائمة المراجع
298	الملاحق
348	الملخص باللغة الأجنبية

قائمة الجداول

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الالتزامات التصريحية للمؤسسة	45
02	عقوبات التأخير المطبقة على الضرائب الشهرية المدفوعة عن طريق تصريح (G50)	56
03	غرامات التأخير المطبقة على التصريح السنوي للأرباح	58
04	عقوبات التأخير المطبقة على الضرائب السنوية المدفوعة عن طريق تصريح (G50)	59
05	غرامات التأخير المطبقة على الضريبة الجزافية الوحيدة المدفوعة	61
06	الإصلاحات الجبائية المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي	73
07	النسب المطبقة حسب كل عملية عقارية في قانون التسجيل	83
08	الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية	85
09	حساب الضريبة على الدخل التكميلي	87
10	بنية النظام الضريبي الجزائري قبل إصلاحات 1992	90
11	جدول الضريبة على الدخل الإجمالي	106
12	التغيرات التي طرأت على معدلات الرسم على القيمة المضافة في الفترة 1992 الى 2024	119
13	التعديلات التي طرأت على الضريبة الجزافية الوحيدة منذ 2007 إلى 2022	121
14	معدلات الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	122
15	معدلات الرسوم على رقم الأعمال	124
16	معدلات أهم الضرائب غير المباشرة	125

145	مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر في ظل تقارير الأمم المتحدة 2022-2016	17
147	تطور عدد مشتركى الهاتف الثابت في الجزائر 2023-2018	18
147	نسبة تطور الأسر التي تملك خط هاتفي الثابت	19
148	الحظيرة الإجمالية لمستخدمى الإنترنت الثابت 2023-2018	20
149	تطور عدد مشتركى الهاتف النقال في الجزائر 2023-2018	21
149	الحظيرة الإجمالية لمستخدمى الإنترنت النقال 2023-2018	22
154	إحصائيات حول قطاع البريد 2023-2019	23
156	الخدمات البريدية المقدمة عبر الإنترنت 2022-2018	24
159	نشاط الدفع عبر الإنترنت في الجزائر 2023-2016	25
160	نشاط الدفع عبر محطات الدفع الإلكتروني (TPE) في الجزائر 2016- 2023	26
161	نشاط السحب عبر أجهزة الصرف الآلي البيبنكية (DAB) في الجزائر 2023-2016	27
168	جدول يوضح مراكز الضرائب حسب الصنف	28
180	إحصائيات بمرجعية نوعية الخدمة من الفترة 2018-2012	29
182	تبسيط الإجراءات الإدارية عن تسليم الوثائق الضريبية	30
196	إحصائيات سنوية حول استعمال الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية 2015- 2018	31
198	إحصائيات سنوية حول البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية 2010- 2018	32

199	إحصائيات سنوية حول عدد المكالمات الواردة للإدارة الضريبية 2010-2018	33
217	مصدر المعلومة للتصريح بكشف التلخيص السنوي	34
219	عدد التصريحات الإلكترونية عبر بوابة جبايتك	35
239	خصائص عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي	36
240	خصائص عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة الحالية	37
241	خصائص عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية	38
243	متغيرات وأبعاد إستبيان الدراسة	39
243	سلم ليكارت الخماسي	40
243	المتوسطات المرجحة والاتجاه العام لها	41
246	معاملات الارتباط سبيرمان بين درجات فقرات محاور المتغير المستقل مع الدرجة الكلية لكل محور	42
248	معاملات الارتباط سبيرمان بين درجات فقرات محاور المتغير التابع مع الدرجة الكلية لكل محور	43
250	نتائج اختبار ألفا كرونباخ	44
251	التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الأول للمتغير المستقل (الإدارة الضريبية)	45
255	التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الثاني للمتغير المستقل (المكلف بالضريبة)	46
259	التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الثالث للمتغير المستقل (التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية)	47
263	التحليل الإحصائي الوصفي للمتغير التابع (التسيير الجبائي الأمثل للمؤسسة)	48
268	نتائج اختبار الفرضية الرئيسية	49
269	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى	50
270	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية	51
272	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	52

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	نموذج الدراسة	ز
02	الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات	167
03	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب	172
04	الهيكل التنظيمي للمركز الجوي الضرائب	176
05	منحنى بياني يبين تطور مؤشر نوعية الخدمة من الفترة 2012-2018	181
06	منحنى بياني يبين تطور استعمال الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية 2015-2018	196
07	منحنى بياني يبين تطور استعمال البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية 2010-2018	198
08	منحنى بياني يبين تطور عدد المكالمات الواردة للإدارة الضريبية 2010-2018	199
09	واجهة موقع طلب رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت	201
10	واجهة بوابة جبايتك	213
11	قائمة الخدمات المقدمة عبر بوابة جبايتك	213
12	الالتزامات الضريبية الواجب التصريح بها	214
13	التصريح بالرسم على القيمة المضافة عبر بوابة جبايتك	215
14	إشعار بالدفع للرسم على القيمة المضافة عبر بوابة جبايتك	216

218	التصريح بكشف التلخيص السنوي عبر بوابة جبايتك	15
220	طلب تأكيد دفع التصريح الكترونيا	16
220	التأكد من البيانات المصرفية للمكلف بالضريبة	17
221	تحويل طلب الدفع الإلكتروني للتنفيذ	18
223	واجهة بوابة مساهمتك	19
224	خطوات التسجيل عن بعد لطلب الانخراط في بوابة مساهمتك	20
224	إشعار بالتسجيل في بوابة مساهمتك	21
226	تسجيل الدخول لبوابة مساهمتك	22
226	واجهة بوابة التصريح والدفع عن بعد " مساهمتك "	23
228	قائمة التصفح لبوابة مساهمتك	24
229	تصريحات (ج رقم 50) على بوابة مساهمتك	25
230	اكتتاب التصريح التقديري ج رقم 12 عبر بوابة مساهمتك	26
231	اختيار الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك	27
232	نموذج الدفع عبر بطاقة الدفع بين البنوك (CIB)	28
232	اختيار الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك	29
233	إيصال الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك	30
240	خصائص عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي	31
241	خصائص عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة الحالية	32
242	خصائص عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية	33

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	بيان بتخفيض التعريفات المتعلقة بمسك السجل التجاري عند الدفع بطريقة إلكترونية	299
02	تذكير فيما يخص الدفع الإلكتروني على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري	300
03	بلاغ حول التسجيل الجبائي عبر الأنترنت	301
04	بلاغ متعلق بالترقيم الجبائي و المصادقة على رقم التعريف الجبائي عن بعد	302
05	تعليمية متعلقة بإدراج رقم التعريف الوطني و التعريف الجبائي في العقود التوثيقية	303
06	بلاغ حول تعطل الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب	304
07	بيان متعلق بأعمال الصيانة في بوابة جبايتك	304
08	دفتر الاحكام العامة لخدمة جبايتك	305
09	بلاغ بتمديد اجل التزامات التصريح و الدفع عبر بوابة جبايتك	306
10	بلاغ حول التصريح و الدفع الإلكترونيين للضرائب و الرسوم	307
11	إشعار بتنفيذ الالتزام القانوني للتصريح عبر الأنترنت التصريح الشهري G50	309
12	بلاغ متعلق بكشف التلخيص السنوي ERA	310
13	استمارة طلب الاكتتاب في بوابة جبايتك	311
14	ملحق استمارة الاكتتاب (تعيين وكيل)	312
15	ترخيص بتنفيذ الاقطاع الدوري (الدفع الإلكتروني للضرائب و الرسوم)	313

314	استمارة طلب الاكتتاب في بوابة مساهمتك	16
315	استمارة تفويض للاكتتاب في بوابة مساهمتك	17
316	استمارة الاستبيان	18
321	قائمة الأساتذة المحكمين	19
322	مخرجات برنامج SPSS	20

قائمة الرموز والمختصرات

قائمة الرموز والمختصرات

قائمة الرموز والمختصرات

الرمز	الدلالة باللغة الأجنبية	الدلالة باللغة العربية
AAPI	Algerian Investment Promotion Agency	الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار
ANGEM	Agence Nationale de Gestion du Microcrédit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
ARTS	Alegria Real Time Settlement	نظام الجزائر للتسوية الفورية
ATCI	Algérie Télé- Compensation Interbancaire	نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما بين البنوك
BIC	Bénéfices Industriels et Commerciaux	الضريبة على الارباح الصناعية و التجارية
BNC	Bénéfices des professions Non Commerciaux	الضريبة على أرباح المهن غير تجارية
CASNOS	Caisse Nationale de Sécurité Sociale des Non-Salariés	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء
CDI	Centre Des Impôts	مركز الضرائب
CIB	Carte Inter Bancaire	بطاقة الدفع بين البنوك
CNAC	Caisse Nationale D'Assurance Chômage	الصندوق الوطني للتأمين على البطالة
CNAS	Caisse Nationale des Assurances Sociales des Travailleurs Salariés	الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء
CNMA	Caisse Nationale de Mutualité Agricole	الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي
CNRC	Centre Nationale du Registre de Commerce	المركز الوطني للسجل التجاري
CPI	Centre Proximité des Impôts	المركز الجوّاري للضرائب

المساهمة الوحيدة الفلاحية	Cotisation Unique Agricole	CUA
الموزع الآلي للأوراق النقدية	Distributeur Automatique de Billets	DAP
مديرية كبريات المؤسسات	Direction des Grandes Entreprises	DGE
مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية	E – Gouvernement Development Index	EGDI
كشف التلخيص السنوي	Etat Récapitulatif Annuel	ERA
تخطيط موارد المؤسسة	Enterprise Resource Planning	ERP
الشباك الآلي للبنك	Guichet Automatique de Banque	GAB
مؤشر رأس المال البشري	Human capital Index	HCI
الضريبة على أرباح الشركات	Impôt sur les Bénéfices des Sociétés	IBS
الضريبة التكميلية على الدخل	Impôt Complémentaire sur le Revenu	ICR
الضريبة الجزافية الوحيدة	Impôt Forfaitaire Unique	IFU
الضريبة على الدخل الإجمالي	Impôt sur le Revenu Global	IRG
الضريبة على المرتبات و الأجور	Impôt sur les Traitements et Salaires	ITS
برنامج العصرية والمساعدة على الإصلاح الإداري	Modernisation et Assistance aux Réformes Administratives	MARA
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	National Entrepreneurship Support and Development Agency	NESDA
رقم التعريف الجبائي	Numéro D'Identification Fiscal	NIF
رقم التعريف الوطني	Numéro D'Identification National	NIN
مؤشر الخدمة عبر الأنترنت	Online Services Index	OSI

أنظمة و تطبيقات المنتجات	Systems, Applications and Products	SAP
شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك	Société d'Automatisation des Transactions Interbancaires et de Monétiques	SATIM
الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية	Statistical Package for the Social Sciences	SPSS
الرسم على النشاط الصناعي و التجاري	Taxes sur L'Activité Industrielle et Commerciale	TAIC
الرسم على النشاطات غير التجارية	Taxes sur L'Activité Non Commerciale	TANC
الرسم على النشاط المهني	Taxe sur L'Activité Professionnelle	TAP
الرسم على التمهين	Taxe d'Apprentissage	TAPP
مؤشر البنية التحتية للاتصالات	Télécommunications Infrastructure Index	TII
الرسم المحلي للتضامن	Taxe Locale de Solidarité	TLS
نهائيات الدفع الإلكتروني	Terminal pour le Paiement Electronique	TPE
الرسم على التكوين المهني	Taxe de Formation Professionnelle	TPF
الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج	Taxes Unique Globale à la Production	TUGP
الرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات	Taxes Unique Globale sur les Prestations de Services	TUGPS
الرسم على القيمة المضافة	Taxe sur la Valeur Ajoutée	TVA

مقدمة عامة

مقدمة عامة

تمهيد:

يشهد العالم اليوم ثورة رقمية غير مسبوقة أحدثت تحولا جذريا في مختلف جوانب الحياة، وأسهمت في تحقيق مكاسب كبيرة انعكست على آليات العمل وأداء السياسات الاقتصادية، حيث أصبح التحول الرقمي ضرورة حتمية فرضتها الطفرة المعلوماتية، أو ما يعرف بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وهو ما دفع العديد من الدول إلى تبني هذه التقنيات لتطوير مؤسساتها وتعزيز كفاءتها، حيث يمثل هذا التحول فرصة حقيقية للمؤسسات لتحقيق نقلة نوعية، تهدف إلى تحسين الخدمات، وزيادة كفاءة الأداء، ومواكبة المستجدات التكنولوجية المتسارعة.

أدى التطور التكنولوجي المتسارع في ظل هذه الثورة الرقمية إلى تغييرات جوهرية في أساليب الإدارة والأعمال، ما أسفر عن ظهور مفهوم جديد اصطلح على تسميته "الإدارة الإلكترونية"، يهدف هذا النموذج الإداري إلى تجاوز الأساليب التقليدية التي تقوم على الإجراءات المعقدة والتسلسلية ليحل محلها نموذج رقمي يعتمد على التكنولوجيا الحديثة في إدارة المؤسسات وتعزيز التفاعل مع المواطنين

انطلاقا من قناعة الحكومة الجزائرية بضرورة مواكبة الأحداث التكنولوجية الحديثة والقيام بإصلاحات على مستوى مرافقها الإدارية، فقد تبنت مشروع الحكومة الإلكترونية تحت اسم الجزائر الإلكترونية 2013 والذي يتمحور حول فكرة أساسية مفادها الاستثمار في تقنيات المعلومات والاتصال، كما أبرزت جائحة كوفيد 19 العالمية حتمية استعمال الآليات الرقمية فقد بينت هذه الأزمة الصحية عجز الإدارات التقليدية عن مجابهة التحديات التي فرضتها الجائحة وفي هذا الإطار قامت الجزائر برقمنة مختلف القطاعات الإدارية والاقتصادية على حد سواء.

تحتل الضرائب أهمية بالغة في كل اقتصاد باعتبارها مصدر تمويل يمكن أن تعول عليه الدولة في تغطية نفقاتها وتمويل عملياتها التنموية واستدامتها وبناء استراتيجياتها التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي على المدى القريب والبعيد، مما جعلها تبحث عن كيفية مواكبة التطورات الحاصلة لتحسين مواردها الجبائية.

تعد رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر من أهم التحديات التي تسعى الحكومة في تجسيدها لما يحققه هذا الإجراء من مكاسب لفائدة الخزينة العمومية، وهو ما فرض على الإدارة الضريبية إحداث إصلاحات جذرية على منظوماتها الضريبية والهيكلية من خلال سن قوانين تواكب متطلبات الإدارة الحديثة والرقمية، حيث تم استحداث بوابات وبرامج إلكترونية تهدف إلى تسهيل عملية التصريح والدفع الضريبي عن بعد من أجل التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة.

وبناء على ما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف تساهم رقمنة النظام الضريبي الجزائري في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة من وجهة نظر

المكلفين بالضريبة؟

التساؤلات الفرعية:

يندرج تحت الاشكالية السابقة التساؤلات الفرعية التالية:

- هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؟
- هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؟
- هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؟

فرضيات الدراسة:

إن صياغة الفرضيات جاءت كإجابة عن التساؤلات السابقة ويمكن تلخيصها فيما يلي:

الفرضية الرئيسية: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين رقمنة النظام الضريبي الجزائري والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؛

وتتدرج تحت هذه الفرضية مجموعة من الفرضيات الفرعية التي تتمثل فيما يلي:

- توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؛
- توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05؛
- توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية 0.05.

أهمية الدراسة:

تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة في سعيها لتوضيح موضوع رقمنة النظام الضريبي في الجزائر، مع تقديم نتائج علمية وموضوعية تبرز مدى مواكبة هذا النظام للتحويلات والتطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، حيث تستمد الدراسة أهميتها من تسليطها الضوء على موضوع حيوي يعكس التحول الرقمي في الإدارة الضريبية، بالإضافة إلى تقديم رؤية تحليلية تسهم في دعم صانعي القرار وتحديد التحديات والفرص التي تواجه هذا المجال، مما يعزز من كفاءة وشفافية النظام الضريبي في الجزائر، وتستمد هذه الدراسة أهميتها فيما يلي:

- تسليط الضوء على مختلف المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة؛
- حداثّة موضوع الرقمنة في الجزائر في ظل التحويلات والتطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات الرقمية وانعكاسات تطبيقها على النظام الضريبي؛
- تبيان دور الرقمنة كوسيلة فعالة في تطوير النظام الضريبي وتسهيل المعاملات بين المكلفين بالضريبة والإدارة الضريبية؛
- إبراز مساهمة رقمنة النظام الضريبي في التسيير الحسن لجباية المؤسسات وأيضاً تسهيل عمل الإدارة الضريبية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مساهمة التسيير الجبائي الفعال في ترشيد اتخاذ القرارات ودوره في التصدي للأخطار الجبائية التي تعترض نشاط المؤسسة؛
- التعرف على أهم الإصلاحات التي جاء بها برنامج عصرنة الإدارة الضريبية في الجزائر؛
- تقديم عرض شامل لمفهوم الإدارة الإلكترونية ومبررات الانتقال إليها؛
- التعرف على واقع الخدمات الإلكترونية التي تقدمها الإدارة الضريبية في الجزائر؛
- التعرف على انعكاسات رقمنة النظام الضريبي على التسيير الجبائي للمؤسسات من وجهة نظر المكلفين بالضريبة.

حدود الدراسة:

من أجل الإحاطة بإشكالية البحث ومعالجة الموضوع من مختلف جوانبه يتوجب ضبط الحدود الموضوعية والزمنية والمكانية والتي تم تحديدها على النحو التالي:

الحدود الموضوعية: تقيدت هذه الدراسة بتوضيح مدى مساهمة رقمنة النظام الضريبي الجزائري في التسيير الأمثل لجباية المؤسسات من خلال الاعتماد على البوابات الرقمية التي استحدثتها المديرية العامة للضرائب والمخصصة للتصريح والدفع الإلكتروني عن بعد.

الحدود الزمنية: تنوعت مصادر الجانب النظري في دراستنا، حيث اعتمدنا على مجموعة واسعة من المراجع التي تغطي فترات زمنية مختلفة حتى عام 2024. أما الجانب التطبيقي للدراسة، فقد تم تنفيذه خلال سنة 2023، بما يعكس التزامنا بتوظيف أحدث البيانات والمعلومات المتاحة لتحقيق أهداف البحث بدقة وموضوعية.

الحدود المكانية: يمثل الإطار المكاني للدراسة الجزائر، حيث تتناول الدراسة مدى مساهمة رقمنة النظام الضريبي الجزائري في التسيير الأمثل لجباية المؤسسات عن طريق إسقاط الدراسة على المكلفين بالضريبة المستخدمين للنظام الجبائي الإلكتروني (بوابة جبايتك ومساهمته).

منهج وأدوات الدراسة:

سعى لتحقيق الهدف الرئيسي للدراسة، والمتمثل في الإجابة على الأسئلة المطروحة واختبار صحة الفرضيات المقترحة أو نفيها، تم الاعتماد على منهجين رئيسيين وهما:

المنهج الوصفي: تم استعماله في الجانب النظري لدراسة الفصول الثلاث الأولى وهذا لاستعراض مختلف المفاهيم الأساسية والإحاطة بالإطار النظري ولمتغيرات الدراسة كالضريبة، التسيير الجبائي، الإصلاحات الجبائية والخدمات الإلكترونية التي تقدمها الإدارة الجبائية في الجزائر.

المنهج التحليلي: تم الاستعانة به في الجزء التطبيقي للدراسة (الفصل الرابع) حيث اعتمدنا على هذا المنهج في تحليل وتفسير الاستبانة ومختلف البيانات المتحصل عليها للإجابة على فرضيات الدراسة وإبراز أهم المكتسبات التي حققتها تجربة رقمنة الإدارة الضريبة في الجزائر وكذا أهم الإشكالات والتحديات التي تواجهها.

صعوبة الدراسة:

كما هو الحال في معظم الدراسات السابقة، واجهت دراستنا مجموعة من الصعوبات التي تنوعت بين الجانب النظري والتطبيقي، وتتمثل أبرز هذه الصعوبات في:

- محدودية المراجع الحديثة التي تتناول موضوع رقمنة النظام الضريبي في الجزائر بشكل شامل؛
- التشابه في المادة العلمية المتعلقة بالجانب النظري والتي تتوفر في معظم المنشورات العلمية مما يجعل المحتوى يتكرر في معظم الدراسات والبحوث؛
- صعوبة الوصول إلى دراسات سابقة متخصصة تجمع بين الرقمنة والتسيير الجبائي في الجزائر؛
- التداخل بين المصطلحات واستخدام نفس المصطلح للدلالة على معاني مختلفة خاصة بين مصطلح الحكومة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية مما نتج عنه خلط في التفرقة بينهما؛
- صعوبة الحصول على البيانات الميدانية الدقيقة المتعلقة برقمنة النظام الضريبي بسبب اعتبارات السرية أو نقص التوثيق؛
- تحديات في الوصول إلى عينة تمثيلية من المكلفين بالضريبة المستخدمين للنظام الضريبي الإلكتروني؛
- الظرف الوبائي الذي مرت به الجزائر نتيجة تفشي وباء كورونا وما تبعه من توقف الإدارات عن العمل ؛

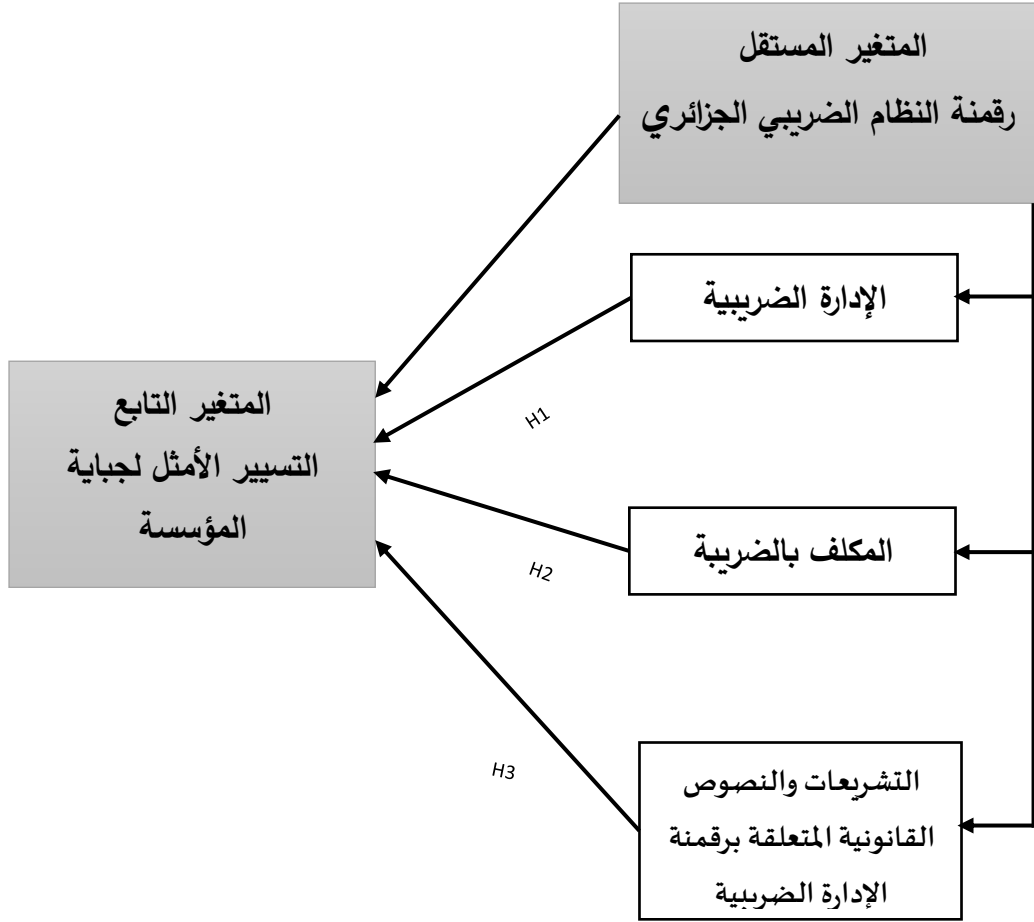
متغيرات الدراسة: تنقسم إلى:

المتغير المستقل: يتمثل في رقمنة النظام الضريبي الجزائري وتم تقسيمه إلى ثلاث أبعاد:

- الإدارة الضريبية؛
- المكلف بالضريبة؛
- التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية.

المتغير التابع: يتمثل في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

الشكل (1): نموذج الدراسة



الدراسات السابقة:

لابد لكل دراسة حديثة أن تكون لها نماذج سابقة وإن اختلفت في مضمونها وشكلها لكن هذا لا ينفي وجود بعض العناصر القبلية الشبيهة لهذه الدراسة والتي يمكن أن تتفق معها في أحد متغيراتها أو كلها، الأمر الذي يبين أن البحث العلمي له خاصية تراكمية تتابعية، حيث أن كل دراسة تكمل دراسات سابقتها وتفتح المجال لإشكاليات جديدة تأتي من بعدها حتى تواصل مسيرة البحث العلمي، لهذا سيتم في هذا العنصر سرد الدراسات سواء منها الوطنية أو الدولية والتي لها صلة بأحد متغيرات هذه الدراسة.

1. الدراسات الوطنية:

-دراسة حراش إبراهيم " عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير - دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2002-2010 " أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011-2012، وقد حاول من خلالها الباحث بمعالجة الإشكالية المتمثلة في "هل يمكن زيادة فعالية تسيير

إدارة الضرائب الجزائرية من خلال عملية عصرنتها في ظل الإصلاح الضريبي؟"، تهدف هذه الدراسة إلى تبيان دواعي وأهداف الإصلاح الضريبي الذي قامت به الجزائر منذ سنة 1992 إلى غاية سنة 2010 وإظهار دور وأهمية هذه الإصلاحات والتعديلات المنتهجة في ترشيد الإنفاق وزيادة فعالية التسيير مع التطرق إلى حالة الإصلاحات المطبقة في المملكة الأردنية الهاشمية، وقد قام الباحث بالتوصل إلى عدة نتائج نذكر منها أن الإصلاح الضريبي في الجزائر اندرج في ظل متغيرات دولية ووطنية اقتضتها التحولات الاقتصادية، والذي تمخضت عنه استحداث ضرائب جديدة وإعادة تنظيم للمصالح الضريبية مع إدخال تطبيقات وبرامج الإعلام الآلي، وهو ما يساعد على تبسيط الإجراءات وتحسين الخدمة المقدمة للمستخدمين.

- دراسة وشان أحمد "متطلبات تكيف النظام الجزائري في ظل تحديات التجارة الإلكترونية" الدراسة تمثل أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2016-2017، وقد حاول من خلالها الباحث الإجابة على الإشكالية الرئيسية المتمثلة في "ما هي متطلبات تكيف النظام الضريبي الجزائري في ظل الرهانات التي تفرضها التجارة الإلكترونية؟" من خلال تطرقه للإصلاحات التي قامت بها الجزائر من أجل تبسيط وعصرنة النظام الضريبي، وتكييف التشريعات الضريبية مع رهانات العولمة وتكنولوجيا المعلومات، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن الإصلاحات الضريبية التي قامت بها الجزائر لم ترقى إلى المستوى المطلوب فمازال النظام الضريبي برأي الباحث يمتاز بالتعقيد وكثرة الإجراءات والتعديلات.

- دراسة قاسمي محمد "عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية- دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2006-2018" أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة البليدة 2، 2018-2019، حيث قام الباحث خلال هذه الدراسة بمعالجة موضوع عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية في الجزائر خلال الفترة 2006-2018 من خلال التطرق إلى برنامج العصرنة الذي يهدف إلى نقل الإدارة الجبائية من إدارة تقليدية إلى إدارة حديثة، وهذا باستخدام وسائل حديثة في التسيير وإعادة هيكلة المصالح الضريبية ومدى تجسيده على أرض الواقع، وقد توصل الباحث إلى أن السياسة الضريبية في الجزائر لا تزال قاصرة ومحدودة النتائج.

- دراسة سيليني جمال الدين "فعالية آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية - دراسة حالة نظام جبايتك" أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة البليدة 2، 2020-2021 حيث

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز انعكاس تطبيق الآليات الحديثة في التحصيل الضريبي على تحسين مستوى الإيرادات العامة في الجزائر، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن الاعتماد الكلي على الآليات الحديثة في التحصيل قد أعطى نتائج فعالة في التحصيل الضريبي واستقرار الإيرادات وهذا باستخدام النظام الجبائي الإلكتروني، والذي أوصى الباحث بضرورة تعميم استخدامه على مستوى كل الإدارات الضريبية في الجزائر ليشمل كافة المكلفين بالضريبة.

- دراسة بن عروس حمزة " تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي - دراسة حالة بعض الدول مع الإشارة لحالة الجزائر " أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحيى فارس - المدية، 2021-2022، وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تطبيقات الإدارة الإلكترونية المطبقة في النظام الضريبي من خلال دراسة حالة فرنسا والمغرب مع الإشارة لحالة الجزائر، حيث توصلت هذه الدراسة لوجود فعالية للإدارة الإلكترونية في الأنظمة الضريبية من خلال سهولة تقديم التصريحات والقيام بدفعها بشكل إلكتروني، إلا أن واقع التطبيق ومدى نسبة فعاليته يختلف من دولة إلى أخرى، وقد أشار الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن الجزائر لا تزال في المراحل الأولى من تطبيق الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي مقارنة بالدول التي تم الإشارة إليها.

2. الدراسات باللغة الأجنبية:

Ibrahim Binti Iddawati « Electronic filing of personal income tax returns in Malaysia determinants and compliance costs », This thesis is presented for the Degree of Doctor of Philosophy, Curtin University, Malaysia, 2013.

أجريت هذه الدراسة لنيل شهادة دكتوراه سنة 2013 في ماليزيا بعنوان " التصريح الإلكتروني لضريبة الدخل على العائد الشخصي في ماليزيا - محددات وتكاليف الامتثال"، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل العوامل التي تؤثر على سلوك مستخدمي التصريح الإلكتروني بين دافعي الضرائب في ماليزيا، وانطلقت من أن التصريح الإلكتروني عن الضرائب يسمح من أداء الأمور بشكل أسرع مع جهد أقل باستخدام كمية أقل من الوقت والورق، مما يساهم بتقليل التكاليف مقارنة بالمعالجة اليدوية ويسهل على الإدارة الضريبية بمعالجة عائدات ضريبة الدخل بكل سهولة، الأمر الذي يسمح بزيادة كفاءة العمال وهذا باستخدام الموارد البشرية المتاحة من أجل الفحص والتدقيق، حيث توصل الباحث إلى أن نظام التصريح الإلكتروني يؤدي إلى وفرة في التكاليف بنحو 70% بالمقارنة مع تقديم التصريح الضريبي الورقي.

Mustapha IDDIR & Mohamed ZERGOUNE « Impact de la Modernisation de l'administration Fiscale sur l'efficacité de l'administration Fiscale et la Conformité Fiscale des Contribuables en Algérie », Revue algérienne de développement économique, Volume 8, Numéro 1, Publiée le 19/06/2021.

تهدف هذه الدراسة للإجابة على الإشكالية المتمثلة في تحديد مدى تأثير تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية وفعاليتها في تحقيق الالتزام الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر، ومن أجل تقييم هذا التأثير استعمل الباحثان إحصائيات متعلقة بالفترة 2012-2018 تعكس عمل مصالح المديرية العامة للضرائب مثل عائدات الضرائب، التكلفة الإدارية الشاملة، عدد الملفات في المنازعات والمتعلقة بالتهرب الضريبي، المبلغ المحصل بعد التدقيق الضريبي وعدد المتهربين المسجلين في البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش، حيث استنتج الباحثان أن عصرنة الإدارة الجبائية سمحت بتحسين فعالية عملها ولكن يتعين بذل مجهودات أكبر، ومن جانب آخر يرى الباحثان أن برنامج العصرنة لم يحسن من مستوى الالتزام الضريبي لدى المكلفين.

BENAZZOU Lotfi & ETTAHIRI Lahcen «Impact de la transformation digitale sur la performance de l'administration fiscale au Maroc : cas de la mobilisation des recettes fiscales », Revue Française d'Economie et de Gestion, Volume 3, Numéro 4, Publiée le 15/04/2022.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز تأثير التحول الرقمي على أداء الإدارة الضريبية في المغرب وبالتحديد على التحصيل الضريبي للإيرادات العامة، حيث بدأ الباحثان بتبيان تأثير رقمنة الإدارة الضريبية في المغرب على مهارات نظام المعلوماتية المدمج في التحصيل الضريبي للإيرادات العامة عن طريق دراسة تقارير المتعلقة بالفترة من 2017 إلى 2020 والتي أثبتت أن التحول الرقمي يسمح بالحصول على وسائل فعالة قادرة على رفع نسبة الإيرادات الضريبية وتحصيلها بطريقة سلسة، وذلك باستغلال المنافذ الضريبية غير المحصاة والتركيز على المعطيات ذات القيمة المضافة العالية مثل الرقابة الجبائية والتحصيل الجبري.

القيمة المضافة للدراسة:

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بتعمقها في تحليل تطبيقات الإدارة الإلكترونية داخل النظام الضريبي في الجزائر، مع التركيز على دور رقمنة الإدارة الضريبية في تحسين التسيير الجبائي للمؤسسات، وقد تم ذلك من خلال تقييم فعالية البوابات الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض عبر دراسة ميدانية تستهدف عينة من المكلفين بالضريبة بصفتهم المستخدمين المباشرين لهذه البوابات، علاوة على ذلك تعد هذه الدراسة استكمالاً للجهود البحثية السابقة التي ركزت بشكل أساسي على رقمنة النظام الضريبي كآلية للرقابة الجبائية وتفعيل التحصيل وعمل الإدارات الضريبية، والتي غالبا ما كانت تسقط نتائجها على عينات من موظفي

الإدارات الضريبية، حيث تأتي هذه الدراسة لسد الفجوة المعرفية من خلال تسليط الضوء على تجربة المستخدمين المباشرين للنظام الرقمي من المكلفين بالضريبة، مما يضيف بعدا جديدا ومتكاملا لفهم أثر الرقمنة على التسيير الجبائي.

هيكل الدراسة :

قصد التمكن من الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات والتطرق لمختلف جوانب الموضوع وفق مبدأ التدرج في طرح الأفكار، تم تقسيم البحث إلى أربعة فصول وهي كالتالي:

تم تخصيص الفصل الأول لعرض الإطار النظري للتسيير الجبائي في المؤسسة حيث تم التطرق إلى مفهوم الضريبة من خلال استعراض خصائصها، قواعدها، وتطورها التاريخي، بالإضافة إلى النظام الضريبي من حيث المفاهيم العامة. كما تم تسليط الضوء على مرتكزات التسيير الجبائي في المؤسسة ودوره في إدارة المخاطر الجبائية، مع عرض الالتزامات الضريبية المترتبة على المؤسسة والمخاطر الناتجة عن الإخلال بها.

خصص الفصل الثاني لدراسة الإصلاحات الضريبية في الجزائر وفي سبيل ذلك تم تقسيمه لثلاثة مباحث حيث تناولنا في المبحث الأول مفاهيم متعلقة بالإصلاح الجبائي، أما المبحث الثاني فقد عرجنا فيه على بنية النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات، أما المبحث الثالث فقد خصص لأهم التغيرات التي طرأت على النظام الضريبي الجزائري بموجب الإصلاحات الجبائية لسنة 1992.

الفصل الثالث ركز على رقمنة النظام الضريبي في الجزائر، حيث تطرقنا في المبحث الأول من هذا الفصل إلى أساسيات حول الإدارة الإلكترونية مع ذكر بعض تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الجزائر، أما المبحث الثاني فقد تناول متطلبات رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر في ظل برنامج العصرية التي باشرت به المديرية العامة للضرائب، أما المبحث الثالث فقد خصص لعرض نماذج لتطبيقات رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر باستعراض الآليات الحديثة المطبقة من طرف الإدارة الضريبية للتواصل مع المكلفين بالضريبة، والمتمثلة في البوابات الإلكترونية جبايتك ومساهمتك للتصريح والدفع الإلكتروني.

فيما يخص الفصل الرابع والأخير سيكون حول دراسة ميدانية لمدى مساهمة رقمنة النظام الضريبي في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، يركز هذا الفصل على تحليل إحصائي لبيانات استبيان موجه للمكلفين بالضريبة من مستخدمي النظام الإلكتروني للضرائب، بهدف الإجابة على تساؤلات الدراسة واختبار فرضياتها.

الفصل الأول

مدخل للدراسة التفسير الجبائي في المؤسسة

تمهيد :

تعد الضرائب المصدر الأساسي والمحوري لتمويل النفقات العامة للدولة، حيث اكتسبت أهمية متزايدة مع ارتفاع حصتها في هيكل الإيرادات العامة، إلى جانب دورها البارز في تحقيق أهداف السياسة المالية، وللضريبة جانب فني يتعلق بتنظيم الإجراءات والآليات الخاصة بفرضها وتحصيلها، مما يجعل فعالية النظام الضريبي عاملاً حاسماً في تحقيق انعكاسات إيجابية على الاقتصاد الوطني وتعزيز نموه واستقراره.

في إطار السعي نحو التسيير الأمثل للمؤسسة، يعد الاهتمام بالجانب الجبائي ضرورة ملحة، من خلال الالتزام بالواجبات الجبائية المفروضة، التي تتسم بتنوعها وتشعبها وارتباطها بإجراءات محددة وآجال زمنية ملزمة، ونظراً لتعدد هذه الالتزامات وتداخلها، برزت أهمية التسيير الجبائي كآلية للتكفل بتنظيم هذه المهام ومواكبة التغيرات التي تطرأ عليها، فضلاً عن إدارة الجوانب المختلفة المتعلقة بالضرائب المفروضة على المؤسسة، حيث يهدف التسيير الجبائي إلى ضمان الامتثال المحاسبي والجبائي مع المساهمة في تحقيق أهداف المؤسسة، لا سيما من خلال تقليل العبء الضريبي .

يؤدي الإخلال بالالتزامات الضريبية والمحاسبية المفروضة على المؤسسة، سواء من خلال التقصير في تقديم التصريحات الجبائية المختلفة أو في دفع الضرائب المستحقة إلى حدوث انحراف عن أداء وظيفة التسيير الجبائي، مما يعرض المؤسسة للعديد من المخاطر الجبائية والتي تزيد من العبء الجبائي المفروض نتيجة زيادة أعباء وتكاليف إضافية ناتجة عن المخالفات المرتكبة، والتي تؤدي إلى إثقال الذمة المالية للمؤسسة.

وسنتناول في هذا الفصل ثلاثة مباحث تتمثل في:

- المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضريبة والنظام الضريبي؛
- المبحث الثاني: الإطار النظري للتسيير الجبائي؛
- المبحث الثالث: المخاطر الجبائية في المؤسسة.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضريبة والنظام الضريبي

مفهوم الضريبة ليس مفهوما حديثا، حيث تطور مفهومها تبعا لتطور الفكر المالي وانتقال دور الدولة من الوظيفة الحارسة إلى المتدخلة، فلم تعد الضريبة غاية بحد ذاتها وإنما وسيلة تسعى الدولة من خلالها إلى تطبيق سياستها وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية.

المطلب الأول: الضريبة التطور والمفهوم

تعد الضريبة من أكثر الأدوات المالية التي تؤثر في الاقتصاد، وقد تبلور مفهومها هذا عبر تطور تاريخي طويل، ولتوضيح مفهوم الضريبة لابد من دراسة تطورها.

الفرع الأول: تطور مفهوم الضريبة

تعددت النظريات التي تبين مفهوم وتطور الضريبة وذلك لاختلافها من مرحلة إلى أخرى ومن عصر لآخر، ويعود هذا الاختلاف للظروف التي سادت المجتمعات عبر العصور:

1. الضرائب في الحضارات القديمة:

في العصور القديمة، كانت الضرائب تتخذ أنماطا مختلفة تعكس طبيعة المجتمعات والأنظمة الاقتصادية السائدة آنذاك و تتمثل فيما يلي:

1.1. الضرائب في الحضارة الفارسية:

كانت تفرض الضرائب لتحقيق عدة أهداف، أبرزها تغطية نفقات الجيوش ومتطلبات الحروب، و لتوفير الأمن والأمان، وضرائب على العقارات والتي كانت تفرض على الأرض وبمعدلات ونسب مختلفة، كما تم في هذه الفترة فرض نوع جديد من الضرائب تسمى بضرائب على الرؤوس وفرض على كل نفس بشرية ضريبة نقدية تجبى لصالح الخزينة، فالضريبة في ظل الإمبراطورية الفارسية كانت تفرض بشكلها العيني وهو الغالب، وبشكلها النقدي هو الاستثنائي المرتبط بالظروف والحاجة إلى تجهيز الجيوش ونفقات الحروب أو لملء خزائن الملك¹.

¹ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص32-33.

2.1. الضرائب في الحضارة الفرعونية:

عرفت الحضارة المصرية القديمة مجموعة من الضرائب منها ما كان يفرض على الرؤوس مثل الجزية، ومنها ما كان يفرض على الأموال والدخل مثل الضريبة على دخل الثروة العقارية و التي تدفع من ناتج محصول الأرض، وقد وصل تحصيل الضرائب العقارية بنسبة خمس نتائج الأراضي، كما عرف الفراعنة الضريبة على التراكات التي تنتقل عن طريق الوفاة¹.

3.1. الضرائب في الحضارة الرومانية:

عرفت الضرائب بنوعيتها العيني والنقدي في ظل الإمبراطورية الرومانية وهذا تبعا للظروف ومتطلبات الحاجة، فنتيجة النزاعات الداخلية والحروب الخارجية تم رفع حجم الضرائب التي كانت تتمثل في الضريبة على الأرض و التي تفرض سنويا، الضريبة على الرؤوس، الضرائب على المواشي وضرائب على الإيرادات الشهرية لكل حرفي أو صاحب مهنة وعلى الأعمال في المناجم، وكانت تدفع هذه الأخيرة في شكل جهد عضلي باعتبار أن المناجم ملك للإمبراطور².

2. الضرائب في الإسلام:

فرضت الضرائب في الإسلام منذ بداية عهد الدولة الإسلامية، أين عرفت بل وطبقت نظاما ضريبيا متكاملًا يستند إلى مفاهيم الشريعة الإسلامية لتطبيق الأحكام والقواعد المالية الشرعية التي تستخدمها الدولة الإسلامية في تدبير مواردها ومصارفها وما يكفل تحقيق المصالح الفردية والعامة، وتغطية النفقات العامة وتحقيق الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها بما يكفل في النهاية تحقيق الرفاهية الفعلية لرعاية المجتمع الإسلامي.

¹ محفوظ برحمان، التشريع الضريبي الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018، ص14.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص33.

1.2. مفهوم الضريبة في الإسلام:

تعرف الضريبة في الإسلام على أنها: "اقتطاعات نقدية وعينية، تقتطعها الدولة الإسلامية من أموال الأفراد قسرا وبصفة نهائية، دون أن يكون مقابلها نفع معيّن و مشترك ، لهدف توجيهها إلى المصارف المحددة شرعا، وفي الوقت ذاته تستند فرضيتها إلى الأحكام والقواعد الكلية للشريعة الإسلامية".¹

من خلال التعريف السابق للضريبة الإسلامية، نستخلص خصائص الضريبة في الإسلام²:

- **إقتطاعات عينية ونقدية:** والمقصود منها أنّ جباية الضريبة يمكن إخراجها نقداً على شكل مبلغ من المال كما هو الحال في زكاة المال، ويمكن إخراجها عينا كما هو الحال في زكاة المواشي، أي من باب التيسير على المسلمين، حيث يجوز إخراجها نقدا وعينا، فبالنسبة للضرائب الإسلامية جميعا يمكن تحصيلها إما نقدا أو عينا، فالخراج والجزية والعشور تدفع إما نقدا أو عينا.
- **إقتطاعات حكومية:** أي أنها فريضة من الدولة أو من ينوب عنها من ولاية أو أئمة، تحصل عليها الدولة الإسلامية وتجمع في خزائن الدولة أو ما يعرف ببيت المال.
- **تدفع قسرا:** أي أنها إلزامية تدفع للدولة دون تهاون في تحصيلها من المسلمين، ففرضت الزكاة على المسلمين والجزية على الذميين والخراج على الأراضي المفتوحة والعشور على الحربيين بصورة إجبارية دون التوقف على موافقة هؤلاء المكلفين.

2.2. أشكال الموارد المالية في الإسلام:

يقول الله تعالى: "أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله إن الله بما تعملون بصير"³، من خلال هذه الآية يتضح لنا أن الزكاة تعتبر من أهم مصادر الدولة الإسلامية بالإضافة إلى مصادر أخرى، وهي كما يلي:

¹ حسن عناية غازي، النظام الضريبي في الفكر الإسلامي، دراسة مقارنة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2003، ص35

² رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي-دراسة مقارنة-، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة2، الجزائر، 2013-2014، ص61.

³ الآية 109 من سورة البقرة.

- **الزكاة:** وهي اقتطاع نسبي إجباري سنوي عيني أو نقدي تفرض على الأموال التي بلغت حد النصاب¹، وهي من الإيرادات العامة في النظام الإسلامي وقد فرضها النبي صلى الله عليه وسلم على كل الأموال ذات الأهمية في عصره، والأصل أن تتولى الدولة جمع الزكاة، فالقرآن الكريم يقول: " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"²، والتوجيه في كلمة خذ للحاكم³.
- **الجزية:** وهي ما يؤخذ من أهل الذمة، وهي أيضا المال الذي تعقد عليه الذمة لغير المسلم وصونه، والجزية مصطلح يقصد به استقطاع مالي من الكفار دون المسلمين يفرضه عليهم ولي الأمر ليستدل به على وقوع سلطانه عليهم⁴.
- **الخراج:** كان الخراج قد نشأ نتيجة الفتوحات العظيمة التي قامت بها الدولة الإسلامية⁵، وهو ما يضرب على رقاب الأراضي الخارجية من عين أو غلة على ما يراه السلطان أو نائبه⁶.
- **العشور:** عرفت ضريبة العشور بأنها: "ما يؤخذ على التجارة التي تمر بحدود الدولة المسلمة داخلة أو خارجة سواء مر بها مسلم أو معاهد أو ذمي بواسطة الدولة، قيل هي الضريبة غير المباشرة التي تفرض على الأموال المعدة للتجارة الصادرة من البلاد الإسلامية والواردة إليها أو التي ينتقل بها التجار بين أقاليمها".

يتضح من التعريف السابق أن العشور كانت تتعلق بالتجارة، وقد شملت جميع رعايا الدولة الذين يمارسون الأنشطة التجارية، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين⁷.

¹ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية ، مرجع سبق ذكره، ص35.

² الآية 103 من سورة التوبة.

³ زكرياء سلامة شنطاوي، عامر يوسف محمد العتوم، الإيرادات العامة للدولة الإسلامية وإسقاط فكر أبي عبيد عليها، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 15، العدد 44 ، 2011 ، ص216.

⁴ عبد الرحمن المهدي أبو منجل، الضريبة في ميزان الشرع، المجلة الليبية للدراسات، المجلد 9، العدد 21، 2021، ص237.

⁵ ألاء الجيلي عوض مصطفى، التمييز بين الزكاة والنظام الضريبي-دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الفقه المقارن، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2013، ص202.

⁶ عبد الله عبد القادر قويدر، أنس محمد عوض الخلايلة، الخراج والمبادئ الضريبية المعاصرة-دراسة فقهية مقارنة-، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 16 ، العدد 1 ، 2016 ، ص89.

⁷ ألاء الجيلي، عوض مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص214.

3. الضريبة في العصور الوسطى:

مع سقوط الإمبراطورية الرومانية انتهت معها النظم المالية حيث أصبح مالك الأرض هو صاحب السلطة الإدارية في دائرته، ومع ازدياد ممتلكات الكنيسة بدأ نفوذها يتعزز والذي أدى إلى ظهور بواذر النظام الإقطاعي الأسود بقواه الظالمة، فكانت تتركز الضرائب على عامة الشعب، أما رجال الدين فكان نصيبهم الالتزام بالتعليم والخدمة العامة، أما طبقة النبلاء فكانت تعمل في القوات المسلحة، حيث كانت الضريبة بمثابة هبة للملاك، إلا أن التطور التاريخي أدى إلى ظهور مصالح جديدة على أنقاض النظام الإقطاعي ناتج عن اتساع الأسواق وحركة التبادل التجاري في أواخر العصور الوسطى¹.

4. الضريبة في العصر الحديث:

لقد شهد العصر الحديث الممتد من بداية القرن السادس عشر إلى التاريخ الحاضر العديد من التطورات في أنظمة الحكم وما يتبعها من أنظمة قانونية، فبدأ ينظر إلى الضرائب نظرة مختلفة عما كانت عليه في العصور السابقة، وأصبح هناك ارتباط وثيق بين تطور القانون الضريبي وتطور أنظمة الحكم، حيث أن كلا منها يؤثر في الآخر بل أن المؤسسات الديمقراطية في بريطانيا كانت وليدة القانون الضريبي الذي جاء نتيجة المشاكل المالية وحماية للمكلفين بالضريبة، فأصدر الملك شارل الأول وثيقة الحقوق سنة 1628 والتي قرر فيها ضرورة موافقة النواب على القانون الضريبي².

¹ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية ، مرجع سبق ذكره، ص36-37.

² محفوظ برحمانى، مرجع سبق ذكره، ص18.

الفرع الثاني: تعريف الضريبة

في غياب تعريف تشريعي يمكن أن نعرف الضريبة على النحو التالي :

تعرف الضريبة على أنها " استقطاع نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بطريقة نهائية، وبلا مقابل قصد تغطية الأعباء العامة".¹

وتعرف على أنها: " ما يمكن دفعه لدعم الإيرادات الحكومية، وهي بذلك تختلف عن الغرامة التي تفرض من قبل الحكومات، لأن الضريبة لا تعني ردعا أو معاقبة سلوك غير مقبول".²

كما تعرف على أنها: " فريضة إلزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بأدائها بلا مقابل تمكينا للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع".³

وتعرف أيضا على أنها: " فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة بصفة نهائية، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة وعلى أساس من الانتماء والشرعية".⁴

كما تعرف على أنها: "هي اقتطاع نقدي تفرضه السلطات العمومية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وفقا لقدراتهم التساهمية بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية نفقات الدولة".⁵

من خلال التعاريف السابقة، يمكن استخلاص تعريف شامل للضريبة على النحو التالي:

"الضريبة عبارة عن اقتطاع نقدي إجباري ونهائي تفرضه الدولة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقا لقدراتهم التكليفية لتغطية النفقات".

¹ خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، الأردن-عمان، الطبعة الأولى، 2008، ص17

² فيصل شياد، أثر الضرائب على النمو الاقتصادي والاستثمار في الدول العربية-دراسة تحليلية قياسية، مجلة دراسات جبائية، المجلد 11، العدد 1، الجزائر، ص12.

³ يونس أحمد البطريق وآخرون، المالية العامة والضرائب والنفقات العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص4.

⁴ سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 2008، ص3.

⁵ رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007-2008، ص6.

ومنه نخلص أنه للضريبة خمسة أركان أو خصائص:

- **الضريبة التزام نقدي:** خلافا لما كان سائدا قديما حيث كانت الضريبة تفرض عينا، وذلك نتيجة لعدم سيادة الاقتصاد النقدي، ومع التقدم الاقتصادي والاجتماعي وظهور عيوب الضرائب العينية وصعوبة جبايتها، أخذت الضريبة صفة الاستقطاع النقدي من مال المكلف¹.
- **الضريبة تفرض من قبل الدولة:** إن الضريبة لا يمكن أن تفرض أو تعدل أو تلغى إلا بقانون، فالإدارة الضريبية التي تقوم بتنفيذ إرادة السلطة العامة للدولة لا يحق لها إلا جباية وتحصيل الضرائب المسموح بها من قبل السلطات المختصة. وقد نصت العديد من التشريعات المالية على أن أحكام قانون الضريبة ملزمة للدولة كما هي ملزمة للأفراد، وبالتالي يجب أن يكون القضاء رقيبا على أي مخالفة لهذا القانون من أجل تحقيق العدالة، ووضع الضوابط اللازمة، ولمنع أي تعسف قد يحدث في تطبيق القوانين الضريبية².
- **الطابع الإجباري:** تعد الضريبة مظهرا من مظاهر سيادة الدولة فهي توضع ثم يتم تحصيلها في إطار ممارسة صلاحيات السلطة العامة، ويعني الإجبار إلزام المكلف بالضريبة بأدائها³، إلا أن هذا الطابع الإجباري يتعرض لبعض الاستثناءات و المتمثلة في: ⁴
 - ✓ **وجود نظام الإعفاء بطلب من الممول:** وهو يشمل أشخاص خاضعين للضريبة في إطار القانون العام، إلا أنه يمكنهم طلب الإعفاء مؤقتا و/أو جزئيا نتيجة وجود نصوص صريحة تسمح وتحدد إمكانية وشروط الاستفادة من الإعفاء، كما هو الحال بخصوص المزايا التي تمنحها الحكومة للاستثمار.
 - ✓ **وجود نظام الخضوع للضريبة بالاختيار:** تحدد التشريعات الضريبية مجموعة من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الضريبة، إلا أنه يمكنهم اختيار الخضوع للضريبة كما هو الحال بالنسبة للضريبة على القيمة المضافة في الجزائر، إذ يمكن للأشخاص الذين

¹ خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، مرجع سبق ذكره، ص18.

² خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، وائل، الأردن، الطبعة الخامسة، 2018، ص148-149.

³ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص45.

⁴ عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جريب، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2011، ص22-23.

يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الضريبة على القيمة المضافة اختيار الخضوع اعتباراً لقيامهم بتسليمات موجهة:

- للتصدير؛
- للشركات البترولية؛
- للمكلفين بالرسوم الأخرى؛
- للمؤسسات التي تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء.

ويهدف الأشخاص من وراء اختيارهم الخضوع للضريبة، الاستفادة من الحق في الخصم من الضرائب المفروضة على مشترياتهم من السلع والخدمات، وتحويل هذا الحق إلى آخرين عند التنازل عنها.

• **الضريبة تدفع بلا مقابل:** ومعنى ذلك أن المكلف ليس له الحق في استرداد المبالغ التي يدفعها للخرينة العامة ولا في المطالبة بفوائد عن هذه المبالغ، ومن هذه الناحية تختلف الضريبة عن القروض حتى لو كانت إجبارية.

• **الضريبة اقتطاع نهائي:** المقصود بالضريبة اقتطاع نهائي أن الشخص الذي يدفع الضريبة يدفعها للدولة نهائياً، ولا تلتزم الدولة برد قيمتها، ومنه القيم المدفوعة كضريبة لا يمكن استردادها بأي شكل من الأشكال إلا في حالة الخطأ¹.

• **الضريبة تفرض وفقاً لمقدرة المكلفين:** إن الضريبة تفرض على كل شخص قادر على الدفع تبعاً للمقدرة المالية، فالضريبة هي طريقة لتقسيم الأعباء العامة بين الأفراد وفق قدرتهم التكاليفية، وهذا ما نادى به الاقتصادي آدم سميث، بقاعدة العدالة، الذي ينص على أن يساهم جميع أفراد المجتمع في تحمل الأعباء العامة بما يتناسب مع قدرتهم النسبية على الدفع².

¹ محفوظ برحمانى، مرجع سبق ذكره، ص 44-45.

² خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 149.

المطلب الثاني: قواعد وأسس فرض الضريبة

بالنظر إلى جل التعاملات التي تكون بين الدولة والأفراد نجد هناك قوانين تحدد حقوق الفرد وواجباته، وعليه فقانون فرض الضرائب هو عبارة عن تلك القواعد والأسس التي لا بد للمشرع إتباعها عند وضع القوانين الضريبية وفرضها داخل الدولة.

الفرع الأول: قواعد فرض الضريبة

يقصد بالقواعد الضريبية المبادئ التي يتوجب على المشرع إتباعها عند وضع النظام الضريبي في الدولة، وأول من جاء بهذه القواعد هو الاقتصادي الانجليزي آدم سميث في كتابه الشهير "ثروة الأمم"، ويتمثل جوهر هذه القواعد فيما يلي:

1. قاعدة الوضوح واليقين:

يجب أن تكون كل ضريبة مفروضة واضحة ومحددة بشكل دقيق، من حيث مقدارها، وموعد دفعها، وكيفية هذا الدفع، حتى تكون الضريبة بعيدة عن التعسف وعن التجاوز، وبذلك لا يجوز للضريبة أن تكون مبهمة قابلة لتأويلات السلطة الإدارية وتحكمها، فكل ضريبة لا يعرف المكلف مقدارها وزمان جبايتها ومكان دفعها، معرفة تامة، تعتبر ضريبة تعسفية وتؤدي لسوء الاستعمال والاختلاس وإرهاق المكلفين، ويجب عدم دفعها. ولقد اهتمت التشريعات الضريبية المعاصرة بقاعدة الوضوح واليقين، ونلاحظ من خلال النظم الضريبية المطبقة في كثير من البلدان، أن أي ضريبة محددة في كيفية حسابها وموعد فرضها، وتاريخ وأساليب جبايتها¹.

2. قاعدة العدالة، أو المساواة في المقدرة:

تتعلق هذه القاعدة من القدرة المالية التكلفة لدافع الضريبة (المكلف) في المساهمة في الأعباء العامة، بحيث تكون مساهمة المكلفين في الأعباء العامة متناسبة مع دخولهم، فمن يحصل على دخل وفير يحصل بالمقابل على حماية الدولة له ولدخوله، فعليه أن يساهم في نفقات الدولة بقسط أكبر وأوفر، مما يساهم به المكلف الذي لا يحصل إلا على دخل قليل، ومن لا دخل له يعفى من دفع الضريبة، وكتب آدم

¹ خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، مرجع سبق ذكره، ص 28.

سميث في هذا الصدد قائلا: يجب أن يسهم رعايا كل دولة في نفقات الحكومة بحسب مقدرتهم النسبية بقدر الإمكان، أي نسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة¹.

3. قاعدة الملائمة:

تلاؤم ميعاد فرض الضريبة مع ميعاد تحقيق الوعاء الخاضع لها، فلا تحصل الضريبة إلا بعد تحقيق الدخل الخاضع لها، فحسب آدم سميث تجنى الضريبة في الأوقات وبالطرق الأكثر ملائمة للمكلف، فميعاد تحصيلها يتناسب ويتوافق مع ميعاد دفعها، حتى لا يقع المكلف في حالة عدم التسديد والتي تقوده تدريجيا لعدم احترام السلطة الجبائية².

4. قاعدة الاقتصاد في النفقة:

يقصد بهذه القاعدة أن يتم تحصيل الضرائب بأسهل وأيسر الطرق التي لا تكلف الإدارة المالية مبالغ كبيرة، أي أنها تؤكد على عدم التبذير والإسراف في تكاليف تحصيل الضريبة، مما قد يكلف الدولة نفقات قد تتجاوز حصيلة الضريبة ذاتها، حيث أن جباية الضرائب يحتاج إلى جهاز متكامل يقوم بهذه العملية والعمل على تسهيل الإجراءات اللازمة وتبسيطها اختصارا للوقت والتكاليف، ومراعاة هذه القاعدة يضمن للضريبة فعاليتها كمورد هام تعتمد عليه الدولة دون ضياع جزء كبير منه في سبيل الحصول عليها، ويعتبر الاقتطاع من المصدر من أفضل الطرق التي تحقق الاقتصاد في نفقات تحصيل الضرائب³.

¹ خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 162-163.

² رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، مرجع سبق ذكره، ص 12.

³ لخضر عبيرات، فعالية النظام الضريبي من خلال التحصيل في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة - دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري- مذكرة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، نقود مالية وبنوك جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، 2017-2018، ص 29.

الفرع الثاني: الأسس القانونية للضريبة.

يقصد بالأساس القانوني للضريبة هو البحث عن أساس حق الدولة في فرضها، وإلزام الأفراد بأدائها إليها، والطبيعة القانونية لهذا الالتزام¹.

إن الأساس القانوني للضريبة كان مثار للجدل بين نظريات كثيرة انتشرت في القرن التاسع عشر، منها من قال فرض الضريبة يستند إلى العلاقة التعاقدية بين الدولة والفرد، ومنهم من اعتبر فرض الضريبة واجبا وطنيا (نظرية التضامن)²، لذلك سندرس هذه النظريات فيما يلي:

1. نظرية العقد المالي:

سادت هذه النظرية في القرنين الثامن والتاسع عشر وتقوم على مبدأ أن الضريبة ذات طبيعة تعاقدية، أي أن أساسها القانوني في العقد، فأصحاب هذه النظرية يرون بأن مسألة فرض الضريبة تعود إلى وجود علاقة تعاقدية بين الدولة والأفراد، تلتزم الدولة بموجب هذا العقد بتقديم خدمة للأفراد، وبالمقابل يلتزم الأفراد بتسديد مبلغ مالي يمثل الضريبة.³

واختلف القائلون بقوة هذه النظرية في تكييف طبيعة هذا العقد، فاعتبره البعض كآدم سميث، عقد بيع خدمات، فالدولة تباع خدماتها للأفراد مقابل التزامهم بدفع ثمن هذه الخدمات في صورة ضرائب⁴، بعضهم اعتبروا الضريبة عقد إيجار فالدولة تقدم خدمات وتعد المرافق للأفراد، والأفراد تدفع لها الضريبة مقابل الخدمات، وآخرون نظروا إلى الضريبة على أنها عقد تأمين، دافع الضريبة عندما يدفعها يؤمن بقسط من ماله على باقيه، وهناك من قال إن الضريبة عقد مقايضة بين المكلف والمنفعة التي يحصل عليها من الدولة⁵، وقد مثل البعض الآخر هذا العقد الضمني على أنه عقد شركة وأصحاب هذا التكييف اعتبروا أن

¹ أحمد وشان، متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2016-2017، ص10.

² خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص160.

³ أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص10.

⁴ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص20.

⁵ خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص160.

الدولة شركة إنتاج كبيرة والشركاء فيها هم أفراد المجتمع حيث يقوم كل منهم بأداء عمل معين ويتحمل في سبيل ذلك بنفقات خاصة¹.

وعلى الرغم من كل الانتقادات التي وجهت لنظرية العقد الاجتماعي إلا أنها لا تخلو من فوائد لأنها كرست مبدأ ضرورة قيام الدولة بإنفاق الحصيلة الضريبية مما يوفر الخدمات التي تحقق النفع العام للأفراد، وإلا فلا يحق لها أن تمارس السيادة على الأفراد الموجودين على إقليمها لأنها أخلت بواجباتها تجاههم².

2. نظرية التضامن الاجتماعي:

تركز هذه النظرية على فكرة أساسية مؤداها أن المواطن يسلم بضرورة وجود الدولة لأسباب سياسية تاريخية واجتماعية، وواجبها هو القيام على تحقيق مصلحته وإشباع احتياجاته، ومن ثم ينشأ بين الأفراد تضامن اجتماعي بموجبه يلتزم كل واحد منهم بأداء الضريبة المفروضة عليه، كل بحسب قدرته التكليفية (المالية)، كي تتمكن الدولة من القيام بوظائفها المتعددة وتوفير الخدمات العمومية لكافة المواطنين بلا استثناء وبغض النظر عن مدى إسهامهم في تحمل الأعباء العامة، وأكثر من ذلك فمن الممكن استفادة بعض الأفراد بالخدمات العمومية رغم عدم قيامهم بدفع الضرائب أو بدفع مبالغ زهيدة كذوي الدخل المحدودة، وعدم انتفاع البعض الآخر بهذه الخدمات رغم قيامهم بدفع ضرائب كالمواطنين المقيمين في الخارج³.

وأخيرا أصبحت الضريبة فريضة يدفعها الأفراد كواجب اجتماعي تضامني، وبذلك فإن الضريبة هي إحدى الوسائل لتوزيع الأعباء العامة التي يتطلبها التضامن الاجتماعي بين الأفراد، فنظرية التضامن الاجتماعي هي الأكثر مطابقة للواقع لأن الضريبة لا تقوم على أساس عقد بين الدولة والفرد، بل تقوم على أساس السلطة التي تمتلكها الدولة، والتي تتبع من مفهوم التضامن الاجتماعي والرغبة في الحياة المشتركة بين أفراد المجتمع⁴.

¹ محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² لخضر عبيرات، مرجع سبق ذكره، ص 30.

³ محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2010 الجزائر، ص 154-155.

⁴ خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 161.

المطلب الثالث: مفهوم النظام الضريبي

يقوم النظام الضريبي على مجموعة من القضايا الضريبية التي يراد باختيارها وتطبيقها تحقيق أهداف السياسة الضريبية، ومن أجل تحقيق ذلك تسعى الدول إلى تغيير وتطوير نظمها الضريبية بغية تصميم نظام ضريبي جيد وفعال، حيث يرى الكثير من الاقتصاديين والكتاب أن فعالية النظام الضريبي تكمن في مدى قدرته على تحقيق الأهداف المسطرة بشكل متوازن.

الفرع الأول: تعريف النظام الضريبي

يختلف النظام الضريبي من دولة إلى أخرى ومن زمن إلى آخر، وذلك حسب التشريعات التي تطبق داخل هذا النظام بالإضافة إلى التوجهات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السائدة في كل دولة، فقد تعددت التعاريف المقدمة للنظام الضريبي، فالبعض يرى أن مفهوم النظام الضريبي يتراوح بين مفهوم واسع ومفهوم ضيق، وبصفة عامة يمكن تعريف النظام الضريبي وفقا للآتي:

- **تعريف النظام الضريبي حسب المفهوم الواسع:** هو مجموعة العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكمها إلى كيان ضريبي معين، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة الحسية للنظام والذي تختلف ملامحه بالضرورة من مجتمع لآخر¹.
- **تعريف النظام الضريبي حسب المفهوم الضيق:** يتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المختلفة انطلاقا من تحديد المادة الخاضعة للضريبة ثم حساب القيمة، وأخيرا عملية تحصيلها وهو ما يعرف بالتنظيم الفني للضريبة².
- كما يعرف النظام الضريبي: " هو مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة تتلاءم مع خصائص البيئة التي تعمل بطريقة محددة في خلال التشريعات والقوانين الضريبية وما يصاحبها من لوائح تنفيذية و مذكرات تفسيرية تسعى إلى تحقيق أهداف محددة تمثل أهداف السياسة الضريبية³."

¹ نصيرة بوعون يحياوي، الضرائب الوطنية والدولية، page bleues Internationales، الجزائر، 2010، ص 57.

² ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي وإشكالية التهرب - دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر (الجزائر)، 2001-2002، ص 36.

³ بوعلام ولهي، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، الجزائر، 2012، ص 137.

كما يعرف أنه: " هيكل ضريبي ذو ملامح وطريقة عمل محددة وملائمة للنهوض بدوره في تحقيق أهداف المجتمع التي تصوغها الظروف المختلفة والتي تمثل بدورها الإطار التي تعمل فيه الضرائب".¹

إذا فالنظام الضريبي " هو تشكيلة واسعة من الضرائب تختلف من مجتمع لآخر حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، من أجل تحقيق الأهداف المسطرة في زمن معين".

وعليه يتضح لنا أن النظام الضريبي يتكون من²:

✓ التشريعات واللوائح وهي التي تنظم الضرائب حيث يتم تأسيس الضرائب وفرضها بموجب قانون حتى لا يشوبها أي التماس أو غموض حيث يعمل التشريع على توضيح الأحكام وتقريبها للمكلفين بالضريبة.

✓ الإدارة الضريبية والتي تمثل الهيئة المكلفة بالتحصيل الجبائي وهذا بالاستناد إلى التشريع الجبائي، فالإدارة الضريبية بهيكلها التنظيمي تقوم بمجموعة من المهام المتناسقة والمكملة لتطبيق النظام الضريبي.

الفرع الثاني: فعالية النظام الضريبي ومحددات تصميم نظام ضريبي فعال

تعتبر فعالية النظام الضريبي أحد أهم المؤشرات التي تسمح بالحكم على مدى نجاح أو فشل السياسة الضريبية لأي دولة، وتتوقف فعالية النظام الضريبي على مدى مراعاة مجموعة من الاعتبارات.

1. فعالية النظام الضريبي.

يتميز مفهوم الفعالية بالتعقيد بسبب العلاقات المتداخلة بين فعالية المنظمة من جهة وبين العوامل المحددة لها من جهة أخرى، وعليه لتحديد مفهوم فعالية النظام الضريبي سنتطرق إلى مفهوم الفعالية أولاً ثم تقديم مفهوم فعالية النظام الضريبي بالإضافة إلى أهم مبادئ ضبط النظام الضريبي الفعال.

¹ فوزي لوالبية، فلسفة النظام الضريبي وهيكله في الجزائر، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد الخامس، الجزائر، 2019، ص172.

² صالح حميدانو، سارة ميسي، التسيير الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2022، ص36.

1.1. مفهوم الفعالية:

يعرف كان وكاتز (Katz & Kahn) الفعالية كما يلي: "إن الفعالية تعني القدرة على البقاء والاستثمار والتحكم في البيئة المحيطة."¹

وتعرف الفعالية التنظيمية بأنها: " قدرة التنظيم على تحقيق الأهداف طويلة وقصيرة المدى والتي تعكس موازين القوى للجهات ذات التأثير ومصالح الجهات المعنية بالتقييم ومرحلة النمو أو التطوير التي يمر بها التنظيم."²

أما الباحثان ماهوني (Mahoney) وستيرز (Steezs) وآخرون فينظرون إلى الفعالية على أنها: "الإنتاجية المرتفعة والمرونة وقدرة المنظمة على التكيف مع البيئة فضلا عن القدرة على الاستمرار والابتكار."³

وعليه نعرف الفعالية على أنها: " القدرة على تحقيق الأهداف المسطرة، والاستمرارية، وبالتالي التحكم في البيئة المحيطة."

2.1. مفهوم فعالية النظام الضريبي : هناك العديد من التعاريف سنوجز بعضها فيما يلي:

يعرف (Bernad Salanié) فعالية النظام الضريبي بأنها: "توفيق بين العدالة الضريبية والتعريف أن النظام الضريبي الفعال يحقق التوازن بين الفعالية والعدالة والبساطة."⁴

ويعرفها (Pierre Beltrame) على أنها: "إمكانية تصميم نظام ضريبي يشمل الضريبة التي تعود بأقصى مردودية بأقل تضحية جماعية" ، حيث ربط مفهوم الفعالية الضريبية بنظرية المنفعة، حيث يتم تقييم الضرائب بناءً على تحقيق أقصى فائدة ممكنة للمجتمع.⁵

¹ فاطمة الوالي، فعالية النظام الضريبي في زيادة الإيرادات العامة في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 01، جامعة طاهري محمد، بشار، الجزائر، 2022، ص 274.

² لخضر عبيرات، مرجع سبق ذكره، ص 100

³ صفية شلح، فعالية النظام الضريبي من خلال الإصلاحات الضريبية - دراسة النظام الضريبي الجزائري - دراسة حالة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، دراسات محاسبية وجبائية، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر، ص 59.

⁴ فاطمة الوالي، مرجع سبق ذكره، ص 275.

⁵ لخضر عبيرات، مرجع سبق ذكره، ص 102.

كما تعرف على أنها: "الإخضاع الضريبي الأمثل في تعظيم مهام الدولة فيما يخص التوفيق بين الفوائد الخاصة والتدخل في توزيع الموارد، وحسب هذا التعريف فإن النظام الضريبي الأمثل هو الذي يتميز بـ:

- عدم إمكانية نقل العبء الضريبي؛
- أن الضرائب المفروضة لا تشوه خيارات الأعوان الاقتصاديين¹.

من خلال ما سبق تقديمه يمكن القول إن فعالية النظام الضريبي يقصد بها: "مدى قدرته على تحقيق أهدافه بشكل متناسق ومتكامل، وقد تتعارض تلك الأهداف، إلا أنه في بعض الأحيان قد تضحي الدولة بتحقيق هدف على حساب هدف آخر."

ونتيجة تعارض أهداف النظام الضريبي يتعين على المشرع الضريبي عند فرض الضريبة أن يوازن بين ثلاث أنواع من المصالح²:

- ✓ **مصلحة الدولة:** تتحقق مصلحة الدولة من خلال ما توفره الضريبة من أموال تساهم في تغطية نفقاتها العامة بالقدر الذي يساعد على تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ **مصلحة المكلف:** تتحقق مصلحة المكلف من فرض الضريبة بالقدر الذي لا تكون فيه الضريبة عائقا أمام طموحاته والعوائد المنتظرة من استثماراته.
- ✓ **مصلحة المجتمع:** تتحقق مصلحة المجتمع من خلال الآثار الايجابية التي تترتب عن فرض الضريبة، مثل استخدام الحصيلة الضريبية في تحسين الخدمات المجانية التي تقدمها الدولة من شق الطرق وتوفير الإنارة العمومية والتعليم والصحة، أي تحقيق رفاهية المجتمع.

¹ حمزة بن عروس، تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي - دراسة حالة بعض الدول مع الإشارة لحالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس، المدية، 2022، ص103.

² فاطمة الوالي، مرجع سبق ذكره، ص275.

3.1. مبادئ ضبط نظام ضريبي فعال:

تتحكم في فعالية النظام الضريبي مجموعة من المقاييس والاعتبارات التي يجب مراعاتها عند إعداد وتصميم أي نظام ضريبي فعال، وتتمحور هذه الاعتبارات في مجموعة من المبادئ التي تعمل على ضبط النظام الضريبي، والمتمثلة فيما يلي¹:

- معرفة كاملة بإيديولوجيات المجتمع، وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛
- إحاطة تامة بأبعاد السياسة الضريبية التي يسعى المجتمع لتحقيقها؛
- تفهم متعمق للأسس العلمية الخاصة بتصميم النظم الضريبية؛
- توافر إدارة ضريبية كفؤة تسهر على تطبيق هذا النظام الضريبي.

2. محددات تصميم نظام ضريبي فعال :

هنالك الكثير من المحددات والمؤشرات التي يجب إتباعها لتصميم نظام ضريبي جيد، وتعتبر دراسة فيتو تانزي من أهم الدراسات المتعلقة بتحديد ملامح النظام الضريبي الجيد حيث تتمثل هذه المؤشرات في:

- **مؤشر التركيز:** ويقضي هذا المؤشر بأن يأتي جزء كبير من إجمالي الإيراد الضريبي من عدد ضئيل نسبيا من الضرائب والمعدلات الضريبية، لأن ذلك من شأنه أن يساهم في تخفيض تكاليف الإدارة والتنفيذ، فتجنب وجود عدد كبير من الضرائب وجداول المعدلات الضريبية يمكن أن يؤدي إلى تسهيل تقييم آثار تغيرات السياسة وتفاذي خلق الانطباع بأن الضرائب مفرطة².
- **مؤشرات التشتت:** ويتعلق الأمر بما إذا كانت هناك ضرائب مزعجة قليلة الإيراد، وإذا كانت موجودة هل عددها قليل. وهذا النوع من الضرائب يجب التخلص منها سعيا لتبسيط النظام الضريبي دون أن يكون لحذفه على مردودية النظام³.

¹ لخضر عبيرات، مرجع سبق ذكره، ص103.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية ، مرجع سبق ذكره، ص377.

³ عمار ميلودي، أثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، الجزائر، 2013-2014، ص78.

- **مؤشرات تأخير التحصيل:** ويتعلق الأمر بوضع الآليات الدافعة إلى جعل المكلفين يدفعون المستحقات الضريبية في آجالها، لأن هذا التأخر يؤدي إلى انخفاض القيمة الحقيقية للمتحصلات الضريبية بفعل التضخم، ولهذا لا بد أن يتضمن النظام الضريبي عقوبات صارمة تحد من ميل المكلفين إلى التأخر في دفع مستحقاتهم الضريبية¹.
- **مؤشر التآكل:** ويقاس هذا المؤشر مدى مطابقة وقرب الأوعية الفعلية من الأوعية الممكنة حيث أنه يكون جيدا كلما اقتربت الأوعية الفعلية من الممكنة، وإذا كان العكس فهذا يؤدي إلى رفع المعدلات الضريبية طمعا في تعويض النقص الحاصل في الإيرادات الأمر الذي يؤدي إلى الغش والتهرب الضريبي².
- **مؤشر التحديد:** ويركز هذا المؤشر على عدد قليل من الضرائب ذات المعدلات المحددة، وهذا لا ينفي إمكانية إحلال بعض الضرائب بخرائب أخرى، فمثلا يمكن إحلال الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل بضريبة واحدة على كامل الثروة ذات نسب أو معدلات منخفضة³.
- **مؤشر الموضوعية:** يتعلق الأمر بضرورة جباية الضرائب من أوعية يتم قياسها بموضوعية، بما يضمن للمكلفين التقدير بشكل واضح لالتزامهم الضريبي على ضوء أنشطتهم التي يخططون لها، ويصب هذا ضمن مبدأ اليقين الذي ينص حسب آدم سميث بأن تكون الضريبة الملزم بدفعها المواطن محددة على سبيل اليقين دونما غموض أو تحكم بحيث يكون ميعاد الدفع وطريقته والمبلغ المطلوب دفعه واضحا ومعلوما، وهذا ما يمكن الممول من الدفاع عن حقوقه من أي تعسف أو استعمال السلطة من قبل الإدارة⁴.
- **مؤشر التنفيذ:** ويتعلق بمدى تنفيذ النظام الضريبي بالكامل وبفعالية، وهذا يتعلق أيضا بمدى سلامة التقديرات والتنبؤات، ومستوى تأهيل الإدارة الضريبية لأنها القائم الأساسي على التنفيذ، فضلا عن مدى معقولية التشريعات وقابليتها للتنفيذ على ضوء الواقع الاجتماعي والاقتصادي⁵.

¹ حمزة بن عروس، مرجع سبق ذكره، ص 105.

² صفية لشلح، مرجع سبق ذكره، ص 71.

³ لخضر عبيرات، مرجع سبق ذكره، ص 108.

⁴ فوزي لوالبية، مرجع سبق ذكره، ص 178.

⁵ حمزة بن عروس، مرجع سبق ذكره، ص 105.

• **مؤشر تكلفة التحصيل:** وهو مؤشر مشتق من المبدأ الاقتصادي في الحياة الجبائية، وهذا يجعل تكلفة تحصيل الضرائب أقل ما يمكن حتى لا ينعكس ذلك سلباً على مستوى الحصيلة الضريبية¹.

إضافة إلى المؤشرات السابقة هناك مؤشرات أو محددات أخرى لتصميم الأنظمة الضريبية المثلى، حيث يرى بعض الاقتصاديين أن تصميم الأنظمة الضريبية وفق مقتضيات الفعالية، يمكن أن يتم وفق أسلوبين:

❖ **الأسلوب الأول:** وذلك بوضع معايير محددة يجب توفرها في النظام الضريبي، وهذه المعايير هي²:

✓ العدالة؛

✓ الوضوح؛

✓ الملائمة في الدفع؛

✓ الاقتصاد في نفقة التحصيل؛

✓ المحافظة على كفاءة جهاز السوق؛

✓ عدم التعارض بين الضرائب وأهداف النظام المالي.

❖ **الأسلوب الثاني:** ويتم ذلك من خلال الربط بين النظام الضريبي والرفاهية العامة للمجتمع، وطالما أن نظرية الرفاهية لم تتطور وتتضح بالشكل الكافي إلا أنه يجب مراعاة الأهداف التالية التي تحقق الحجم الأمثل للرفاهية³:

✓ توفير الحد الأدنى في حرية اختيار وتحقيق أعلى مستوى معيشة؛

✓ توظيف عوامل الإنتاج الراغبة في العمل؛

✓ تحقيق النمو الاقتصادي والعدالة في توزيع الدخل.

¹ رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية ، مرجع سبق ذكره، ص 379.

² عمار ميلودي، مرجع سبق ذكره، ص 80.

³ صفية لشلح، مرجع سبق ذكره، ص 72

المبحث الثاني: الإطار النظري للتسيير الجبائي.

التسيير الجبائي مفهوم حديث نسبيا، حيث يعتبر فرع من فروع التسيير المالي ويقصد به إدراج العامل الجبائي في اتخاذ القرار، وباعتبار الضرائب متغير لا يمكن تجنبه وجب على المؤسسة أخذه بعين الاعتبار في اتخاذ القرارات قصيرة ومتوسطة الأجل، حيث تسعى المؤسسات لتفعيل أهمية التسيير الجبائي بهدف تعظيم الاستفادة من المزايا وتحقيق الأمن الجبائي.

المطلب الأول: ماهية التسيير الجبائي.

سنحاول من خلال هذه النقطة التعرض إلى المفاهيم التي أوردت حول التسيير الجبائي، وكذا أهمية التسيير الجبائي كأحدى الوسائل الإدارية المتبعة في تخفيض مبلغ الالتزام الضريبي.

الفرع الأول: مفهوم التسيير الجبائي

تعددت تعاريف التسيير الجبائي بتعدد وجهات نظر مقدميها:

حسب كرسيتين كوليت «Christine Collette»: تسيير الضريبة يعني أن الضريبة التي هي بمثابة التزام قانوني للمؤسسة، يمكن أن تستخدم لصالح المؤسسة وأن تصبح متغيرا فعالا في استراتيجيتها، إذ بدلا من السلبية اتجاه الجباية، يطرح الاستعمال الفعال والذكي لها¹.

عرفه كل من Jacques Duhem , Michel Jammes على أنه: الاختيار من بين الاختيارات الجبائية المتاحة للمؤسسات مع الأخذ بعين الاعتبار النصوص التشريعية ونشاط كل مؤسسة وخصائصها ودرجة الخطر الجبائي².

¹ محمد عادل عياض، محاولة تحليل التسيير الجبائي وآثاره على المؤسسات "حالة شركات الأموال في التشريع الجبائي الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، إدارة أعمال، جامعة ورقلة، الجزائر، 2002-2003، ص3.

² سهام كردودي، حكيمة بوسلمة، مساهمة التسيير الجبائي في تحسين الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات في ولاية بسكرة، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 15، 2018، ص128.

ويعرف أيضا على أنه: فن من فنون التسيير، يلجأ إليه المديرون الأكثر تدبيرا في إدارة شؤون مؤسساتهم لتخليصها من الأعباء الجبائية الإضافية وذلك عن طريق استعمال أفضل الطرق والاختيارات الجبائية، دون المساس بمبادئ التسيير الجبائي¹.

كما عرفه Hoffman من خلال نظريته المتعلقة بالتسيير والتخطيط الجبائي فقد أبرز أربع نقاط مهمة أولها أنه حتى وفي حالة التعامل معه بشكل صحيح فإن التسيير الجبائي ليس بعملية بسيطة، وانه سيتم الحصول على الكثير من المكاسب اذا نفذ باعتباره إجراء رسميا، كما أن الكثير من المديرين الجبائيين لا يمارسون التخطيط الجبائي لتحقيق أكبر فائدة ممكنة، وأخيرا فالتسيير الجبائي يمكن العديد من دافعي الضرائب من الاستفادة من مزايا متنوعة ولكن القلة يدركونها².

وعليه يمكن القول إن التسيير الجبائي هو مجموعة العمليات والإجراءات الفعالة التي تستعمل من أجل بلوغ الأهداف المسطرة من قبل المؤسسة والمتمثلة في تقليص الأعباء الجبائية بطريقة قانونية من خلال استغلال الامتيازات والخيارات، مع الأخذ بعين الاعتبار أحكام القانون الجبائي. من خلال التعاريف السابقة نستنتج ما يلي:

- التسيير الجبائي ممارسة قانونية كون المؤسسة تراعي النصوص التشريعية الجبائية، وتؤدي كافة الالتزامات التي تفرضها عليها هذه الأخيرة؛
- التسيير الجبائي يمثل مجموعة القرارات الجبائية التي تلائم مصلحة المؤسسة؛
- التسيير الجبائي هو وسيلة لترشيد القرار؛
- الضريبة والمعطيات الجبائية بشكل عام يمكن أن تستخدم لخدمة أهداف المؤسسة³؛
- التأكد على وجود الخيارات الجبائية أمام المؤسسة مما يفرض عليها الاختيار بأفضل الوسائل للبدائل المتاحة؛

¹ الحواس زواق، أهمية التسيير الجبائي في ترشيد توجيه الاستثمار في المؤسسة الاقتصادية بالاستناد إلى خيارات النظام الجبائي الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، العدد 33، جامعة زيان عاشور باللفة، الجزائر، ص339.

² محمد أمين كويدي، التدقيق الجبائي كآلية للتسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية "دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، محاسبة وجبائية، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2021-2022، ص62.

³ بوعلام ولهي، عثمان محادي، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية التسيير الجبائي دراسة حالة مجموعة من المؤسسات، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، العدد 02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019، ص201.

- الخطر الجبائي يتعدد ويتنوع ويزداد من مرحلة إلى أخرى في دورة حياة المؤسسة والتزاماتها الجبائية التي تقع على عاتقها؛

- يختلف نمط تبني التسيير الجبائي من مؤسسة إلى أخرى حسب الحجم والنوع والأولوية والهدف¹.

الفرع الثاني: أهمية التسيير الجبائي.

تعتبر الوظيفة الجبائية أهم خلية داخلية معنية بقيادة وتسيير المسائل الجبائية داخل الهيكل التنظيمي للمؤسسة، والتي وجودها يعتمد على العديد من المتغيرات، المتمثلة في حجم المؤسسة، بيئة الأعمال والقوانين وغيرها².

تتبع أهمية التسيير الجبائي من كونه يلزم الإدارة بالاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بصورة كفوة، ويجبرها أيضا على عمل تحليل للانحرافات الناتجة عن تطبيق الخطة³، فالجباية تتدخل في تحديد الخيارات الاستراتيجية للمؤسسة، وتعتبر كأحد محددات السياسات العامة واتخاذ القرارات⁴. ويمكن تلخيص أهمية التسيير الجبائي في النقاط التالية:

- يؤدي التسيير الجبائي إلى تحديد أهداف واضحة للعمل، بحيث يجعل الأثر الضريبي من المتغيرات الواجب دراستها عند القيام بأي عمل من الأعمال في المؤسسة، أو حتى دراسة ذلك الأثر على أي من موجودات واستثمارات المؤسسة المالية؛
- يساعد في إيجاد سياسة متوازنة من طرف الإدارة، تساعد في الاستثمار بأنواعه المختلفة سواء كانت استثمارات في الأصول أو استثمارات مالية؛

¹ مصطفى شعبي، مكانة التسيير الجبائي في التصدي للأخطار الجبائية التي تعترض المؤسسة الاقتصادية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 02، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2022، ص62.

² نور الدين بلعش، قداري زرباني، فعالية المراجعة الجبائية في الرفع من كفاءة التسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة ميدانية لعينة من المراجعين في الجنوب الشرقي الجزائري سنة 2021، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد 01، الجزائر 2022، ص252.

³ أمال بن عودة، دور التسيير الجبائي في ترشيد اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة شركة ذات مسؤولية محدودة قاسيمي-، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، محاسبة وجباية، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2021-2022، ص34.

⁴ نور الدين بلعش، قداري زرباني، مرجع سبق ذكره، ص 252.

- إن التسيير الجبائي يحقق الرقابة على تنفيذ العمليات ويسهل أعمال المتابعة، ومن خلال وجود تعليمات إدارية مستندة للخطة الضريبية للمؤسسة يمكن تحقيق الرقابة والمتابعة في التنفيذ¹؛
- يعمل التسيير الجبائي على ضمان إطلاع المؤسسة على القوانين الضريبية وغيرها ذات الصلة بصورة دورية، والعمل على تعديل خطة للتناسب مع التغيرات التي تحدث في المستقبل؛
- يعمل التسيير الجبائي على زيادة قدرة المؤسسة على استغلال أصولها، وذلك عن طريق وضع خطة شاملة للأموال الضريبية والمالية على حد سواء²؛
- يساعد التسيير الجبائي في التقليل من مبلغ الالتزام الضريبي أو قد يؤدي إلى تجنب دفع الالتزام الضريبي عن طريق الاستثمار في مجالات معفاة من الضريبة؛
- الاستفادة من بعض المزايا التي يمنحها المشرع الجبائي أو قانون تشجيع الاستثمار عن طريق الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI) و أنظمة دعم التشغيل أو قانون مؤسسة المناطق الحرة أو قانون المدن الصناعية وغيرها³.

المطلب الثاني: أسس وأهداف التسيير الجبائي

يرتكز التسيير الجبائي على جملة من الأسس من أجل تحقيق الأهداف المخطط لها.

الفرع الأول: أسس التسيير الجبائي

يستند التسيير الجبائي على مجموعة من الأسس أهمها ما يلي:

1. الأساس القانوني:

مبدأ حرية التسيير الجبائي يمكن استنتاجه من فروع القانون المتعددة، مثلاً نجد في القانون المدني الجزائري وتحديد القانون رقم 89-01 المؤرخ في 07 فبراير 1989 في المادتين 04 و 05 أن يلتزم المسير بتحسين المردودية الاقتصادية والمالية للمالك، وذلك من خلال تسييره بالمستوى المطلوب مع وجوب استخدام

¹ محمد أمين كويدي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

² أمال بن عودة، مرجع سبق ذكره، ص 34.

³ نور الدين بلعش، قداري زرباني، مرجع سبق ذكره، ص 252.

الوسائل اللازمة لتحقيق ذلك، وهذا من خلال استغلال الخيارات والامتيازات التي يمنحها المشرع الجبائي لتقليل العبء الجبائي وتحسين الوضعية المالية للمؤسسة¹.

2. لأساس الاقتصادي:

يتمثل الأساس الاقتصادي في مبدأ "حرية التسيير للمؤسسة" والذي يفرض تسييرا للجباية التي تخضع لها المؤسسة.

وعليه فإن، دور المسير هو أولا التأهب لتحمل هذه الأعباء، لكن هذا لا يكفي، إذ يجب عليه أيضا معرفة وتقييم الخيارات الجبائية المتاحة باعتبارها أداة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، وعليه يمكن اعتبار حرمان المؤسسة من ميزة جبائية خطأ تسييريا، كما أنه في حالة وجود هدف معين يمكن الوصول إليه بطريقتين مختلفتين فإنه من الأجدر الاختيار بينهما بناء على المعيار الجبائي².

وبالتالي يعتمد العامل الجبائي على الأسس التالية:

- اختيار الطريقة الأقل تكلفة عن طريق استعمال الفراغات ونقاط الضعف المتواجدة بالتشريعات الجبائية والتي تظهر التهرب ضمن الواجبات الجبائية، إضافة إلى استغلال الخيارات والحوافز التي تتيحها هذه التشريعات؛
- بالرغم من أن التسيير الجبائي يمثل المستوى الأعلى من استعمال الجباية، لكنه يعتمد على استعمال أساليب اختيارية موضوعة تحت تصرف المؤسسة، وللمسيرين الحق في استخدام ذكائهم للمفاضلة بين هذه الاختيارات لتحقيق الخضوع الأقل تكلفة من وجهة النظر الجبائية في ظل الخضوع للضرائب التي يفرضها التشريع الجبائي³؛

و من خلال نظرية Hoffman قدم أسسا للتسيير الجبائي التي تطبق معظمها على مختلف الممارسات الجبائية، وقد بين أهم النقاط في التسيير الجبائي وهي:

¹ محمد بخاري، أثر التسيير الجبائي على الوضعية المالية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير، علوم مالية، جامعة الدكتور يحي فارس المدية، الجزائر، 2016-2017، ص14.

² محمد عادل عياض، مرجع سبق ذكره، ص22.

³ الحواس زواق، مرجع سبق ذكره، ص340.

- ✓ حتى وفي حالة التعامل بشكل صحيح مع التسيير الجبائي ليس عملية سهلة، إذ يتطلب مستوى عال من المعرفة والخبرة في التشريعات الضريبية؛
- ✓ للتسيير الجبائي عدة مكاسب عند تطبيقه؛
- ✓ معظم الممارسين للتسيير الجبائي لا يمارسونه إلى أعلى مستوى؛
- ✓ التسيير الجبائي يعود بالفائدة على المكلفين بالضريبة ولكن القليل الذين يمارسونه¹.

الفرع الثاني: أهداف التسيير الجبائي.

يسعى التسيير الجبائي إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. البحث عن الفعالية الجبائية:

يوفر التسيير الجبائي للمؤسسة هامشا من الحرية والحركة، مما يتيح لها استغلال الامتيازات الاقتصادية لتعظيم الخيارات المتاحة، ويمكن القول إن التسيير الجبائي يساهم في تعزيز التحفيز الجبائي من خلال الخيارات القانونية المتاحة، حيث يساعد المؤسسة على اتخاذ القرارات المناسبة بين العديد من البدائل مثل الرسم على القيمة المضافة من عدمه، وطرق حساب الإهلاك بأحسن خيار للمؤسسة للوصول إلى الفعالية الجبائية.

مراقبة الخيار تعتبر من عوامل الفعالية، وهذه الرقابة تؤدي من طرف المراجع الجبائي الذي يقوم بمراقبة مدى تجسيد المؤسسة للمخطط الجبائي للحذر من الأخطاء وسوء الاختيار، وأيضا يقوم بقياس درجة الانحراف بين الفعالية المحققة والمتوقعة، أو تتم الرقابة من طرف خلية داخل المؤسسة تكون معنية بحل المشاكل الجبائية².

حيث يمكن أن تظهر الفعالية الجبائية من خلال صورتين³:

✓ **الفعالية الجبائية المباشرة:** التي تكون بواسطة استغلال المؤسسة لمختلف الحوافز والامتيازات الجبائية المتاحة لها قانونا بغية تحقيق وفورات مالية.

✓ **الفعالية الجبائية غير مباشرة:** تظهر في التشريعات الجبائية التي تمنح مجال لتعدد الخيارات القانونية المختلفة ما يؤدي إلى تحقيق هدفها الجبائي المخطط له، مما يؤدي إلى خدمة الاستراتيجية العامة

¹ أمال بن عودة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

² سهام كردودي، حكيمة بوسلمة، مرجع سبق ذكره، ص 129.

³ مصطفى شعبي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

للمؤسسة، حيث تتدخل الجبائية في تحديد الخيارات الاستراتيجية للمؤسسة وتعتبر كأحد محددات اتخاذ القرار مثل الشكل القانوني للمؤسسة الذي يبين العلاقة الوطيدة التي تربط بين الجبائية والاستراتيجية مما يجعلها هدفا مهما من أهداف التسيير الجبائي.

2. التحكم في العبء الضريبي

تساهم الأعباء الجبائية في الرفع من تكاليف الإنتاج باعتبارها جزء من سعر التكلفة لأي منتج، هذا ما يزيد من أهمية التحكم فيها، حيث أن شكل التحكم في العبء الضريبي يختلف من مؤسسة إلى أخرى، وذلك حسب الأهداف الأساسية التي تسعى المؤسسة لتحقيقها، حيث عندما تكون المؤسسة في مرحلة نمو سيكون هدفها الأساسي هو تخفيض الضريبة، وبالتالي توفير وفورات ضريبية مالية تتيح لها إمكانية توسيع استثماراتها، بينما المؤسسة التي تكون في حالة انحدار تعمل على تحسين صورتها أمام البنوك والمساهمين وغيرها وذلك من خلال تطبيقها للتسيير الجبائي للربح¹.

3. تحقيق الأمن الجبائي:

النظام الضريبي الجزائري هو نظام تصريحي، بمعنى أن المكلف بالضريبة يقوم بالالتزامات الجبائية طواعية بإفترض حسن النية، وللإدارة الجبائية حق مراقبة تصريحات المكلفين ومدى التزامهم بإيداع تصريحاتهم وتسديد ما عليهم من ضرائب ورسوم وفقا للتشريعات سارية المفعول، هذه الوضعية تجعل المؤسسات في مواجهة الإدارة الجبائية. فالمسير الجبائي يعمل جاهدا على تحقيق الأمن الجبائي للمؤسسة والذي لا يتأتى إلا عندما تكون في وضعية قانونية اتجاه إدارة الضرائب، فعدم احترام المؤسسة لالتزاماتها الجبائية قد يعرضها لمخاطر عديدة قد تؤدي نتائجها إلى حدوث تأثير سلبي على خزينة المؤسسة، و لتحقيق الأمن الجبائي تعمل المؤسسة على تفعيل المراجعة الجبائية باعتبارها أداة من أدوات التسيير الجبائي حيث تسمح بتشخيص الإلتزامات الجبائية للمؤسسة وتخفيض العبء الضريبي، وجعل التسيير أحسن أداء وأكثر فعالية².

¹ صالح حميداتو، دراسة أثر التكامل بين المراجعة الجبائية والرقابة الجبائية على نجاعة التسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2022، ص434-435.

² أنور عيدة، زكرياء دمدوم، التسيير الجبائي وأثره على الوضعية المالية للمؤسسة في ظل التعديلات الجبائية الجديدة - دراسة ميدانية لمؤسسة أشغال البناء، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 04، الجزائر، 2018، ص93.

4. خدمة استراتيجية المؤسسة:

تعتبر الضريبة من العوامل المهمة في صياغة استراتيجية المؤسسة، لما لها من دور حاسم في اختيار الشكل القانوني للمؤسسة خاصة التشريعات الجبائية التي تختلف أحكامها بحسب الطبيعة القانونية للمؤسسة، إلى جانب تحديد نوعية النشاط الاقتصادي ومكان ممارسته داخليا أو خارجيا أو بين عدة دول، واختيار هيكل التمويل المناسب من خلال اعتمادها الأموال الخاصة أو الاستدانة أو التمويل الإيجاري أو مزيجا منها، ما يجعل التسيير الجبائي يشكل عنصر أساسيا في حياة المؤسسة، وهدفه الأساسي هو تحقيق الأداء المالي الجيد لها وتخفيض العبء الجبائي وتكلفة الالتزامات الجبائية¹.

المطلب الثالث: مبادئ وحدود التسيير الجبائي

منح التشريع الجبائي للمؤسسة حرية تسيير معاملاتها المالية والضريبية، معتمداً على مجموعة من المبادئ التي يجب أن تلتزم بها. ورغم هذه الحرية، فإنها مقيدة بمجموعة من الحدود والضوابط التي تهدف إلى ضمان الامتثال للقوانين الجبائية المعمول بها.

الفرع الأول: مبادئ التسيير الجبائي.

للتسيير الجبائي مبدأين أساسيين هما:

1. مبدأ الحرية في التسيير:

يعد قرار التسيير اختيارا من بين عدة بدائل متاحة قانونا للاستفادة من الامتيازات إلى أقصى حد وبمجرد تنفيذه يكتسب القوة القانونية تجاه إدارة الضرائب التي تعمل على احترام هذا القرار والالتزام به، فالقرار التسييري للمؤسسة غير قابل للنقد من طرف إدارة الضرائب مادامت المؤسسة تعمل وفق النصوص التشريعية الجبائية²، وعلى المسير في المؤسسة التحكم في التقنيات الخاصة بالتسيير باعتبارها ضمن مسؤولياته، حيث بعد اختياره للبدائل المتاحة له خاصة في حسابه للنتيجة الجبائية مستغلا الامتيازات المقدمة من طرف التشريع الضريبي، ليقع الدور بعدها على الإدارة الجبائية التي تقوم بالتأكد من مصداقية النتيجة الجبائية من خلال مراجعة مختلف الوثائق المبررة للقيود المحاسبية دون أن يكون لها الحق في الحكم على نوعية التسيير، وهذا ما يضعنا في مبدأ حرية التسيير³.

¹ الحواس زواق، مرجع سبق ذكره، ص 341.

² مصطفى شعبي، مرجع سبق ذكره، ص 62.

³ محمد أمين كويدمي، مرجع سبق ذكره، ص 72

2. مبدأ عدم التدخل في التسيير:

الإدارة الضريبية ليس لها الحق في التدخل في نمط تسيير المؤسسة، أو أن تنتقد خياراتها ما دامت تقي بالتزاماتها القانونية، وحتى وإن رأت هذه الخيارات عديمة الجدوى أو سيئة الاختيار، فمثلاً يحق للمسير أن يلجأ إلى الاستدانة من أجل توسيع استثماراته، وبالتالي يحق لها خصم فوائد القروض من الربح الخاضع حتى وإن كانت الأموال الخاصة للمؤسسة كافية لتمويل هذا الاستثمار¹.

يقترّب دور مفتش الضرائب من دور مراقب الحسابات الذي ينظر في مدى نظامية تسيير المؤسسة دون أن يبحث في الفرص البديلة التي قد تكون أضاعها المؤسسة، وهذا يعني أن مبدأ عدم التدخل في التسيير يطبق على مفتش الضرائب ومراقب الحسابات معاً. فإذا كان هذا الأخير يتدخل من أجل الحفاظ على مصالح المساهمين، فإن الأول يدافع عن مصالح الدولة والخزينة العمومية والمتمثلة في نسبة الأرباح التي تأخذها على شكل ضريبة وتحصيلها في آجالها القانونية².

الفرع الثاني: حدود التسيير الجبائي

رغم الحرية التي أقرها المشرع للمؤسسة في تسيير حياتها إلا أنه وضع حدوداً وجب التقيد بها قصد تنظيم عمله وتتمثل هذه الحدود فيما يلي:

1. الحدود القانونية:

أعطى المشرع الحرية الكاملة للمؤسسة في تسيير خياراتها في ظل احترام القواعد القانونية الخاصة بها، من خلال ممارسة الخيارات الضريبية الأكثر ملائمة، ومع ذلك تواجه هذه المؤسسات حداً قانونياً، فعدم احترام التشريعات الجبائية في تسيير المؤسسة، يعتبر تعسفاً قانونياً والتعسف في القانون الجبائي يعني "كل عملية تتم في شكل عقد أو تصرف قانوني ينجم عنها إخفاء تحقيق وتحويل أرباح بصفة مباشرة أو بواسطة أشخاص أو مؤسسات بطريقة تعمل الإدارة الجبائية على محاربتها من أجل إعطائها صيغتها القانونية الحقيقية"³، لذا يأخذ التعسف القانوني الأشكال التالية:

¹ صالح حميداتو، مرجع سبق ذكره، ص 434.

² محمد بخاري، مرجع سبق ذكره، ص 7.

³ الحواس زواق، مرجع سبق ذكره، ص 340.

- استعمال أشخاص أو مؤسسات وسيطة لإخفاء الممول الحقيقي؛
- عدم مطابقة ما يظهر في الوثائق الثبوتية للمؤسسة للواقع، كالعقود والتصرفات القانونية التي ينتج عنها إخفاء تحقيق الأرباح¹؛
- التصرفات المستترة والتي تتمثل في عدم التوافق بين الفعل أو العقد المقدم للإدارة الجبائية، والعقد المنجز بين المؤسسة وباقي الأطراف كالتصريح بمعاملة عقارية في شكل هبة رغم أنها تمت في شكل بيع؛
- التصرفات الوهمية و المتمثلة في تظاهر المؤسسات بالقيام بتصرفات خالية من كل عملية حقيقية، مثل تزيف العقود والفواتير وغيرها²؛
- إذا كان الغرض منه الحصول على امتيازات وفوائد غير قانونية.

2. الحدود المالية:

تجاوز المسير للحدود القانونية يعرض المؤسسة للخطر الجبائي الذي يرفع ديونها الجبائية بعد ما كان الهدف تخفيضها، وتستعمل المؤسسة كل سلطاتها الإدارية لاتخاذ كافة القرارات التي تضمن تحقيق الأهداف المسطرة للمؤسسة، مثل تحديد مكافآت المسيرين، إعطاء قرض لإحدى الفروع، وغيرها من القرارات التي لها تأثير واضح على نتائج المؤسسة. فهذه القرارات قد يكون لها آثار مالية واقتصادية سلبية على المؤسسة عندها يمكن تصنيفها كتصرفات غير عادية في التسيير الجبائي³، فالتصرف غير العادي في التسيير هو أي إجراء أو قرار يتعارض مع مصالح المؤسسة ولا يقدم لها أي فائدة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كانت مادية أو غير مادية، خاصة إذا كانت المؤسسة تهدف إلى تحقيق الربح، وهو فعل لا يشكل أي تجاوز للالتزامات الجبائية للمؤسسة وعليه فإن النظر في هذا التصرف يكون على المستوى الاقتصادي وليس القانوني⁴.

¹ أمال بن عودة، مرجع سبق ذكره، ص 47.

² الحواس زواق، مرجع سبق ذكره، ص 340.

³ محمد بخاري، مرجع سبق ذكره، ص 12.

⁴ أمال بن عودة، مرجع سبق ذكره، ص 48.

ومن بين الأفعال غير العادية في التسيير نجد¹:

- التنازل عن حقوق اتجاه مؤسسات ليست لها علاقة تجارية دائمة مع المؤسسة، والسبب في ذلك قد يكون وجود نفس الشركاء أو المسيرين في المؤسستين؛
- التنازل عن عقارات للمسيرين بأسعار منخفضة عن الأسعار الحقيقية؛
- تقديم قروض للمسيرين بدون فوائد.

المبحث الثالث: المخاطر الجبائية في المؤسسة

يتعلق الخطر الجبائي بسلوك المؤسسة اتجاه الإدارة الجبائية، الناتج عن عدم تقييدها بالالتزامات الجبائية المحددة من قبل القانون الجبائي، أو الناتج عن سوء ترجمة تلك القوانين والتشريعات أو بغرض الغش والتهرب الضريبي، مما يؤثر على سمعتها ومركزها المالي، لذلك على المؤسسة التحكم في الجانب الجبائي لما له من انعكاسات سلبية تؤثر على الأداء المالي للمؤسسة وبالتالي على تحقيق دورها الاقتصادي.

المطلب الأول: مفهوم الخطر الجبائي ومصادره

تعددت وتتوعدت تعاريف ومصادر الخطر الجبائي وسنوجز أهمها فيما يلي:

الفرع الأول: مفهوم الخطر الجبائي

يعرف على أنه: " أي تراخي في الاستراتيجية الجبائية والعمليات والتقارير المالية أو الالتزام، والذي يؤثر سلبا على ضريبة الشركة أو الأهداف التجارية لها نتيجة أعمال غير مقبولة أو غير متوقعة². ويعتبره Jean- Luc Rossignol على أنه يشمل معنيين: الأول هو عدم احترام القوانين الجبائية سواء بصفة إدارية أم لا، والثاني ما يرتبط بسوء اتخاذ القرارات التي ينجم عنها فرص ضائعة³.

¹ صالح حميداتو، سارة ميسي، التسيير الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص159.

² مالك رحمانى، عيسى بولخوخ، دور التدقيق في التقليل من المخاطر الجبائية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 01، الجزائر، 282.

³ أحلام سويسى، محمد بوحديدة، المخاطر الجبائية وتأثيراتها على الوضعية المالية للمؤسسة، مجلة دراسات جبائية، العدد02، الجزائر، ص46.

ويعرف أيضا على أنه: " تلك الأعباء الإضافية التي تتحملها المؤسسة بسبب عدم احترامها للقواعد الضريبية، والمتمثلة في العقوبات والغرامات عموما، حيث ينشأ الخطر الجبائي نتيجة عدم احترام التشريع الجبائي أو بسبب التعقيد والغموض في النظام الضريبي¹.

مما سبق يمكن القول إن الخطر الجبائي يتمثل في عدم وفاء المؤسسة بالالتزامات الجبائية أو عدم استئنائها لشروط الاستفادة من تحفيزات جبائية، ما ينتج عنه عقوبات وغرامات تتحملها المؤسسة.

1. مصادر الخطر الجبائي.

تتعدد مصادر المخاطر الجبائية التي تهدد المؤسسة، والتي يمكن تقسيمها إلى أسباب داخلية مرتبطة بالمؤسسة وأسباب خارجية.

1.1. المصادر الخارجية للخطر الجبائي: وهي تلك المصادر التي تتجم عن البيئة الخارجية للمؤسسة والتي تتلخص إجمالا في عنصرين إثنيين وهما:

1.1.1. أسباب ناجمة عن التشريع الجبائي: هناك العديد من الأسباب المرتبطة بالتشريع الجبائي والتي

تسهم في انتشار وزيادة الخطر الجبائي في المؤسسة، ومن هذه الأسباب نذكر ما يلي² :

- تعقد النظام الجبائي نظرا لصعوبة تفسيره وكثرة الوثائق المستخدمة، وعليه فالنظام الجبائي المعقد هو نظام لا يمكن احترامه أو السيطرة عليه فهو يفتح للمكلف مجالا أكبر للتهرب الضريبي؛
- تعدد الضرائب وارتفاع العبء الجبائي يؤدي بالمؤسسة إلى الاتجاه إلى طرق غير قانونية لتفادي دفع الضريبة؛
- غياب الحوار بين الإدارة الجبائية والمؤسسة، مما يجعل الإدارة خصما للمؤسسة عوض أن تكون المستشار والمساعد لها؛
- التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي التي تؤثر سلبا على تسيير جباية المؤسسة، فالتعديلات المستمرة يصعب رصدها ومتابعتها سواء من طرف مسيري المؤسسة وحتى موظفي الإدارة الجبائية؛

¹ صالح حميدانو، سارة ميسي، الخطر الجبائي وعلاقته بالدور الاقتصادي للمؤسسة، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 02، الجزائر، ص 69.

² صالح حميدانو، سارة ميسي، التسيير الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 175.

2.1.1. أسباب مرتبطة بالاختلافات الموجودة بين المحاسبة والجباية

هناك العديد من الاختلافات بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية، حيث أنه قد يكون هناك اختلاف بين النظام المحاسبي والجبائي بخصوص تحديد النتيجة الخاضعة للضريبة، حيث ينص قانون الضرائب على مسك محاسبة منتظمة بموجب التشريعات المحاسبية والقانون التجاري، مما أدى بالمؤسسات إلى الاهتمام أكثر بالجانب المحاسبي وإغفال الجانب الجبائي، ولتحديد مبلغ الضريبة الواجبة الدفع لا يعتبر الربح المحاسبي التي تظهره القوائم المالية من مخرجات النظام المحاسبي كأساس تعتمد عليه السلطات الضريبية، إنما يتم الاعتماد على النتيجة الجبائية.

إن تحديد النتيجة الجبائية يتم من خلال النتيجة المحاسبية بعد إضافة بعض الأعباء غير القابلة للخصم وتخفيض بعض النواتج غير الخاضعة للضريبة، فعملية الإضافة والتخفيض قد تشكل مصدر خطأ في تحديد النتيجة الجبائية.

2.1. المصادر الداخلية للخطر الجبائي: تتنوع أسباب المخاطر الجبائية الداخلية، والتي يمكن ترجمتها فيما يلي :

1.2.1. ضعف التسيير الجبائي للمؤسسات:

إن نمو واستمرار المؤسسة الاقتصادية يضل مرهونا بمدى قدرة وكفاءة التسيير والأفراد العاملين بالمؤسسة في اتخاذ القرارات المهمة، والوقت الملائم لها، فمن الناحية الجبائية على التسيير إدراج العامل الجبائي في الوظيفة التسييرية لصناعة قرارات سليمة، فعدم التحكم في التسيير الجبائي يشكل أهم مصدر من مصادر الخطر الجبائي وذلك نتيجة لـ:

- التحكم السيئ في الموارد المالية نتيجة عدم كفاءة التسييرين، مما يؤدي بهم إلى تأجيل دفع الضرائب المستحقة للاستفادة من السيولة وهذا يعرض المؤسسة لخطر عدم الانتظام اتجاه إدارة الضرائب؛
- عدم المتابعة المستمرة للجانب الجبائي في المؤسسة، نظرا للحجم الكبير في الأعمال التي تقع ضمن دائرة اختصاص التسييرين أو نتيجة نقص الكفاءة أو ضعف التكوين في المجال الجبائي مما يؤدي بهم إلى عدم إعطاء الأولوية لهذا الجانب حيث يصبح التسيير غير مواكب للتغيرات الحاصلة في القوانين و النصوص المعمول بها¹؛

¹ ناصر شارفي، ملخص الدروس في مقياس التسيير والتدقيق الجبائي، جامعة البليدة 2، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية، 2023-2024، ص 16.

- اعتماد الهيئات الحكومية وأصحاب المشاريع في إعطاء الصفقات على السعر الأدنى المعروض، الأمر الذي يؤدي ببعض المؤسسات لتخفيض الأسعار للفوز بالصفقات دون إجراء دراسات معمقة للتكاليف الحقيقية للمشروع، مما يضطرها إلى المراهنة على التهرب لعدم دفع الضرائب، الشيء الذي يعرضها لمخاطر جبائية قد تؤدي إلى إفلاسها وانسحابها من السوق¹؛
- نتيجة المكانة غير اللائقة التي تحتلها الجبائية ضمن أولويات المؤسسات، فذلك قد يعرضها لمخاطر عدم الوفاء بالالتزامات الجبائية المنصوص عليها في التشريع الجبائي المعمول به كعدم تقديم التصريحات أو تقديمها بشكل خاطئ وفي وقت متأخر أو تجاوز المدة القانونية لدفع مختلف المستحقات الجبائية².

2.2.1. مخاطر جبائية مرتبطة بالإجراءات:

- تنتج هذه المخاطر عن عدم احترام المؤسسة للإجراءات القانونية الموجودة في التشريع الجبائي أو التشريعات الأخرى ذات الصلة، فالقانون الجبائي ينص على العديد من الإجراءات التي يجب احترامها من طرف المكلف بالضريبة، سواء كان ذلك مرتبط بالتصريحات أو دفع الضريبة أو بالالتزامات المحاسبية والمتمثلة في³:
- عدم مسك محاسبة منتظمة والدفاتر التجارية بطريقة نظامية؛
 - التأخر في إيداع التصريحات أو عدم احتواءها على كافة البيانات والمعلومات الواجب إدراجها في التصريح، أو إدراج معلومات خاطئة؛
 - التأخر في دفع الضرائب المفروضة على المؤسسة والأقساط التسبيقية؛
 - عدم احترام الآجال في الرد على استفسارات الإدارة الجبائية وطلبها توضيحات من المكلف بالضريبة
 - عدم احترام آجال التظلمات في حالة القضايا النزاعية وكذا عدم احترام الشروط الشكلية التي يجب مراعاتها.

¹ محمد بخاري، مرجع سبق ذكره، ص22.

² صالح حميداتو، سارة ميسي، الخطر الجبائي وعلاقته بالدور الاقتصادي للمؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص69.

³ يوسف قاشي، محاضرات في التسيير الجبائي للمؤسسة، جامعة البويرة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية 2020-2021، ص 87 ص 88.

3.2.1. مخاطر مرتبطة بالتكنولوجيا:

ترتبط هذه المخاطر بالجانب التكنولوجي، وعموماً بمختلف الوسائل التكنولوجية والإعلام الآلي والبرامج المحاسبية، خصوصاً منذ صدور القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي والتي نصت المادة 24 على أنه بإمكان مسك المحاسبة عن طريق أنظمة الإعلام الآلي وكذلك إطلاق المديرية العامة للضرائب للبوابات الإلكترونية للتصريح والإزامية المكلفين بالضريبة التابعين للمراكز المزودة بالنظام المعلوماتي بالتصريح الكترونياً، حيث أنه كلما كان هناك تحكم في هذه الأجهزة واستخدامها بأفضل الطرق كلما أدى إلى التقليل من إمكانية التعرض إلى مخاطر جبائية، ويحدث العكس في حالة عدم التحكم في هذه الأدوات، وعلى سبيل المثال لا الحصر عن ذلك نجد:

- عند استخدام البرامج المحاسبية التي تهتم بتسيير عمليات الاستغلال وكشف النتيجة المحاسبية، فإذا تم إدخال بيانات خاطئة فإن ذلك بالضرورة يؤدي إلى الحصول على مخرجات خاطئة مما يؤدي إلى التعرض إلى مخاطر جبائية، وكلما كانت مدخلات نظام المعلومات تتسم بالدقة والموثوقية أدى ذلك إلى الحصول على مخرجات دقيقة لنظام المعلومات.
- عدم القيام بتحديث البرامج المعلوماتية المستخدمة وفقاً للتغيرات التي تحدث في القوانين الجبائية سوف يعرض المؤسسة إلى الخطر الجبائي، مثلاً عدم تغيير المعدلات الخاصة بالرسم على النشاط المهني سوف يعطي نتائج غير صحيحة، وبالتالي تتعرض المؤسسة إلى الخطر الجبائي الناتج عن عدم مواكبة التغيرات المحدثة في التشريع.
- عدم مواكبة المسير لمختلف الوسائل التكنولوجية والإعلام الآلي خصوصاً بعد رقمنة النظام الضريبي والقيام بعمليات التصريح الكترونياً، فجهل المسير لعملية التصريح الإلكتروني عبر البوابات المخصصة لذلك سيؤدي إلى حدوث أخطاء أو نسيان تصريح ضريبي مما يؤدي إلى الوقوع في الخطر الضريبي.

2. أنواع المخاطر الجبائية:

تنقسم المخاطر الجبائية التي تلحق بالمؤسسة إلى ثلاثة أنواع حيث يترتب عنها تكاليف وأعباء إضافية تتحملها المؤسسة فالمخاطر الجبائية التي تلحق بالمؤسسة يمكن تقسيمها إلى:

- مخاطر عدم الامتثال الضريبي؛
- مخاطر عدم الانتظام الضريبي؛
- مخاطر الخيارات الجبائية الخاطئة.

1.2. مخاطر عدم الامتثال الضريبي:

يقصد بمخاطر عدم الامتثال الضريبي تلك المخاطر التي تنشأ عن عدم امتثال المؤسسة للقوانين الجبائية، عن طريق التهرب والتملص من الالتزامات اتجاه الإدارة الضريبية، حيث يحدث هذا غالبا قبل نشوء الرابطة القانونية بين المكلف والإدارة الضريبية أي أن المكلف بالضريبة لم يقدم أصلا طلب الانتماء إلى حيز المكلفين بالضريبة من خلال عملية التصريح بالوجود ولا يمتلك رقم التعريف الجبائي (NIF) الخاص به، حيث تتمثل أهم مظاهر عدم الامتثال الضريبي في عدم التصريح بالوجود حيث أن الشخص في هذه الحالة سواء كان طبيعيا أو معنويا لا يكون محل اعتبار لدى الإدارة الجبائية، لأنه غير معروف عندها إلا بعد تقديم التصريح بالوجود والذي على أساسه يتم بداية تأسيس العلاقة الجبائية بين المكلف بالضريبة من جهة والإدارة الجبائية من جهة أخرى.

2.2. مخاطر عدم الانتظام الضريبي :

يقصد بمخاطر عدم الانتظام الضريبي تلك المخاطر الناتجة عن الإخلال بالالتزامات وعدم احترام القوانين والتشريعات والأنظمة الجبائية السارية المفعول، على غرار عدم تقديم التصريحات الدورية، أو التأخر في تقديمها أو عدم دفع الضرائب والتأخر في دفعها، أو استعمال غش جبائي وطرق تدليسية للتهرب من دفع الضرائب، حيث في هذه الحالة يكون المكلف بالضريبة قد قام بأول خطوة والمتمثلة في التصريح بالوجود إلا أنه يكون في حالة عدم احترام لآجال تقديم التصريحات الضريبية ودفعها في الآجال المعلومة، و تتجم مخاطر عدم الانتظام الضريبي عن العديد من الأسباب أهمها:

- الامتناع أو التأخر في إيداع التصريحات الدورية والسنوية حين يقوم المكلف بالضريبة بتجاوز الآجال الممنوحة له من أجل إيداع مختلف التصريحات الجبائية التي يفرضها عليه القانون؛
- تقديم تصريحات ناقصة من حيث المعلومات التي تتضمنها أو من خلال إعطاء صورة غير صحيحة عن الوضعية الجبائية للمؤسسة، كأن يظهر المسير الجبائي أن المؤسسة حققت عجزا من خلال

تضمنه تكاليف غير مرتبطة بتلك السنة أو تكاليف لا يجوز إدخالها من الناحية الجبائية، أو تلك الحالة التي يتم فيها التصريح برقم أعمال غير صحيح؛

• في حالة عدم احترام المؤسسة لشروط الإستفادة من الإعفاءات والتخفيضات والحوافز الجبائية (في إطار قانون الاستثمار) وغياب المتابعة للخيارات الجبائية سيوقعها تحت طائلة المخالفة للقانون الجبائي وبالتالي ينجر عنه عقوبات وتكاليف جبائية إضافية من خلال إسقاط حق المكلف بالضريبة في الإستفادة من هذه الإمتيازات ومطالبته بسداد الضرائب المفروضة على هذه المزايا ناهيك عن العقوبات الجبائية التي تتعرض لها المؤسسة.

3.2. مخاطر الخيارات الجبائية الخاطئة :

يقصد بالخيار الجبائي أي بديل أو هامش حركة يمكن أن تمارسه المؤسسة بحيث ينقلها من وضعية جبائية معينة إلى وضعية جبائية جديدة حيث منح المشرع الجزائري للمؤسسات عدة امتيازات على غرار اختيار الخضوع لنظام الربح الحقيقي للأشخاص الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج، أو الاستفادة من الاعفاءات الجبائية في إطار دعم الاستثمار، أو الاستفادة من تخفيض عن الأرباح المعاد استثمارها حيث كلما كان الخيار الجبائي الذي تم اختياره من طرف المسير صائبا كلما مكن ذلك من تجنب الخطر الجبائي، وعندما تكون الخيارات الجبائية غير صائبة سيؤدي ذلك إلى وجود مخاطر جبائية تحمل المؤسسة تكاليف إضافية ناتجة عن الخطأ التقديري في الخيار الجبائي.

المطلب الثاني: تسيير الخطر الجبائي

تعتبر الالتزامات الجبائية من أهم المتغيرات التي تتطلب اهتماما خاصا من طرف المكلف بالضريبة من أجل تخفيف العبء الضريبي وتحقيق الأمن الجبائي والذي يتحقق عندما تكون المؤسسة في وضعية قانونية اتجاه الإدارة الضريبية أي عدم وجود مخالفات أو إخلال بالالتزامات الجبائية، ولتحقيق هذا الهدف ومن أجل تسيير جيد للخطر الجبائي وجب على المكلف بالضريبة أن يكون على دراية واسعة بمستجدات القوانين الضريبية مع إلزامية إنشاء نظام تسييري محكم للإيفاء بمختلف الالتزامات الجبائية والاستغلال الأمثل للفرص المتاحة، حيث تتمثل أهم هذه الالتزامات في:

الفرع الأول: الالتزامات الضريبية للمؤسسة

لقد فرض القانون الضريبي العديد من الالتزامات الملقة على عاتق المؤسسة، حيث يستلزم بعد القيام بإنشاء المؤسسة لابد على المسير القيام بواجبات التصريح أمام الإدارة الضريبية مما يسمح بربط علاقة

بين المؤسسة والإدارة الضريبية، والقيام بمختلف الالتزامات المفروضة قانونا وتتمثل أهم هذه الالتزامات الضريبية فيما يلي:

- التزيم الجبائي لدى المصالح الضريبية عن طريق تقديم طلب الكتروني عبر المنصة الرقمية للحصول على رقم التعريف الجبائي للمؤسسة، والتي استحدثتها المديرية العامة لضرائب في إطار عصنة خدماتها حيث يعتبر رقم التعريف الجبائي إلزامي في التصاريحات الضريبية وفي عمليات الفوترة ومختلف الطلبات والمعاملات الضريبية التي تقوم بها المؤسسة.
- اكتتاب التصاريحات الجبائية لدى إدارة الضرائب المتمثلة في التصريح بالوجود خلال 30 يوم من بداية النشاط والتصاريح الشهرية والفصلية إن وجدت والسنوية وغيرها من التصاريح الإلزامية التي سنتطلع إليها بالتدقيق لاحقاً.
- دفع الأعباء الجبائية التي على عاتق المؤسسة في آجالها المحددة قانوناً.

يعتر النظام الضريبي الجزائري نظاماً تصريحياً يقوم على أساس الإيداع التلقائي للتصاريحات الضريبية من طرف المكلف بالضريبة، باعتباره هو الشخص الوحيد الذي يعلم بدخله فهو يعتبر التزام قانوني يقوم به المكلف بالضريبة إزاء الإدارة الضريبية وفق الإجراءات القانونية المنصوص عليها في التشريع الضريبي

1. تعريف التصريح الضريبي:

يعرف التصريح الضريبي بأنه كشف أو نموذج تعدده الإدارة الضريبية وتسلمه للمكلف بالضريبة الذي يلتزم باكتتابه بالمعلومات المتعلقة بالمدخيل التي حققها¹.

بمعنى أدق هو بيان كتابي لمقدار الإيرادات الخاضعة للضريبة يلتزم بتقديمها المكلف بالضريبة أو وكيله القانوني إلى الإدارة الضريبية، حيث يعتبر التصريح الضريبي وثيقة يدلي بها المكلف بالضريبة بجميع المدخيل التي حققها خلال فترة زمنية يحددها القانون².

¹ سنية احمد يوسف، الإطار القانوني للمكلف بالضريبة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 14

² عيسى قسايسية، التصريح الجبائي الإلكتروني وأهميته في إجراءات فرض الضريبة، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد 02، 2023، ص 625.

2. أنواع التصريحات الضريبية:

يلزم التشريع الضريبي كل من يزاول نشاطا مهما كان نوعيته بأن يقدم للإدارة الضريبية مجموعة من التصاريح في الآجال المعلنة وخلال فترة زمنية محددة قانونيا، وتهدف هذه التصاريح إلى تحديد جميع المداخل والمعلومات من أجل تقدير المبلغ الواجب دفعه كالضريبة، حيث هناك تصاريح شهرية وأخرى سنوية وتتمثل أهم هذه التصريحات فيما يلي:

1.2. التصريح بالوجود:

يجب على المكلفين بالضريبة والخاضعين للضريبة على الشركات أو للضريبة على الدخل الإجمالي أو للضريبة الجزافية الوحيدة أن يقدموا في الثلاثين (30) يوما الأولى من بداية نشاطها إلى مفتشية الضرائب المباشرة التابعين لها تصريحا مطابقا للنموذج الذي تقدمه الإدارة ويتمثل في سلسلة رقم (G08) ¹.

2.2. التصريحات الشهرية:

هو تصريح وحيد يعتبر كجدول إشعار بالضريبة والرسوم المحصلة نقدا أو عن طريق الاقتطاع من المصدر بخصوص ²:

- ✓ الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المرتبات والأجور ومداخل الأموال المنقولة؛
- ✓ الرسم على القيمة المضافة (TVA) ؛
- ✓ التسبيقات على الحساب (IRG/IBS)؛
- ✓ حقوق الطابع؛
- ✓ الرسم الداخلي للاستهلاك؛
- ✓ الرسم المحلي للتضامن (TLS).

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي على اكتتاب تصريح سلسلة (G50) لون أزرق لدى قبضة الضرائب التي يتواجد بها نشاطهم وهذا خلال عشرين (20) يوما الأولى للشهر المدني التي تم خلاله تحقيق رقم الأعمال، أما المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات اكتتاب بصفة إجبارية التصريح (ج رقم 50) عن بعد وأيضا بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، المزودين بالنظام المعلوماتي.

¹ المادة 183، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024، ص 65.

² الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، المديرية العامة للضريبة، وزارة المالية، جوان 2021، ص 79.

ملاحظة:

- تم إلغاء الرسم على النشاط المهني (TAP) بموجب المادة 14 من قانون المالية لسنة 2024 التي ألغت أحكام المواد 217 إلى 231 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.
- تم استحداث الرسم المحلي للتضامن (TLS) والذي يستحق على رقم الأعمال خارج الرسم على القيمة المضافة الذي يحققه المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب والنشاطات المنجمية التي تخضع أرباحها بالضريبة على الدخل الاجمالي أو بالضريبة على أرباح الشركات¹.
- لكي يصبح الرسم على القيمة المضافة قابلا للخصم يتوجب تقديم كشف الموردون (Etat Fournisseurs) مؤيدا بتصريح (G50) على الورق وفي حامل غير مادي، أما المكلفون بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات والمراكز المزودة بنظام المعلومات جبايتك فإنه يتعين عليهم تقديم هذا الكشف في شكله غير المادي فقط².

3.2. التصريحات الفصلية:

رخص القانون الجبائي للمكلفين الخاضعين بالضريبة حسب النظام المبسط (أصحاب المهن الحرة) على اكتتاب تصريحاتهم والتسديد الفصلي للرسم المستحق باستعمال نموذج (G50) في أجل أقصاه 20 يوم من الشهر الذي يلي الفصل المدني المنقضي، والذي تحققت خلاله المداخل المهنية³، ويتضمن هذا التصريح ما يلي :

✓ الرسم على القيمة المضافة؛

✓ الضريبة على الدخل الاجمالي فئة الأجور.

4.2. التصريحات السنوية:

ألزم المشرع الجزائري المكلفين الطبيعيين والمعنويين الخاضعين للضرائب بالقيام بالتصريحات الضريبية السنوية حيث تتمثل هذه التصريحات فيما يلي:

¹ المادة 15، قانون المالية 2024، قانون المالية 2024، الجريدة الرسمية العدد 86، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2023، ص 9.

² المادة 29، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 26.

³ المادة 78 مكرر، نفس المرجع السابق، ص 38.

1.4.2. التصريح على الدخل الإجمالي:

يتعين على المكلفين الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي حتى يتسنى إقرار أساس هذه الضريبة أن يكتتبوا ويرسلوا في أجل أقصاه ثلاثين (30) أفريل من كل سنة تصريحاً بدخلهم الإجمالي الذي تقدم مطبوعته من قبل الإدارة الضريبية (G01) إلى مفتش الضرائب المباشرة لكان إقامتهم¹.

2.4.2. التصريح بالأرباح المهنية والتجارية (نظام الربح الحقيقي):

يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يحققون أرباحاً صناعية وتجارية اكتتاب في أجل أقصاه ثلاثين (30) أفريل من كل سنة تصريح خاص بالأرباح المهنية والتجارية (G11) مرفوقاً بالميزانية الجبائية (G02) لدى المصلحة المسيرة للملف الضريبي لكان ممارسة النشاط.

3.4.2. التصريح بأرباح المهن الغير تجارية (النظام المبسط):

يخضع المكلفون بالضريبة الذين يحققون مداخيل تابعة لفئة أرباح المهن غير التجارية للنظام المبسط أن يدونوا على تصريح خاص بمبلغ الإيرادات المقبوضة والنفقات المدفوعة والنتيجة المحققة (G13) بعنوان السنة المعنية في أجل أقصاه ثلاثين (30) أفريل من كل سنة وتقديمه لمصلحة الضرائب لكان تواجد النشاط².

4.4.2. التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات اكتتاب لدى المصلحة المسيرة لكان تواجد المقر الاجتماعي أو الرئيسي للشركة في أجل أقصاه ثلاثين (30) أفريل من كل سنة التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات (G04) مرفوقاً بالميزانية الجبائية الحزمة (G02).

5.4.2. التصريح السنوي للرواتب والأجور:

يلزم على كل شخص طبيعي أو معنوي، يدفع مرتبات أو أجور أو تعويضات أو أتعاباً أو معاشات أو ريوفاً عمرية أن يقدم لمصلحة الضرائب التابع لها مكان النشاط أو مقر مؤسسته الرئيسي أو المكتب الذي أجرى الدفع خلال السنة السابقة، على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة، كشفاً في سلسلة (G29) بما فيه على حامل معلوماتي أو عن طريق التصريح عن بعد³.

¹ المادة 99، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص33.

² المادة 31 مكرر، نفس المرجع السابق، ص18.

³ المادة 75 الفقرة 3، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص26.

6.4.2. الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين:

يتعين على المستخدمين تخصيص مبلغ أدنى يساوي 1% من الكتلة السنوية للأجور كرسوم على التكوين المهني (TPF) باستثناء المستخدمين الذين لديهم أقل من 20 عاملاً يستفيدون من إعفاء، وأيضاً تخصيص مبلغ أدنى أو يساوي 1% من الكتلة السنوية للأجور كرسوم على التمهين (TAPP) ¹. يجب على المستخدمين اكتتاب تصريح خاص توفره الإدارة الضريبية أو يمكن تحميله عبر موقعها الإلكتروني، يكون بمثابة إشعار بدفع وأداء الرسوم المستحقة للسنة المالية المقفلة لدى قباضة الضرائب لمكان تواجد النشاط في تاريخ لا يتجاوز 20 فيفري من السنة الموالية، كما يلزم اكتتاب التصريح المنصوص عليه و لو في حالة عدم وجود رسوم مستحقة الدفع ².

7.4.2. كشف التلخيص السنوي:

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للهياكل المزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك أن يكتتبوا تصريحاً عن بعد قبل الثلاثين 30 سبتمبر كحد أقصى من كل سنة كشفاً تلخيصياً سنوياً (ERA) يحتوي على المعلومات التي يجب أن تستقى من التصريح السنوي للنتائج والكشوف المرفقة دون أن يترتب عنه دفع للضرائب أو الرسوم ³.

8.4.2. الكشف التفصيلي للزبائن:

يتعين على كل شخص طبيعي أو معنوي يحقق عمليات منجزة حسب شروط البيع بالجملة (مستوردون، منتجون وبائعي الجملة)، إيداع كشف تفصيلي للزبائن (G03)+(Etat 104) في نفس الوقت الذي تكتتب فيه التصريح السنوي للأرباح قبل الفاتح ماي من السنة ن+1، على متن وسيط إلكتروني أو عن طريق التصريح عن بعد، حيث يكون التصريح عن بعد إجبارياً بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE)، و الذي يتضمن المعلومات التالية ⁴:

✓ الاسم واللقب أو تسمية الشركة؛

✓ رقم التعريف الجبائي؛

✓ رقم السجل التجاري؛

¹ المادة 56، قانون المالية 2022، الجريدة الرسمية العدد 100، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2021، ص23.

² المادة 56، نفس المرجع السابق، ص24.

³ المادة 11، قانون المالية التصحيحي 2023، الجريدة الرسمية العدد 70، الصادرة بتاريخ 5 نوفمبر 2023، ص 7.

⁴ المادة 183 مكرر 2، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص66.

✓ رقم المادة الخاضعة للضريبة؛

✓ العنوان الصحيح للزبون؛

✓ مبلغ خارج الرسم لعمليات البيع المنجزة خلال السنة المدنية؛

✓ مبلغ الرسم على القيمة المضافة المفوتر .

9.4.2. تصريح المداخل الفلاحية:

يتعين على كل مستثمر فلاح أو مربى مواشي أن يكتب تصريحاً خاصاً بالإيرادات الفلاحية (G15) ويرسله إلى مفتشية الضرائب أو المركز الجوّاري للضرائب لمكان تواجد استثمارته خلال أجل لا يتعدى الأول من مارس من كل سنة¹.

5.2. التصريحات الخاصة بالضريبة الجرافية الوحيدة:

تمر عملية التصريح لرقم الأعمال للمكلفين بالضريبة الجرافية الوحيدة عبر مرحلتين التقديرية والنهائية كالتالي:

✓ التصريح التقديري يلزم اكتتابه في السلسلة (G12) وإرساله إلى مفتش الضرائب التابع لمكان ممارسة النشاط وذلك قبل 30 جوان من كل سنة.

✓ التصريح النهائي يتعين اكتتابه بحلول 20 جانفي على الأكثر من السنة ن+1 في السلسلة (G12BIS) يتضمن رقم الأعمال المحقق فعلياً، في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتتاب التصريح النهائي².

6.2. التصريح بالتوقف عن النشاط:

في حالة التنازل أو التوقف الجزئي أو الكلي للمؤسسة أو التوقف عن ممارسة مهنة حرة أو استغلال مستثمرة فلاحية اكتتاب التصريح الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي والتصريح الخاص في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ التنازل أو التوقف³.

¹ المادة 11، قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص7.

² المادة 282 مكرر 2، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص95.

³ المادة 195، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 72.

جدول رقم (1): الالتزامات التصريحية للمؤسسة

التصريح	الوثيقة المستخدمة	المكلفين الملزمين	اجال ايداع التصريح
التصريح بالوجود	G08	جميع المكلفين بالضريبة	30 يوم من تاريخ بداية النشاط
التصريح الشهري او الفصلي	G50	الخاضعين للنظام الحقيقي والمبسط	20 يوم الأولى من الشهر او الفصل الموالي
التصريح برقم الاعمال للنظام الجزافي	G12 G12 BIS	الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة	- قبل 30 جوان من السنة N - قبل 20 جانفي من السنة N+1
تصريح بالدخل الاجمالي	G01	الخاضعين للضريبة على الدخل الاجمالي	قبل 30 أفريل من السنة
الارباح المهنية	G11	الخاضعين للنظام الحقيقي	قبل 30 أفريل من السنة
تصريح بأرباح الشركات	G04	الخاضعين للضريبة على ارباح الشركات	قبل 30 أفريل من السنة
أرباح المهن الغير تجارية	G13	الخاضعين للنظام المبسط	قبل 30 أفريل من السنة
المداخيل الفلاحية	G15	الخاضعين للنظام الجبائي للأنشطة الفلاحية	قبل الأول من مارس
التصريح بالأجور	G29	المستخدمون الذين يدفعون اجور	قبل 30 أفريل من السنة

كشف الزبائن	G03	الممارسون لنشاط بيع بالجملة	قبل 30 أفريل من السنة
كشف التلخيص السنوي	تصريح الالكتروني	الهياكل المزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك	قبل 30 سبتمبر من السنة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على القوانين الجبائية لسنة 2024

الفرع الثاني: اختيار النظام المستخدم في الإخضاع الضريبي

تسعى المؤسسات وخاصة الأشخاص الطبيعيون إلى تحمل أقل تكلفة ضريبية ممكنة ولتحقيق ذلك يتعين عليها اختيار نظام إخضاع ضريبي يساعدها في التقليل من الضريبة والاستفادة من الوفورات المالية باستغلال الامتيازات المتاحة فيه لتحقيق الاستقرار في النشاط والاستمرار في السوق حيث يتوقف اختيار نظام الإخضاع الضريبي الذي يحقق أكبر مزايا ضريبية أو الانتقال من نظام إخضاع إلى آخر إجباريا أو بصفة اختيارية على عدة اعتبارات وشروط منها:

✓ رقم الأعمال السنوي المحقق؛

✓ طبيعة النشاط الممارس؛

✓ الشكل القانوني للمؤسسة.

يساهم ارتفاع الوعي الجبائي لدى المكلف بالضريبة وحسن اختيار نظام الإخضاع الضريبي لوضعية المكلف في التقليل من الأخطار، فمثلا في حالة اختيار المكلف بالضريبة الانتقال من النظام الجزافي إلى النظام الحقيقي بطلب منه سيصبح له الحق في استرجاع الرسم على القيمة المضافة وخصم الاهتلاكات وامكانية ترحيل العجز وخسائر السنوات السابقة وخصمها من النتيجة الجبائية وبالمقابل ستترتب عليه الزيادة في الالتزامات المتعلقة بالتصريح الجبائي، كما يمكن للمؤسسة التي اختارت الخضوع للنظام الخاص بتجمع الشركات بالحصول على العديد من المزايا الجبائية التي منحها التشريع الجبائي والمتمثلة في عدة إعفاءات فيما يخص العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء مع إمكانية تقديم ميزانية موحدة لمجمل شركات المجمع.

وضع المشرع الجزائري عدة أنظمة جبائية لإخضاع المكلفين أو المؤسسات الاقتصادية لمختلف الضرائب والرسوم وتتمثل هذه الأنظمة في:

1. نظام الربح الحقيقي :

يعتبر نظام الربح الحقيقي من أهم أنظمة فرض الضرائب والرسوم انطلاقاً من المبادئ المحاسبية فهو نظام إخضاع ضريبي يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة كما يسمح بخصم النفقات المصروفة فعليا من الربح الخاضع مما يخفض الإخضاع الجبائي مع إلزامية امتلاك محاسبة مطابقة للقانون، حيث يشمل النظام الحقيق نوعين من الإخضاع الضريبي وهما:

✓ الضريبة على أرباح الشركات IBS؛

✓ الضريبة على الدخل الإجمالي IRG (صنف الأرباح التجارية والصناعية).

يطبق نظام الربح الحقيقي على الأشخاص المعنويين بصفة عامة والأشخاص الطبيعيين الذين يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج، كما يمكن للأشخاص الطبيعيين الذين يحققون رقم أعمال أقل من 8.000.000 دج اختيار هذا النظام عن طريق إيداع طلب لدى مفتشية الضرائب أو مركز الضرائب التابع له مقر نشاطهم قبل 1 فيفري من السنة الأولى الذي يرغب مكلف الضرائب في تطبيق النظام الحقيقي، ويعتبر اختياره لا رجعة فيه.

يلتزم الخاضعون لنظام الربح الحقيقي بما يأتي:

- مسك المحاسبة طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها ولاسيما للنظام المحاسبي المالي طبقاً للمادة 6 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي نص على إلزام المؤسسات باحترام التعريفات الواردة في نظام المحاسبة المالي، مع تحفظ أن تكون هذه التعريفات غير متناقضة مع الأنظمة الجبائية المطبقة فيما يخص وعاء الضريبة¹؛
- تمسك الكيانات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي دفاتر محاسبية تشمل دفترا يوميا ودفترا كبيرا ودفترا للجرد، حيث تحفظ هذه الدفاتر وكذا الوثائق الثبوتية لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية²؛
- تقديم عند كل طلب من المفتش، جميع الوثائق المحاسبية والجرد ونسخ من الإرساليات وأوراق الإيرادات والنفقات، التي من شأنها أن تبرر دقة النتائج المشار إليها في التصريح.

¹ المادة 6، قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المؤرخ في 26 جويلية 2009، الجريدة الرسمية، العدد 44، ص 5.

² المادة 20، قانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007. الجريد الرسمية، العدد 74، ص 5.

2. الضريبة الجزافية الوحيدة:

تبسيطاً للإجراءات الجبائية وتجسيدياً لمسار الإصلاح الضريبي تم استحداث الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007 الذي يتميز بوجود ضريبة واحدة، يحث يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة، الأشخاص الطبيعيون والشركات المدنية والمهنية الذين يمارسون نشاطاً صناعياً أو غير تجاري أو حرفياً، وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000 دج ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية¹.

تستثنى بعض الأنشطة من الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة مهما كان حجم رقم أعمالها المحقق، وبالتالي ستخضع وجوباً للنظام الحقيقي، وتتمثل هذه الأنشطة فيما يلي²:

- ✓ أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي؛
- ✓ أنشطة استرداد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛
- ✓ أنشطة شراء - إعادة البيع على حالها، الممارسة حسب شروط البيع بالجملة؛
- ✓ الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- ✓ الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحاليل الطبية؛
- ✓ أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة؛
- ✓ القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين؛
- ✓ الأشغال العمومية والري والبناء.

يقع على عاتق المكلف بالضريبة حساب الضريبة الجزافية الوحيدة بمناسبة إعداد التصريح التقديري أو التصريح النهائي لرقم الأعمال، حيث يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي³:

- 05% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛
- 12% بالنسبة للنشاطات الأخرى؛

¹ المادة 17 قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 12.

² المادة 282 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 94 ص 95.

³ المادة 18، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 12.

- 0.5% بالنسبة للأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي؛

بعد دراستنا للضريبة الجزافية الوحيدة نلاحظ تميزها بعدة خصائص تتمثل أهمها في:

- تتميز الضريبة الجزافية الوحيدة بأنها مخصصة للأنشطة الصغيرة التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي سقف ثمانية ملايين 8.000.000 دج؛
- يتم تحديد رقم الأعمال الخاضع للضريبة بشكل تقريبي وجزافي وليس على أساس مسك محاسبة منتظمة كما هو ملزم به في النظام الضريبي الحقيقي؛
- يعتبر المكلفين بالضريبة التابعين للضريبة الجزافية الوحيدة بأنهم غير ملزمين بمسك محاسبة منتظمة وإنما يتوجب عليهم مسك سجل للمبيعات وآخر للمشتريات يكونان مرقمان ومؤشر عليهما من طرف مصلحة الضرائب المختصة إقليمياً¹؛
- يمكن للمكلف بالضريبة القيام بدفع الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة الدفع بطريقتين إما الدفع الكلي للحقوق المستحقة في أجل لا يتجاوز 30 جوان، أو الدفع بالأقساط حيث في هذه الحالة يتعين دفع 50% من الحقوق في أجل لا يتجاوز 30 جوان، أما 50% المتبقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين الدفعة الأولى من 01 الى 15 سبتمبر، أما الدفعة الثانية من 01 الى 15 ديسمبر شريطة أن يودع التصريح التقديري (ج12) في أجل المحدد².

3. النظام المبسط للمهن غير التجارية:

يخضع المكلفون بالضريبة الذين يتقاضون أرباحاً غير تجارية أو مماثلة والذين لا يخضعون للضريبة الجزافية الوحيدة ويقدر رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج أو يتجاوز النظام المبسط للمهن غير التجارية لتحديد الربح الواجب إخضاعه للضريبة على الربح الاجمالي والذي يتم تحديد أساسه من فائض الإيرادات الكلية على النفقات اللازمة لممارسة المهنة.

حدد المشرع الجبائي أصناف المهن الحرة التي تخضع للنظام المبسط للمهن غير التجارية عن طريق

المادة 22 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمتمثلة في³:

- أرباح المهن الحرة؛

¹ المادة 1، قانون الاجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص5.

² المادة 26، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 15.

³ المادة 22، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 17.

- الوظائف والمهام التي لا يتمتع أصحابها بصفة التاجر؛
- كل المهن والمستثمرات المدرة للأرباح، والتي هي مصادر كسب لا تنتمي إلى صنف آخر من الأرباح والمداخل؛
- ريع عائدات حقوق المؤلف التي يتقاضاها الكتاب أو المؤلفون الموسيقيون، وورثتهم والموصى لهم بحقوقهم؛
- الريع المحققة من قبل المخترعين، سواء من منح رخصة استغلال شهاداتهم أو بيع علامات الصنع أو طرق أو صيغ الإنتاج أو التنازل عنها.

يمكن للأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا غير تجاري والذين يخضعون للضريبة الجزافية الوحيدة أن يختاروا النظام الضريبي وفقا للنظام المبسط للمهن غير التجارية، عندما لا تتجاوز إيراداتهم السنوية عتبة 8.000.000 دج عن طريق تقديم طلب موجه للمصالح الجبائية التي تدير ملفهم الجبائي قبل 1 فيفري من السنة الأولى التي يرغب فيها المكفون بالضريبة في تطبيق النظام المبسط للمهن غير التجاري، حيث يعتبر الخيار في هذه النظام الضريبي خيارا لا رجعة فيه¹.

يعتبر النظام المبسط للمهن غير التجارية بأنه عبارة عن نظام شبه حقيقي حيث يخضع المكلفين لهذا النظام لالتزامات محاسبية وتصريحية مخففة مقارنة بالنظام الحقيقي، ومن بين الالتزامات الجبائية المفروضة نجد:

- إلزامية مسك دفتر يومي مؤشر عليه من مصلحة الضرائب المختصة يسجل فيه يوميا دون ترك بياض أو شطب تفاصيل الإيرادات والنفقات المحققة، كما يجب عليهم مسك سجل التثبيات مؤشر وممضى من طرف المصلحة المسيرة مدعما بالوثائق الثبوتية اللازمة والمتمثلة في تاريخ الاقتناء وسعر تكلفة المعدات المخصصة لممارسة نشاطهم، وكذا مبلغ الاهتلاك المطبق وعند الاقتضاء سعر التنازل وتاريخ التنازل²؛
- اكتتاب تصريح فصلي (ج50) بخصوص الرسم على القيمة المضافة وكذا الضريبة على الأجور في حالة وجود عمال إجراء تم توظيفهم؛

¹ المادة 3، قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 5.

² المادة 31 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 19.

- اكتتاب تصريح سنوي بالأرباح غير التجارية نموذج (ج 13) وإيداعه لدى مصلحة الضرائب الممارس فيها النشاط في أجل أقصاه 30 أفريل من كل سنة.

4. النظام الخاص بتجمع الشركات:

يعرف تجمع الشركات على أنه كل كيان اقتصادي مكون من شركتين أو أكثر ذات أسهم مستقلة قانونيا، تدعى إحداها الشركة الأم والتي تحكم الشركات الأخرى المسماة الشركات الأعضاء تحت تبعيتها لامتلاكها المباشر لنسبة 90% أو أكثر من رأسمال الشركة، والتي لا يكون رأسمالها ممتلكا كليا أو جزئيا من طرف هذه الشركات أو بنسبة 90% أو أكثر من طرف شركة أخرى يمكنها أخذ طابع الشركة الأم¹، و للاستفادة من النظام الخاص بتجمع الشركات يجب توفر الشروط التالية²:

- يجب على الشركات الأعضاء أن تتخذ شكل شركة أسهم وهو ما تستثنى منه شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص؛
- يجب أن يكون رأس مال الشركة العضو ممتلكا مباشرة وليس عن طريق شركات أخرى على الأقل بنسبة 90% من طرف الشركة الأم؛
- لا يمكن لرأس مال الشركة الأم أن يكون ممتلكا مباشرة بنسبة 90% أو أكثر من طرف شركة أخرى يمكنها أخذ طابع الشركة الأم؛
- لا يمكن امتلاك رأسمال الشركة الأم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كليا أو جزئيا من طرف الشركات الأعضاء؛
- يتم الإقصاء التلقائي من النظام الجبائي لتجمع الشركات لكل شركة تتوقف عن استيفاء الشروط المبينة أعلاه.

يقدم التشريع الجبائي العديد من المزايا الجبائية لتجمع الشركات فيما يخص الضريبة المباشرة والرسوم على رقم الأعمال وحقوق التسجيل وتتمثل أهم هذه الامتيازات فيما يلي:

- يمكن مجمعات الشركات أن تختار الخضوع لنظام الميزانية الموحدة باستثناء الشركات البترولية، ويقصد به تقديم وثيقة واحدة موجزة تضم مجمل عمليات شركات التجمع، حيث يتم الاختيار من طرف الشركة الأم وهو قرار لا يقبل التراجع لمدة أربعة سنوات؛

¹ المادة 138 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 46.

² بوعلام ولهي، محاضرات في الجبائية المعقدة، دار المتنبى للطباعة والنشر، الجزائر، 2022، ص 191.

- تعفى فوائض القيم عن التنازلات المنجزة في إطار تبادل الممتلكات بين الشركات الأعضاء لنفس التجمع من الضريبة على أرباح الشركات¹؛
- يستثنى من مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء لتجمعات الشركات²؛
- تعفى من حقوق التسجيل في إطار تطبيق نظام المجمعات العقود التي تثبت نقل الأملاك بين الشركاء الأعضاء كما تعفى أيضا العقود التي تثبت تحويل الشركات قصد إدماجها في التجمعات³.

الفرع الثالث: الالتزامات القانونية للمؤسسة الاقتصادية

هناك عدة التزامات يفرضها القانون الضريبي والقانون التجاري وقانون العمل على المؤسسات مهما كانت طبيعة النظام الخاضعة له، ومهما كانت طبيعة المؤسسة، سواء كانت مؤسسات ذات طابع فردي أو معنوي، حيث يؤدي التهاون أو عدم تطبيق هذه الالتزامات إلى حدوث عبء مالي على المؤسسة، وتتمحور هذه الالتزامات في:

1. التزامات تجارية:

هي مجموعة من الالتزامات التي فرضها القانون التجاري على المؤسسات الاقتصادية ويستوجب الالتزام بها وتطبيقها لإنشاء الكيان الاقتصادي حيث أن أي مخالفة للإجراءات والشروط بخصوص هذه الالتزامات يكلف المؤسسة تكاليف تتمثل في التعرض لعقوبات وغرامات تثقل الذمة المالية للمؤسسة وتتمثل أهم هذه الالتزامات فيما يلي:

- القيد في السجل التجاري لدى المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC) يعد إلزاميا لممارسة النشاط التجاري إذ لابد على المؤسسات تقييد نفسها في السجل التجاري قبل مباشرة الأعمال التجارية، حيث يلزم بالتسجيل في السجل التجاري كل شخص طبيعي أو معنوي⁴، مع الالتزام بتعديله في حالة تغيير طبيعة النشاط أو مكان النشاط أو الشكل القانوني للشركة أو تسميتها أو مقرها الاجتماعي، أما بالنسبة للحرفيين يستوجب التسجيل في غرفة الصناعات التقليدية والحرف للحصول على بطاقة

¹ المادة 173 الفقرة 3، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 61.

² المادة 8، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 8.

³ المادة 347 مكرر 4، قانون التسجيل، طبعة 2024، ص 63 ص 64.

⁴ المادة 19، الأمر رقم 75-59، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، ص 5.

الحرفي، وللحصول على بطاقة المقاول الذاتي يتوجب التسجيل عبر الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية للمقاول الذاتي .

- يفرض القانون التجاري على كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة التاجر مسك العديد من الدفاتر المحاسبية التي تعتبر كمصدر للحصول على المعلومة الضريبية حيث يلزم بمسك دفتر لليومية يقيد فيه يوميا عمليات المقابلة¹، كما يتوجب عليه أن يجري جردا سنويا لعناصر الأصول والخصوم وتتسخ في دفتر الجرد².
- الالتزام بالإشهار السنوي للحسابات الاجتماعية للشركات (أشخاص معنوية فقط) المتمثلة في محضر الجمعية العامة وجدول الميزانية الذي يشمل الأصول والخصوم وجدول حسابات النتائج في أجل شهر واحد بعد تاريخ انعقاد الجمعية العامة³، حيث يسمح هذا الإجراء بالحصول على صورة حقيقية للوضع المالية للشركات التجارية .

2. الالتزامات المحاسبية:

هناك عدة التزامات محاسبية تقع على عاتق المؤسسة والتي تم فرضها من خلال النظام المحاسبي المالي وتشمل:

- إعداد الكشوفات المالية على الأقل مرة واحدة وتكون بالعملة الوطنية وتتمثل هذه الكشوفات المالية في خمسة جداول والمتمثلة في الميزانية، حسابات النتائج، جدولة سيولة الخزينة، جدول تغير رؤوس الأموال الخاصة والملحق الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة كما يوفر معلومة مكملية عن الميزانية وحساب النتائج⁴.
- يفرض على المؤسسات وفقا للنظام المحاسبي المالي مسك محاسبة منتظمة وفق الآليات والإجراءات القانونية من أجل أن تكون هذه المحاسبة ذات حجية للمكلف اتجاه الغير، أما المؤسسات التي لا يتعدى رقم أعمالها حد معين تقوم بمسك محاسبة مالية مبسطة بالإضافة إلى مسك الدفاتر المحاسبية.

¹ المادة 9، نفس المرجع السابق، ص4.

² المادة 10، نفس المرجع السابق، ص4.

³ المادة 717، نفس المرجع السابق، ص217.

⁴ المادة 25، قانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، مرجع سبق ذكره، ص 5.

- تعيين محافظ حسابات في إطار مهمة مراقبة الشركات، فقد ألزم على الشركات المعنوية مراقبة قانونية مستقلة من أجل المصادقة على صحة ودقة الحسابات السنوية ومدى مطابقتها لتقارير التسيير لمجلس الإدارة، حيث تحدد عهده بثلاث 3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط¹

المطلب الثالث: تكلفة الخطر الجبائي على المؤسسة

تفرض على المؤسسة القيام بالعديد من الالتزامات القانونية والتصريحات الضريبية كما تم ذكره في المطلب السابق، و يعتبر كل إخلال بهذه الالتزامات بعدم تقديمها أو التأخر في تقديمها أو تقديمها بشكل ناقص أو عدم احترام آجال الدفع يعرض المؤسسة إلى عقوبات وزيادات طبقا للتشريع الضريبي والمتمثلة في عقوبات وغرامات متعلقة بالوعاء (Pénalité d'assiette) والتي تنتج عن عدم تقديم التصريحات الجبائية أو التأخر في تقديمها في الآجال المحددة قانونا وأيضا هناك عقوبات وغرامات جبائية مرتبطة بالتحصيل (Pénalité de recouvrement) والتي يتم تطبيقها نتيجة التأخر في دفع الضرائب، وقد تصل حتى إلى عقوبات جنحية، مما يؤدي إلى حدوث عبء مالي تثقل الذمة المالية للمؤسسة، وتتمثل هذه العقوبات والغرامات فيما يلي:

1. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق عن عدم التصريح بالوجود

يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد والمؤسسات الأجنبية المقيمة والتي تخضع للضريبة في الجزائر إيداع التصريح بالوجود (سلسلة ج رقم 08) خلال 30 يوم من بداية مزاولة نشاطهم لدى الإدارة الضريبية المسيرة لملفهم الجبائي وفقا للإجراءات القانونية، و عليه أي تأخير في التصريح خلال المدة المحددة قانونيا ينتج عنه فرض غرامة تقدر بـ 30.000 دج².

2. العقوبات الجبائية المطبقة على التصريحات الشهرية (G50)

يتم إيداع التصريح الشهري والفصلي (G50) لدى مصالح الضرائب المختصة ضمن آجال معينة، حيث ينص القانون الجبائي على عدة عقوبات بالنسبة للمكلفين الذين لا يحترمون واجباتهم التصريحية وتتمثل هذه العقوبات فيما يلي:

¹ عيسى سماعيل، جباية ومحاسبة المؤسسة، منشورات الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2023، ص 38.

² المادة 194 فقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 70.

1.2. تكلفة غياب التصريح (G50) :

يترتب عن عدم إيداع جدول الإشعار بدفع الرسوم والحقوق المطابقة في الآجال المحددة تطبيق غرامة نسبتها 10%، وترفع هذه الغرامة إلى 25% بعد أن ترسل إليهم الإدارة الضريبية إعدارا (Mise en demeure) برسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام لتسوية وضعيتهم في أجل شهر واحد، علاوة على تطبيق عقوبة قدرها 500 دج لكل التزام جبائي يتعين دفعه عن طريق تصريح G50 مثل (.....TVA,TAP,IRG/S, AP/, TSL)

2.2. تكلفة النقص في التصريح أو استعمال طرق تدليسية (G50) :

في حالة قيام المكلف بالضريبة بتقديم تصريحات جبائية ناقصة أو غير صحيحة يترتب عنها تخفيض الحقوق الضريبية المستحقة الأداء للخرينة أو إذا طبق الخصم في غير محله، حيث سيؤدي ذلك إلى إضافة العقوبات التالية إلى مبلغ الحقوق المتملص منه والمتمثلة في:

- 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه؛
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 50.000 دج و يقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه؛
- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج؛

عند القيام بأعمال تدليسية تطبق زيادة موافقة لنسبة الاخفاء المرتكبة من طرف المكلف بالضريبة والمتمثلة في:

- لا يمكن أن تقل هذه الزيادة 50% وعندما لا يتم دفع أي حق تحدد النسبة ب 100%؛
- 100% عندما تتعلق الحقوق المتملص منها بالحقوق الواجب جمعها عن طريق نظام الاقتطاع من المصدر؛
- 100% في حال تكييف الفعل على أنه عمل تدليسي يستوجب المتابعة القضائية¹.

¹ المادة 116، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 42.

3.2. تكلفة التأخر في التصريح والدفع (G50) :

في حالة قيام المكلف بإيداع تصريح (G50) خارج الآجال القانونية لدى المصالح الجبائية يتم تطبيق عقوبات التحصيل حيث تقوم الإدارة الجبائية بتطبيق زيادة قدرها 10%، وتطبق غرامة تهديدية قدرها 3 % بدون أن تفوق هذه الغرامة التهديدية زائد العقوبة الجبائية نسبة 25 %¹، وتشمل مجموع العقوبات المستحقة الدفع كما يلي:

جدول رقم (2): عقوبات التأخير المطبقة على الضرائب الشهرية المدفوعة عن طريق تصريح (G50)

مدة التأخير	عقوبة لتحصيل	عقوبة الإيداع المتأخر	الغرامة التهديدية	مجموع الغرامات
بين 21 ونهاية الشهر	10%	05%	/	15%
بين الأول ونهاية الشهر الثاني	10%	10%	03%	23%
بين الأول ونهاية الشهر الثالث	10%	10%	06%	26%
بين الأول ونهاية الشهر الرابع	10%	10%	09%	29%
بين الأول ونهاية الشهر الخامس	10%	10%	12%	32%
بين الأول ونهاية الشهر السادس	10%	10%	15%	35%

من إعداد الطالب بالاعتماد على المادة 402 الفقرة 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

3. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق بالتصريحات السنوية:

تتمثل الضرائب المباشرة المعنية في الضريبة على أرباح الشركات وهذا بتقديم تصريح (G04) والضريبة على الدخل الإجمالي بتقديم تصريح (G11) والتصريح السنوي للرسم على النشاط المهني (TAP)، وكذلك التصريح السنوي للرسم المحلي للتضامن (TLS) فعدم تقديم التصريح الجبائي بالمداخيل والأرباح السنوية أو الامتناع عن تقديمه نص التشريع الجبائي على عدة عقوبات جبائية والتي تتمثل فيما يلي:

¹ المادة 402 الفقرة 2، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص119.

1.3. تكلفة عدم التصريح :

في حالة عدم إيداع التصريح السنوي للأرباح في مدة 30 يوم ابتداء من تاريخ تذكير المكلف بالضريبة بذلك فإن إدارة الضرائب باستطاعتها أن تحدد الربح الخاضع للضريبة بصفة تلقائية (Taxation d'office) مع زيادة على حقوق الضريبة المستحقة نسبة 25% مهما كان مبلغ الحقوق المتملص منها¹. إذا لم يصل التصريح إلى الإدارة الجبائية خلال أجل 30 يوم من تاريخ التبليغ في ظرف موصى مع إشعار بالاستلام والذي يلزم بتقديم هذا التصريح ضمن هذا الأجل تطبق زيادة بنسبة 35%.

2.3. تكلفة التأخر في التصريح :

في حالة إيداع التصريح السنوي للأرباح والمداخيل خارج الآجال القانونية أي بعد 30 افريل من السنة ن+1 فيتعرض المكلف بالضريبة للعقوبات التالية²:

- 10% إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1)؛
- 20% إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1) ودون أن يتجاوز شهرين؛
- 25% إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهرين (2).

إن الإيداع المتأخر للتصريحات التي تحمل عبارة لا شيء (Néant) والتصريحات الذين يستفيدون من إعفاء جبائي أو الذين يتحصلون على نتيجة عاجزة، تترتب عنه دفع غرامة:

- 2.500 دج إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1)؛
- 5.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر (1) دون أن يتعدى شهرين (2)؛
- 10.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهرين (2).

¹ المادة 192 الفقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص68.

² المادة 322، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص104.

جدول رقم (03): غرامات التأخير المطبقة على التصريح السنوي للأرباح

مدة التأخير	زيادة الحقوق في حالة التأخير	الغرامات في حالة الإعفاء أو النتائج سلبية
تأخر لا يتجاوز شهر	10%	2.500 دج
تأخر لمدة تزيد عن شهر وتقل عن شهرين	20%	5.000 دج
تأخر لمدة تزيد عن شهرين	25%	10.000 دج

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المادة 322 من قانون الضرائب المباشر والرسوم المماثلة،

طبعة 2024

3.3. تكلفة النقص في التصريح أو استعمال طرق تدليسية:

في حالة تقديم تصريح سنوي يتضمن دخلاً أو ربحاً ناقصاً أو غير صحيح وتم اكتشافه من قبل الإدارة الضريبية فسيتم مطالبتة بحقوق الضريبة المتملص منها مع فرض زيادة على مبلغ الحقوق المتملص منه بنسبة¹:

- 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه؛
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 50.000 دج ويقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه؛
- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج؛
- عند القيام بأعمال تدليسية يتم تطبيق نسبة زيادة موافقة لنسبة الإخفاء دون أن تقل عن 50% وعندما لا يتم دفع أي حق تحدد النسبة بـ 100%².

4.3. تكلفة التأخر في دفع الحقوق المستحقة :

- بالنسبة للدفع المتأخر للحقوق المستحقة للضريبة على أرباح الشركات، يتم تطبيق نفس عقوبات تأخير تصريح الشهري (G50) التي درسناها سابقاً باعتبار أن الضريبة على أرباح الشركات يتم دفعها عن طريق ثلاثة تسبيقات بالإضافة إلى رصيد التصفية باستعمال وثيقة (G50) و بالتالي

¹ المادة 193 الفقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 69.

² المادة 193 الفقرة 2، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 69.

سيتم تطبيق في حالة التأخر في دفع التسبيقات أو رصيد التصفية عقوبة تقدر ابتداء من 15% وتصل إلى نسبة أقصاها 35 % .

- في حالة عدم دفع التسبيق على الحساب أو أكثر بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي فإن المكلف بالضريبة سيتعرض إلى زيادة تقدر بنسبة 10% من مبلغ التسبيقات غير المدفوعة¹.
- بالنسبة للدفع المتأخر للضريبة على الدخل الإجمالي والتي يتم دفعها عن طريق الإشعار بالدفع فسيتم تطبيق العقوبات التالية حسب مدة التأخير ابتداء من تاريخ الاستحقاق الذي يكون مدون على وجه الجدول الضريبي وتتمثل في² :

جدول رقم (04): عقوبات التأخير المطبقة على الضرائب السنوية المدفوعة عن طريق تصريح (G50)

تاريخ تسديد الجدول الضريبي	عقوبة تأخير الدفع	الغرامة التهديدية	مجموع الغرامات
تسديد خلال 30 يوم الموالية لتاريخ الاستحقاق	10%	/	10%
التسديد خلال الشهر الثاني أو جزء منه	10%	03%	13%
التسديد خلال الشهر الثالث أو جزء منه	10%	06%	16%
التسديد خلال الشهر الرابع أو جزء منه	10%	09%	19%
التسديد خلال الشهر الخامس أو جزء منه	10%	12%	22%
التسديد خلال الشهر السادس وما يليه	10%	15%	25%

من إعداد الطالب بالاعتماد على المادة 402 الفقرة 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

طبعة 2024

¹ المادة 355 الفقرة 3، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 109.

² المادة 402 الفقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 119.

4. العقوبات الجبائية المطبقة على الضريبة الجزائية الوحيدة

1.4. تكلفة عدم التصريح :

يترتب عن عدم تقديم التصريح التقديري لرقم الأعمال (ج12) المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية قبل 30 جوان كحد أقصى سيتم إخضاعه إجباريا للضريبة (Taxation d'office) مع تطبيق زيادة بنسبة 25 %¹.

في حالة إيداع التصريح التقديري لرقم الأعمال (ج12) وكذا التصريح النهائي (ج12 مكرر) بعد انقضاء الآجال المحددة يتعرض المكلف بالضريبة للعقوبات التالية حسب الحالة²:

- 10% إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1)؛
- 20% إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1) ودون أن يتجاوز شهرين؛
- 25% إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهرين (2).

2.4. تكلفة التأخر في التصريح:

إن الإيداع المتأخر للتصريح النهائي (ج 12 مكرر) الذي لا يؤدي الى عملية دفع (Néant)، تترتب عنه دفع غرامة³:

- 2.500 دج إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (1)؛
- 5.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر (1) دون أن يتعدى شهرين (2)؛
- 10.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهرين (2).

3.4. تكلفة النقص في التصريح او استعمال طرق تدليسية :

عندما يقدم المكلف تصريح نهائي لرقم الأعمال ناقصا أو غير صحيح، تقوم إدارة الضرائب بتصحيح الأسس الضريبية مع فرض زيادة على المبلغ المتملص منه بنسبة:

- 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه؛
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 50.000 دج ويقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه؛

- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج.

¹ المادة 282 مكرر 8، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 98.

² المادة 21، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 12.

³ المادة 282 مكرر 7، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 98.

4.4 تكلفة التأخر في دفع الضريبة الجزائية الوحيدة:

يترتب قانوناً عن التأخير في دفع الضريبة الجزائية الوحيدة بعد انقضاء آجال الاستحقاق سواء اختار المكلف بالضريبة طريقة الدفع الكلي أو الدفع عن طريق الأقساط تطبيق غرامة تأخير نسبتها 10% ابتداء من اليوم الأول من آجال الاستحقاق، وفي حالة عدم التسديد في أجل شهر (30 يوم) تطبق غرامة تهديدية قدرها 3% عن كل شهر تأخير أو جزء منه دون أن تتجاوز عقوبة التأخير 25 % كحد أقصى¹

جدول رقم (05): غرامات التأخير المطبقة على الضريبة الجزائية الوحيدة المدفوعة

التصريح	جويلية	اوت	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
التصريح	الدفع	لتصريح	لدفع	لتصريح	لدفع	لتصريح
G12	10%	10%	20%	13%	25%	16%
المجموع	20%	33%	41%	44%	47%	50%
التصريح النهائي	من 20 جانفي الى 20 فيفري	من 21 فيفري الى 20 مارس	من 21 افريل الى 20 افريل	من 21 افريل الى 20 ماي	من 21 ماي الى 20 جوان	من 21 جوان الى 20 جويلية
G12	10%	10%	20%	13%	25%	16%
BIS	10%	10%	25%	16%	25%	19%
المجموع	20%	33%	41%	44%	47%	50%

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على المادة 21 من قانون المالية لسنة 2024

5. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق عن عدم اكتاب كشف التلخيص السنوي:

من أجل إلزام المكلفين على التصريح الإلكتروني فرضت المادة 21 من قانون المالية لسنة 2021 والتي تم بموجبها إحداث المادة 192 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ما يلي² :

- غرامة جبائية بنسبة 25% تحسب على النتيجة المصرح بها دون أن تتعدى هذه الغرامة مبلغ 1.000.000 دج تطبق على المكلفين بالضريبة الذين لم يقدموا كشف التلخيص السنوي إلكترونياً قبل 30 سبتمبر على الأكثر وفي حالة تسجيل عجز في النتيجة الجبائية المصرح بها تطبق غرامة قدرها 100.000 دج؛

¹ المادة 402 الفقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص119.

² المادة 21، قانون المالية 2021، مرجع سبق ذكره، ص12.

- تطبق على هذه الغرامة الجبائية زيادة بنسبة 35% عندما لا يكتتب المكفون بالضريبة كشف التلخيص السنوي بعد إنقضاء أجل ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ استلام الإخطار الرسمي؛
- تفرض على المكلفين بالضريبة أعلاه والذين اكتتبوا كشفا تلخيصيا يحتوي على بيانات مختلفة عن تلك الواردة في التصريح السنوي للنتائج والكشوفات المرفقة غرامة جبائية بمبلغ 10.000 دج لكل بيانات غير مطابقة دون أن يتعدى إجمالي مبلغ الغرامات الجبائية المطبقة 100.000 دج.

6. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق بالكشف التفصيلي للزبائن :

- تطبق على المكلفين بالضريبة الذين لا يقومون بإرفاق التصريح السنوي للنتيجة والمتعلق بالكشف التفصيلي للزبائن غرامة جبائية محددة بمعدل 2% من رقم الأعمال السنوي للسنة المعنية¹.
- يترتب على الإيداع المتأخر لكشف الزبائن تطبيق الغرامات الآتية:
- 30.000 دج عندما تكون مدة التأخير أقل من شهر واحد أو تساوي شهرا واحدا؛
 - 50.000 دج عندما يتجاوز التأخير شهرا واحدا أو يقل عن شهرين؛
 - 80.000 دج عندما يتجاوز التأخير شهرين.

يترتب على الأخطاء أو الإغفالات أو عدم صحة المعلومات الواردة في الجدول المفصل الخاص بالكشف التفصيلي للزبائن تطبيق غرامة جبائية من 1.000 دج إلى 10.000 دج كل مرة نشبت فيها أخطاء أو إغفالات أو عدم صحة المعلومات المطلوبة، دون المساس بالعقوبات التأديبية حيث يعاقب بغرامة جبائية من 5.000 دج إلى 50.000 دج كل من قام بتقديم معلومات غير صحيحة بهدف التملص من الوعاء أو من تصفية الضريبة².

يعاقب بغرامة جبائية قدرها 50% من مبلغ كل عملية مصرح بها في الجدول الخاص بالكشف التفصيلي للزبائن والمتمثلة في³ :

- المكفون بالضريبة الذين لا يقومون قبل إنجاز هذه العمليات بالتأكد من صحة أرقام السجلات التجارية وأرقام التعريف الجبائي عن طريق البوابات الإلكترونية المخصصة لذلك؛
- المكفون بالضريبة الذين لا يقدمون عند كل طلب من مفتش الضرائب الوثائق والإثباتات المحاسبية.

¹ المادة 194 الفقرة 6، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص70.

² المادة 194 الفقرة 6، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص71.

³ المادة 194 الفقرة 4، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص70.

7. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق بالتصريح السنوي للرواتب والأجور:

يتعرض المكلفون بالضريبة الذين لم يقدموا للمصلحة الجبائية المعنية في الأجل المحدد التصريح السنوي للرواتب والأجور لغرامة جبائية مقدرة بـ 5% من الكتلة السنوية للأجور¹.

8. تكلفة الخطر الجبائي المتعلق بعدم مسك الدفاتر المحاسبية:

- يترتب عن عدم مسك الدفاتر المنصوص عنها في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية والخاصة بالخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والتي تطرقنا إليهم سابقا بتطبيق غرامة قدرها عشرة آلاف دينار 10.000 دج².

- يترتب عن عدم مسك الدفاتر المنصوص عنها بالنسبة للخاضعين للنظام المبسط للمهن غير التجارية تطبيق غرامة قدرها خمسون ألف دينار 50.000 دج³.

9. الغرامات الجبائية والعقوبات الجنحية:

فضلا عن العقوبات والغرامات الجبائية المذكورة سابقا، فإنه يتم تطبيق العقوبات الجنحية لكل من تملص أو حاول التملص باللجوء إلى أعمال تدليسية في إقرار وعاء الضريبة وفق ما يلي⁴:

- غرامة مالية من 50.000 دج إلى 100.000 دج، عندما لا يفوق مبلغ الحقوق المتملص منها 100.000 دج؛

- الحبس من شهرين (02) إلى سنة (06) وغرامة مالية من 100.000 دج إلى 500.000 دج؛ أو بإحدى هاتين العقوبتين، عندما يفوق مبلغ الحقوق المتملص منها 100.000 دج، ولا يتجاوز 1.000.000 دج؛

- الحبس من سنة (06) أشهر إلى سنتين (02) وغرامة مالية من 500.000 دج إلى 2.000.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، عندما يفوق مبلغ الحقوق المتملص منها 1.000.000 دج، ولا يتجاوز 5.000.000 دج؛

¹ المادة 194 الفقرة 7، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص71.

² المادة 282 مكرر 10، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص98.

³ المادة 31 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص19.

⁴ المادة 303 الفقرة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع السابق، ص101.

• الحبس من سنتين (02) إلى خمس (05) سنوات وغرامة مالية من 2.000.000 دج إلى 5.000.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، عندما يفوق مبلغ الحقوق المتملص منها 5.000.000 دج، ولا يتجاوز 1.000.000 دج؛

• الحبس من خمس (05) سنوات إلى عشر (10) سنوات وغرامة مالية من 5.000.000 دج إلى 10.000.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، عندما يفوق مبلغ الحقوق المتملص منها 10.000.000 دج.

10. الغرامات والعقوبات الأخرى:

تتمثل هذه الغرامات في حالة امتناع المكلف بالضريبة عن دفع قيمة الضرائب المفروضة عليه وتشمل أهم هذه العقوبات في:

• يترتب لكل من يحاول مخالفة التشريعات والتنظيمات الجبائية والتجارية والجمركية والبنكية وحتى المالية، وخاصة المتهربين من إيداع حسابات الشركة والتملص من الوعاء عن طريق المناورات التدليسية والتصريحات الكاذبة وعدم دفع الضرائب بمعاقتهم من خلال إدراج أسمائهم ضمن البطاقة الوطنية للغشاشين¹، والتي قد تصل حتى إلى تجريدهم من السجل التجاري ومنعهم من ممارسة الأنشطة التجارية.

• يمكن لإدارة الضرائب اتخاذ قرار الغلق المؤقت للمحل التجاري دون أن تتجاوز مدة الغلق 06 أشهر في حالة عدم دفع المكلف بالضريبة دينه الجبائي أو عدم اكتتابه سجلا للاستحقاقات².

• في حالة وجوب التحصيل الفوري للضرائب والرسوم الصادرة عن طريق الجداول الضريبية، يجوز لقابض الضرائب القيام بالحجز على الممتلكات³.

• يجوز عند الاقتضاء البيع بالمزاد العلني للممتلكات المحجوزة الخاصة بالمكلف بالضريبة المنقل بالديون، حيث يسمح القانون عند الاقتضاء القيام بالبيع المنفرد لواحد أو عدة من العناصر المادية المكونة للمحل التجاري المحجوز⁴.

¹ المادة 4، المرسوم التنفيذي 13-84 الذي يحدد كفايات تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش، المؤرخ في 06 فيفري 2013، الجريدة الرسمية العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2013، ص 06.

² المادة 146، قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 61.

³ المادة 147، قانون الاجراءات الجبائية، نفس المرجع السابق، ص 61.

⁴ المادة 151 الفقرة 1، قانون الاجراءات الجبائية، نفس المرجع السابق، ص 62.

خلاصة الفصل:

إن أهم مورد في هيكل الإيرادات العامة هو الضرائب، التي تعتبر فريضة نقدية جبرية يكون دفعها بلا مقابل وبصفة نهائية، وباعتبار أن النظام الضريبي الواجهة التطبيقية لتحقيق أهم محاور السياسة الضريبية الموضوعة، يتعين على الدولة تصميم أو صياغة نظام ضريبي فعال وسليم يكون على دراية ومعرفة كاملة بأيدولوجيات المجتمع وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسة، ويتوقف نجاح أو فشل نظام ضريبي معين على مدى قدرته على تحقيق أهدافه، وهو ما يعرف بفعالية النظام الضريبي التي يرتبط قياسها بعدة محددات ومؤشرات.

يعتبر التسيير الجبائي عملية ضرورية في المؤسسة من أجل تدنية التكاليف الجبائية وحماية المؤسسة من الوقوع في المخاطر الجبائية الناتجة عن عدم تقيدها بالالتزامات التي يحددها القانون الجبائي أو عدم الفهم الجيد أو سوء ترجمة نصوص التشريع الجبائي، مما يجعلها تكبد أعباء إضافية تتمثل في عقوبات وغرامات مالية تثقل الذمة المالية للمؤسسة.

إن الهدف من التسيير الجبائي لا ينحصر في تحقيق الأمن الجبائي بتجنب المخاطر الجبائية المتمثلة في العقوبات والغرامات فقط، بل يهدف أيضا إلى تحسين وضعية المؤسسة من خلال الاستفادة من الامتيازات الجبائية التي يمنحها المشرع بموجب القوانين الجبائية وتحقيق وفرة ضريبية والتخفيف من التكاليف بصورة قانونية.

الفصل الثاني

الإصلاحات الضريبية في الجزائر

تمهيد :

في نهاية القرن التاسع عشر، شهدت الكثير من الدول انخفاضا في معدل النمو الاقتصادي، نتيجة لانخفاض أسعار المواد الأولية وخاصة النفط ، بالإضافة إلى تدهور معدلات التبادل التجاري وضعف التجارة العالمية، وقد كان لهذا تأثير كبير على العديد من الدول بما في ذلك الجزائر التي تأثرت بشكل خاص بسبب اعتمادها على اقتصاد ريعي يرتبط أدائه بتقلبات أسعار النفط في السوق العالمية.

أدى هذا التراجع الاقتصادي إلى كشف هشاشة الاقتصاد الجزائري، مما دفع الحكومة إلى اتخاذ إجراءات إصلاحية بهدف تعزيز الناتج المحلي الإجمالي وجذب الاستثمارات الأجنبية، ومن أبرز هذه الإصلاحات كان الإصلاح الضريبي، الذي يعتبر أحد البرامج الأساسية لتحقيق الإصلاحات الاقتصادية. في هذا السياق، شهدت الجزائر في عام 1992 أحد أبرز الإصلاحات في نظامها الضريبي، حيث تم إلغاء بعض الضرائب القديمة وإدخال ضرائب جديدة تتناسب مع أهداف الإصلاح الاقتصادي.

في سبيل الإلمام بجوانب الموضوع المختلفة، تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: ماهية الإصلاحات الضريبية؛
- المبحث الثاني: النظام الضريبي قبل الإصلاحات؛
- المبحث الثالث: إصلاح المنظومة الضريبية في الجزائر

المبحث الأول: ماهية الإصلاحات الضريبية

يعد الإصلاح الضريبي إحدى القضايا المهمة للعديد من الدول بشكل العام والجزائر بشكل خاص، حيث يلح كافة الخبراء على ضرورة الإصلاح الضريبي واستحداث ضرائب جديدة تواكب التطورات الراهنة.

المطلب الأول: مفهوم الإصلاحات الضريبية

يقصد بالإصلاح الضريبي العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية الموجودة بالنظام الضريبي السابق من أجل الرفع من مردوده، ومحاولة زيادة فعاليته، بما يخدم الاقتصاد الوطني العام والخاص¹. ويقصد به أيضا بأنه: " مجموعة من الآليات التي يمكن من خلالها حل المشكلات والعيوب، وسد الثغرات الموجودة في النظم الضريبية لتؤدي دورها في تحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها، والنهوض بالسياسة المالية والاقتصادية للدولة²."

ويقصد به أيضا: "مجموع التغيرات المتعلقة بالضرائب الحكومية والمحلية بهدف تحسينها، ولا يعني الإصلاح بحال من الأحوال مجرد إدخال تعديلات على النظام الضريبي، وهو خلاصة مسار معقد من العمليات والإجراءات يتم التخطيط لها وتنفيذها عبر فترة زمنية طويلة³." وتدل أيضا على أنها: "التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية أو لتحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن أن يكون هذا الإصلاح شاملا لكل الهيكل الضريبي للدولة، أو أن يكون جزئيا يخص نوع معين من الضرائب فقط، وهذا ما يتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد، لذلك فإن الإصلاح الضريبي في دولة معينة قد لا يتوافق مع دولة أخرى⁴."

¹ عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2016/2015، ص77. (بتصرف)

² عبد القادر شلالي وآخرون، أثر الإصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات يومي 18-19 أفريل 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ألكلي محند أولحاج -بويرة-، الجزائر، 2018، ص4. (بتصرف).

³ عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص249.

⁴ إبراهيم حراش، عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير - دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2002-2010، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2012/2011، ص2. (بتصرف).

وانطلاقاً مما سبق، يمكن تعريف الإصلاح الضريبي على أنه مجموعة من التعديلات التي تجرى على النظام الضريبي بهدف معالجة الاختلالات القائمة، ويتم ذلك من خلال إدخال ضرائب جديدة تتماشى مع المستجدات الاقتصادية والاجتماعية، وإلغاء الضرائب التي لم تعد ملائمة للتطورات الراهنة، إضافة إلى تبسيط القوانين الضريبية لضمان تحقيق إيرادات كافية تمكن الدولة من الوفاء بالتزاماتها وتحقيق العدالة الاجتماعية.

ومنه نستخلص أن للإصلاح الضريبي الخصائص التالية¹:

- الإصلاح الضريبي جزء من الإصلاح الاقتصادي بحيث يقصد بالإصلاح الاقتصادي إزالة العيوب والشوائب التي تميز الاقتصاد القومي، ويعتبر النظام الضريبي من أعمدة الاقتصاد الوطني، وبالتالي لا ينجح الإصلاح الاقتصادي دون إصلاح النظام الضريبي؛
- الإصلاح الضريبي ظاهرة عامة وضرورية في ظل الاتجاه نحو التكتلات الاقتصادية واتفاقيات تحرير التجارة الدولية وخصوصة القطاع العام؛
- تعدد أنماط الإصلاح الضريبي وأهدافه حيث يمكن أن يكون جزئياً لإصلاح خلل تشريعي في القانون الضريبي أو لسد ثغرة من ثغرات القانون، كما يمكن أن يكون شاملاً يسعى إلى تحقيق أهداف عدة من أهمها تبسيط النظام الضريبي.

ويمر الإصلاح الضريبي بمرحلتين أساسيتين تتمثلان في التخطيط والتنفيذ وفي حال غياب أحدهما لا يمكن القول بأن هناك عملية إصلاح ضريبي.

أولاً. التخطيط الضريبي: يعتبر التخطيط الضريبي من الوسائل التي تستعملها الإدارة الناجحة للاستفادة من المزايا القانونية، حيث تساعد على إتباع سياسة استثمارية معينة سواء كان ذلك بالموجودات الثابتة أو الاستثمارات المالية أو حتى تقليل مبلغ الإلزام الضريبي أو حتى تجنب الضريبة بأكملها².

¹ سمير سلطاني، دور الإصلاحات في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات الاقتصادية - دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -، الجزائر، ص 220. (بتصرف).

² أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص 73. (بتصرف).

ثانيا. **مرحلة التنفيذ:** يتم تنفيذ كل الخطط والبرامج التي تم وضعها سابقا من قبل الجهات المختصة، وتتكفل الإدارة الضريبية بتنفيذها وتجسيدها على أرض الواقع، والسهر على السير الجيد للإصلاح¹.

المطلب الثاني: وسائل الإصلاح الضريبي

يعتمد الإصلاح الضريبي على العديد من العناصر التي تتطلب مراجعة دقيقة لكي تكون النتائج على قدر عال من الفعالية وتعتبر أهم وسائل الإصلاح هي ما يأتي:

الفرع الأول: توسيع الوعاء الضريبي

يتم توسيع الوعاء الضريبي بشكل عام عبر اتجاهين:

- الاتجاه الأول يعتمد على إيجاد أدوات جديدة تشمل أنواع جديدة من المداخل ؛
- أما الاتجاه الثاني فيتعلق بزيادة كفاءة النظام الضريبي الأمر الذي يسمح بالوصول إلى شرائح لم تشملها الضرائب من قبل.

وعليه يمكن القول أنه كلما تضائل حجم الوعاء الضريبي كلما زاد معدل الجباية الضريبية والعكس كلما توسع الوعاء الضريبي مع تخفيض معدل الضريبة كلما شكل ذلك وسيلة ناجحة لإحداث الزيادة في الحصيلة الضريبية المستهدفة².

وقد عمدت الجزائر إلى توسيع الوعاء الضريبي عن طريق تحويله من الوعاء الضيق للضرائب على التجارة الخارجية، إلى الوعاء الواسع على الاستهلاك والإنفاق المحلي، مما يضمن توسيع مجال الضرائب على الاستهلاك، وهذا ما دفع بالعديد من الدول منها الجزائر إلى تبني نظام الرسم على القيمة المضافة بحكم أن مجال التطبيق فيها يعتبر واسعا، وتسهم كذلك في تحسين عملية جباية الضرائب الأخرى، من خلال خلق سجلات للمعاملات الاقتصادية التي يمكن من خلالها التحقق من سلامة البيانات الواردة فيها عن طريق قنوات الإنتاج والتوزيع المختلفة³.

¹ صفية لشلح، فعالية النظام الضريبي من خلال الإصلاحات الضريبية - دراسة النظام الضريبي الجزائري - دراسة حالة، مرجع سبق ذكره، ص 77، (بتصرف).

² عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، السياسة الضريبية في ظل العولمة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2013، ص 57. (بتصرف).

³ عمار ميلودي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

الفرع الثاني: ترشيد معدلات الضريبة

يقصد بمعدل الضريبة المعامل الذي يضرب في وعاء الضريبة لتحديد قيمة الضريبة المستحقة، وتأتي هذه الوسيلة في المرحلة الثانية من الإصلاح الضريبي بعد توسيع الوعاء الضريبي في الحدود التي يسمح بها الجهاز الإداري للضرائب، ومن المعروف أنه عند زيادة معدلات الضريبة ستؤدي إلى زيادة التعقيد الضريبي وتزداد معه مشكلة التهرب الضريبي.

وبالتالي فعملية ترشيد المعدلات الضريبية والتي يقصد بها تقليل الفوارق بين تلك المعدلات في الهيكل الضريبي، ومن بين أهم متطلبات القيام بعملية الترشيح هي ضرورة توفر نظام معلومات دقيق يسمح بالتفريق بين الأوعية الضريبية الفرعية أو الجزئية المختلفة، وما تقتقر إليه العديد من الدول هو النقص الكبير في المعلومات الشيء الذي ينعكس سلبا على هيكل المعدل الضريبي فيها¹. ففي حالات الضرائب على الاستهلاك وضريبة القيمة المضافة، معدل الضريبة يجب أن يكون معتدلا، في حدود 10% إلى 20%، وفي هذا الصدد حددت التوجيهات الأوروبية سنة 1997 نسبة العمليات الخاصة للرسم على القيمة المضافة للمعدل المخفض بـ 5%، وللعمليات الخاضعة للمعدل العادي بـ 15%، أما في فرنسا فقد حددت هذه المعدلات على التوالي بـ: 5.05%، 19.6% ومعدل خصوصي بـ 20.1% يطبق على عدد محدد من المنتجات، ويتم استعمال الفوارق في معدل الضريبة على الاستهلاك من أجل تحقيق العدالة بين شرائح المجتمع، وزيادة كفاءة النظام الضريبي.

وقد دلت التجارب العلمية في البلدان النامية على ضرورة الفصل بين الضريبة على القيمة المضافة على جميع السلع والخدمات والضريبة على الكماليات التي تفرض على شريحة معينة في المجتمع، وبخصوص الضرائب على الدخل الشخصي ودخل الشركات، فإن ارتفاع معدل الضريبة تكون له تداعيات سلبية، وعليه يجب عند تنظيم الضريبة الأخذ في الحسبان بأنها لا تؤدي إلى زيادة في التهرب الضريبي².

¹ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 83. (بتصرف)

² محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة (الجزائر)، 2015، ص 122-123، (بتصرف).

الفرع الثالث: إصلاح الجهاز الإداري الضريبي

معظم التجارب الدولية دلت على أهمية التنسيق بين مستوى الإصلاحات الضريبية وبين فاعلية الجهاز الإداري وقدرته على التكيف السريع في الأداء، لأن مقدرة الجهاز الإداري على التصحيح والتكيف يعتبر العنصر الحاسم في الإصلاحات الضريبية المنشودة لأي مخطط إصلاحي¹.

وقد أظهرت تجارب العديد من الدول أن هناك علاقة قوية بين توسيع الوعاء الضريبي وتقوية الجهاز الإداري، كما يفترض أن يترافق ذلك مع توفر الإرادة السياسية لإخضاع جميع شرائح المجتمع لدفع الضرائب المستحقة دون إقامة اعتبار للوزن السياسي أو النفوذ أو الثروة التي تتمتع بها بعض الشرائح، وكل ما كان الجهاز الإداري فعال وناجح في توسيع الوعاء الضريبي أصبح من الصعب التهرب، وهذا يعني أن الضرائب سوف تقوم بإحدى وظائفها الأساسية ألا وهي إعادة تخصيص الموارد وتوجيهها نحو النشاطات التي ترغب الدولة في توسيعها لاعتبارات اقتصادية واجتماعية.

وهكذا يمكن القول أن توسيع الوعاء الضريبي مع تخفيض معدل الضريبة هو أفضل وسيلة لإحداث الزيادة اللازمة في الحصيلة الضريبية².

بالإضافة إلى وجود العديد من الوسائل المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي، ولعل أهمها ما يلي³:

- إقرار الضريبة على أرباح والضريبة التصاعدية على الدخل الشخصي ذات الوعاء الواسع والاعتماد على الضريبة على القيمة المضافة؛
- الاعتماد على تخفيض الضرائب على رقم الأعمال وهو ما يعمل على تصحيح الاختلالات الهيكلية في النظام الضريبي وعلى زيادة الإيرادات الضريبية بهدف تخفيف عجز الموازنة.

ويمكن توضيح مجموعة من التدابير الجبائية الواردة في برنامج التصحيح الهيكلي للفترة 1997-2000 والمقترحة من طرف صندوق النقد الدولي من خلال الجدول التالي:

¹ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 59. (بتصرف).

² ناجي التوني، سياسة الإصلاح الضريبي، www.arab-api.org/develop_1.htm، 16:14، 2022/10/25.

³ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 84. (بتصرف)

الجدول رقم (06): الإصلاحات الجبائية المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي

الإصلاح الضريبي	الجزائر	المغرب	تونس	البحرين	عمان	موريتانيا	الأردن
تبسيط الضريبة على رقم الأعمال			✓		✓	✓	
ضريبة القيمة المضافة وضريبة الإنتاج	✓	✓		✓			✓
الضريبة على الدخل الشخصي	✓	✓	✓	✓		✓	
الضريبة على أرباح	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
اشتراكات أرباح الأسهم بالنسبة للمشروعات المملوكة للدولة				✓		✓	
ضريبة إضافية على الواردات	✓		✓		✓	✓	

المصدر: عمار ميلودي، أثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال فترة 1992-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2013-2014، ص 29.

المطلب الثالث: سياق الإصلاح الضريبي دوليا ووطنيا

انتهج النظام الضريبي الجزائري سنة 1992 أكبر إصلاحات ضريبية، التي اندرجت في سياق مختلف التحولات التي عرفت الساحة الدولية والوطنية، وعليه سنحاول في هذا المطلب التطرق إلى السياق الدولي والوطني للإصلاحات الضريبية.

الفرع الأول: السياق الدولي للإصلاح الضريبي

لقد تزامن الإصلاح الضريبي في الجزائر مع عدة تحولات هامة عرفها الاقتصاد الدولي، والتي تتمثل فيما يلي:

- فشل النظام الاشتراكي وسيطرة النظام الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، التي تتحكم في إدارة الاقتصاد العالمي والسياسة الدولية، وذلك بالاستعانة بالمؤسسات والهيئات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي (FMI) ومؤسسات التجارة العالمية (OMC)¹؛
- إعادة هيكلة الاقتصاد العالمي نتيجة الثورة العلمية التكنولوجية وما أفرزته من تحولات جديدة في سياق ظاهرة العولمة؛
- الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي بين الدول المتقدمة والذي يتطلب تنسيق آليات اقتصادية لهذه الدول، وكذا تدعيم قدراتها التفاوضية في مجال التجارة العالمية؛
- استمرار أزمة التنمية في دول العالم الثالث نتيجة أزمة المديونية، وهذا ما جعلها تخضع لضغوطات تتعلق بتعقد شروط الاقتراض في الأسواق المالية الدولية، وكذا نمو أعباء الديون².

لقد ساهمت هذه التحولات التي عرفها الاقتصاد الدولي في بروز معالم نظام عالمي جديد له خصائص تميزه، وعليه فقد أصبح الإصلاح الضريبي أداة هامة لتنسيق السياسات الاقتصادية لمختلف الدول ولمواجهة تحديات العولمة التي من أهم انعكاساتها التأثير على مصير الاقتصاديات الوطنية³.

كما اندرجت هذه الإصلاحات في سياق الإصلاحات الضريبية التي عرفتتها دول المعسكر الشرقي بقيادة المجر وبولونيا سنة 1988 بإدخال ضريبة القيمة المضافة، وكذا الفصل بين الضرائب التي تمس الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين⁴، تلتها فيما بعد روسيا التي قامت بإدخال نظام الرسم على القيمة المضافة سنة 1992، وتلتها بعد ذلك دول الاتحاد السوفياتي سابقا، كأوكرانيا سنة 1993⁵.

كما جاءت هذه الإصلاحات ضمن جهود تحقيق التكامل والاندماج الاقتصادي بين دول المغرب العربي، في هذا السياق قام المغرب بتنفيذ إصلاحات واسعة على نظامه الضريبي في إطار برنامج التعديل الهيكلي خلال الفترة من عام 1984 إلى 1986، بإدخال الرسم على القيمة المضافة مكان الرسوم على

¹ ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 02، جامعة البليدة، الجزائر، 2003، ص 24.

² نصيرة بوعون يحيوي، الضرائب الوطنية والدولية، مرجع سبق ذكره، ص 123-124. (بتصرف).

³ ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 24. (بتصرف).

⁴ أحمد وشنان، مرجع سبق ذكره، ص 65. (بتصرف).

⁵ ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة: 1992-2003، منشورات بغداد، الجزائر، ص 8.

رقم الأعمال، والتميز بين الضريبة على الأشخاص الطبيعية والمعنوية بإحداث ضريبة أرباح الشركات، وإدخال إصلاحات هيكلية على الإدارة الضريبية¹.

أما في تونس، فقد بدأ الإصلاح الضريبي عملياً منذ عام 1988، حيث تم تنفيذه بشكل تدريجي ومتسلسل عبر ثلاث مراحل رئيسية، تمثلت في:

- إدخال نظام الرسم على القيمة المضافة في أول جويلية 1988؛
- وإدخال ضريبة وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين في أول جانفي 1990؛
- وإدخال ضريبة على أرباح الشركات².

ويبقى الشريكين الآخرين للجزائر كلا من ليبيا وموريتانيا اللذان لم يباشرا إصلاحات ضريبية ما قد يعيق مسيرة الإصلاح والاندماج الاقتصادي المغربي. وعليه فعملية الإصلاح الضريبي المعتمدة من طرف السلطات الجزائرية تندرج في سياق الاندماج الاقتصادي المغربي، وفي إطار تكييف آليات الاقتصاد الوطني مع التحولات الاقتصادية التي تشهدها الساحة الاقتصادية الدولية في سياق العولمة³.

الفرع الثاني: السياق الوطني للإصلاح الضريبي

جاءت الإصلاحات الضريبية لتكملة الإصلاحات الاقتصادية التي عرفت الجزائر مع مطلع الثمانينات وتدعمت أكثر بإصلاحات 1988 لمعالجة الاختلالات التي عرفت الاقتصاد الوطني، خاصة مع تراجع أسعار البترول في الأسواق الدولية في سنة 1986، وانخفاض إيرادات الجباية البترولية وتراجع مستوى النمو وكذا تزايد حجم المديونية وفشل السياسات الاقتصادية المتبعة آنذاك والمتمثلة في أسلوب الصناعات المصنعة والتخطيط المركزي في إطار النظام الاشتراكي، الأمر الذي أدى إلى سوء التسيير والبيروقراطية، وولد ضغوط اجتماعية أدت إلى انفجار الأوضاع بأحداث أكتوبر 1988، وضغوطات المؤسسات المالية المتمثلة في هيئات برينتن وودز في كل من صندوق النقد الدولي (FMI) والبنك الدولي

¹ أحمد وشان، متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ضل تحديات التجارة الإلكترونية، مرجع سبق ذكره، ص 65. (بتصرف).

² ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة: 1992-2003، مرجع سبق ذكره، ص 10.

³ أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص 65. (بتصرف).

(BM)، نتيجة ثقل المديونية وعدم القدرة على التسديد نظرا للاستدانة بشروط مجحفة¹، الأمر الذي دفع بالمسيرين إلى التفكير في إدخال إصلاح عميق على الاقتصاد الوطني لإنعاشه، من خلال معالجة مشكلة الفعالية في المؤسسة العمومية عن طريق جعلها مركزا لاتخاذ القرار ومراجعة علاقة الدولة بالاقتصاد، وفي هذا السياق كرس دستور 1989 التوجه نحو اقتصاد السوق، وكان هذا التوجه استجابة لضغط الهيئات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتنمية) التي تشترط تحرير التجارة وتطبيق نظام اقتصاد السوق².

اندرجت الإصلاحات الضريبية ضمن برنامج التصحيح الهيكلي المطبق من قبل السلطات الجزائرية، ومن أهم محاوره إجراء إصلاح للنظام الضريبي مع تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور وزيادة الاشتراكات الموجهة إلى الضمان الاجتماعي، ورفع الضرائب على دخول المؤسسات وتغيير قيمة الضرائب على الأرباح بما يتناسب مع جل الإصلاحات، وضرورة رفع الضرائب والرسوم على المنتجات البترولية وعلى المبيعات مع تشجيع تخفيف أو إبعاد بعض رسوم الاستيراد وعصرنة الإدارة الضريبية لزيادة الإيرادات الضريبية³.

المبحث الثاني: النظام الضريبي قبل الإصلاحات

شهد النظام الضريبي الجزائري تطورا واکب الأوضاع الاقتصادية والسياسية التي عرفتھا الجزائر، وفي القرن التاسع عشر أصبحت الجزائر مستعمرة فرنسية، فقد كان النظام الضريبي آنذاك يهدف أساسا إلى خدمة فرنسا والمعمرين، حيث اتسم بجملة من الامتيازات الممنوحة للأجانب خاصة الفرنسيين منهم، وبالمقابل فرض ضرائب مرتفعة على الجزائريين خاصة الفلاحين وذلك لسلب أراضيهم. وبعد الاستقلال تميز النظام الضريبي الموروث عن الاستعمار الفرنسي بالازدواجية بين الشمال والجنوب حيث كان لكل منهما نظاما خاصا بها، مما توجب على المشرع الجزائري القيام بالعديد من التعديلات للوصول إلى نظام ضريبي وطني يتماشى مع النظام الاشتراكي الذي اختارته الجزائر.

¹ المرجع نفسه، ص 66.

² نصيرة بوعون يحيوي، مرجع سبق ذكره، ص 124.

³ أحمد وسان، مرجع سبق ذكره، ص 66. (بتصرف)

المطلب الأول: النظام الضريبي قبل وبعد الاستعمار

شهد النظام الضريبي الجزائري عدة تغييرات جوهرية في القوانين التي شكلت بنيته، وذلك بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية والسياسية التي مرت بها البلاد في كل مرحلة تاريخية، حيث سنقوم في هذا المطلب بتوضيح أهم التغييرات التي طرأت على النظام الضريبي الجزائري عبر مختلف الحقب الزمنية.

يستند النظام المالي في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي إلى الشريعة الإسلامية، حيث إلى جانب العشور والخراج كانت الزكاة أهم مورد بيت المال¹، وكان للجزائر خزينة عامة تعكس السياسة المالية ذات الطابع المركزي، وتضم ثروات هامة أثارت أطماع ودسائس السلك الدبلوماسي الأوروبي بالجزائر.

لم يقيم الفرنسيون بمقاطعة النظام الضريبي الذي خلفه الحكم العثماني، بل على العكس استمروا في تطبيقه في بداية الغزو والنفوذ، ومن أهم الضرائب التي استمر العمل بها نذكر:

✓ الضريبة المقتطعة عينا على الحبوب؛

✓ رسوم الأسواق ومداخل أبواب المدن؛

✓ رسوم الذبح على كل رأس من الماشية؛

✓ الرسم على زيت الزيتون.

إلى جانب هذه الضرائب والرسوم أدخل المشرع الفرنسي ضرائب ورسوم جديدة من أهمها:

حقوق التسجيل (رسم الصيد والملاحة. الرسم على تراخيص المرور وجوازات السفر) واستمر الحال إلى غاية 1918/11/30 أين تم إصدار مرسوم يلغي الضرائب الإسلامية (الموروثة عن العهد العثماني) في الشمال وإحلال بدلا عنها الضرائب الفرنسية مع احتفاظ الجنوب بالضرائب العثمانية إلى غاية 1947 أين تم إجراء تعديلات ضريبية تم من خلالها تعميم الضرائب الفرنسية لتبدأ مرحلة جديدة تتسم بسيطرة التشريعات الفرنسية ويصبح بذلك النظام اجبائي امتدادا للنظام الجبائي الفرنسي ويشمل الاقتطاعات التالية²:

✓ الضريبة على الأملاك المبنية؛

✓ الضريبة على الأرباح والاستغلالات؛

✓ الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية؛

¹ أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص50.

² منصور بن اعمارة، الضرائب على الدخل الاجمالي، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص39.

- ✓ الضريبة على المهن الحرة؛
- ✓ الضريبة على المرتبات والأجور؛
- ✓ الرسم البلدي على الملاهي؛
- ✓ الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المملوكة.

مع نهاية الحقبة الاستعمارية وبداية الاستقلال بدأت بوادر ظهور دولة حديثة، وكانت التطورات في النظام الجبائي غير جوهرية ما عدا بعض التغيرات في المعالم الماسة بالسيادة الوطنية، ويمكن القول أن هذه الفترة اعتمدت على القوانين وتشريعات النظام الضريبي الفرنسي، والسبب في ذلك راجع إلى تركيبة الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال وما شهدته من ضعف في الأجهزة الإدارية خاصة الضريبية بسبب رحيل المستوطنين الفرنسيين والمتحكمين في الإدارة، إضافة إلى ما عانت منه الخزينة العمومية من عجز في السيولة النقدية وهذا ما أدى إلى تدهور كبير في الإيرادات الضريبية¹.

ولعل أهم ما تميز به النظام الضريبي الموروث، هو اعتماده بالأساس على الضرائب غير المباشرة (ضرائب على الاستهلاك)، والتي كانت تمثل حوالي 70٪ من مجموع الحصيلة الضريبية الكلية، وفي المقابل الضرائب المباشرة المحصلة من الدخل لم تتجاوز 30٪ . وتتضمن الضرائب على الدخل الأنماط التالية²:

- ✓ الضرائب على الأجور والمرتبات، خاصة منها الأجور العالية؛
- ✓ الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية؛
- ✓ الضرائب على دخول رأس المال المنقول؛
- ✓ الضرائب على الدخل من الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية.

أما الضرائب غير المباشرة، خاصة الضرائب على الاستهلاك كانت تضم:

- ✓ الضريبة الوحيدة على الإنتاج؛
- ✓ الضريبة الوحيدة على تقديم الخدمات؛

¹ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص90، (بتصرف).

² فوزية غربي، تدابير السياسة الضريبية في برامج الإصلاح الاقتصادي، مجلة العلوم الإنسانية، عدد21، جامعة منتوري بقسنطينة، الجزائر، 2004، ص82.

أما الضرائب على رأس المال كانت تضم:

✓ الضريبة على انتقال الملكية؛

✓ الضريبة على زيادة القيمة.

المطلب الثاني: النظام الضريبي الجزائري في الفترة الممتدة من 1962 إلى 1990

مر النظام الضريبي الجزائري بعد الاستقلال بعدة مراحل هامة، يمكن تقسيمها إلى فترتين رئيسيتين:

الفرع الأول: المرحلة الانتقالية 1962-1975

1. الفترة 1962-1969:

خلال هذه الفترة لجأت الجزائر إلى مسايرة القوانين والتشريعات الفرنسية الموروثة عن الاستعمار في حالة عدم تنافيتها مع السيادة الوطنية وفقا لأحكام الأمر 157-62¹، كما تميزت هذه المرحلة بالبحث عن إيرادات مالية جديدة لإثراء الخزينة العمومية وكان هذا باتخاذ تعديلات تدريجيا²:

- إحداث الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) بداية من سنة 1963 وقد عوض هذا الرسم النظام الذي كان سائدا من قبل وهو النظام الإلغائي (le régime suspensif) الذي كان مطبقا إلى غاية 31 ديسمبر 1962 الذي ينص على أن كل المبادلات التي تتم بين المنتجين معفاة من الضريبة، فأصبح النظام المعمول به في مجال الضرائب على الإنفاق هو نظام المراحل (le régime de paiement fractionné) حيث تفرض الضريبة بموجبه على عدة مراحل من المنتج إلى المستهلك³؛

- إحداث الرسم التكميلي على الأجور المرتفعة بداية من سنة 1963 ويمس هذا الرسم الأجور المرتفعة والتي تفوق 2400 دج شهريا، وتقدر نسبة الاقتطاع من 80% إلى 100% حسب شرائح الدخل.

¹ الامر رقم 157-62، المؤرخ في 31 ديسمبر 1962، الذي اقر العمل بالقوانين الفرنسية ما لم تتنافى مع السيادة الوطنية.

² أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص 51-52، (بتصرف).

³ Art 23 loi n° 62-155 DU 31 décembre 1962 portant loi de finance pour 1963 n°11 page 132.

- اعتماد نظام الاقتطاع من المصدر ابتداء من سنة 1965 فأصبحت المرتبات والأجور والمعاشات تخضع لضريبة تصاعدية تقتطع من المصدر من طرف أرباب العمل، وأصبحت تعرف بالضريبة على المرتبات والأجور¹.

- إحداث رسم جديد على العقارات في سنة 1968 موجه مباشرة لتمويل الجماعات المحلية²،
- إخضاع شركات الأموال لنظام متميز، وقطاع التسيير الذاتي إلى نظام ضريبي خاص بها.

2. الفترة 1969-1976:

اتخذ المشرع العديد من الإجراءات التي تهدف إلى استبدال التشريعات الجبائية الموروثة عن الاستعمار، بتشريعات جبائية وطنية، من خلال جملة من التدابير المتخذة من خلال قوانين المالية التي مست على وجه الخصوص الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة³، وشملت التعديلات في مجال الضرائب غير مباشرة فيما يلي:

- تعديل سلم حسابات قيمة الضرائب على الأجور والمرتبات؛
- تعديل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية⁴؛
- التعديلات التي مست الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسوم الجمركية، بموجب قوانين المالية لسنة 1971 و1972 من خلال رفع معدلات الرسم على السلع الكمالية للحد من الاستهلاك غير العقلاني.

أما التعديلات التي مست الضرائب المباشرة فتمثلت فيما يلي:

- إلغاء نظام الإهلاك التنازلي بداية من 1970 الذي كان معمول به من قبل؛
- إلغاء الرسم على الأملاك غير المبنية بداية من سنة 1971 قصد تخفيف العبء الضريبي على الفلاحين؛

¹ Art 15 modifie l'article 205-1 du code des impôts direct loi de finance 1963 n°11 page 130

² Art 14 de l'ordonnance n°67-290، du 30 décembre 1967، portant loi de finance 1968، p 1195 n°107.

³ أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص53.

⁴ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص91.

- إدماج الفروع المشكلة للمؤسسة الأم في وعاء الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (BIC)، بداية من جانفي 1975 حسب قانون المالية لسنة 1974.¹
- إعفاء القطاع الفلاحي من الضريبة ابتداء من 1975 بعدما أخضعت للضريبة الوحيدة الجزافية المطبقة على قطاع التسيير الذاتي، والرسم الإحصائي على عوائد الأرض ابتداء من سنة 1974.

الفرع الثاني: مرحلة التخطيط ودعم الاستقلال المالي 1976-1990

في تاريخ 5 جويلية 1975 تم صدور قانون يقضي بالتخلي عن جميع القوانين الفرنسية وتعويضها بقوانين جزائرية²، تتماشى والمرحلة التاريخية التي تمر بها البلاد، من أجل بناء اقتصاد متكامل قائم على قواعد قوية قادرة على تلبية الاحتياجات العامة للمواطنين، وتحقيق الاستقلال المالي الذي يكفل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يؤمن الشغل لجميع الراغبين والقادرين عليه³.

هذا الإصلاح أدى إلى ظهور نظام ضريبي جزائري و أهم مظاهره صدور الأمر رقم 75-81 بتاريخ 1975/12/30 متضمنا الموافقة على صدور خمس قوانين جبائية وهي: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، قانون الضرائب غير مباشرة، قانون الرسوم على رقم الأعمال، قانون التسجيل، قانون الطابع، وهذا لتعويض القانون العام الضريبي الفرنسي، و قد عرفت القوانين الصادرة عدة تغيرات طوال الفترة التي سبقت الإصلاحات وهذا حسب الوضعية الاقتصادية السائدة لكل مرحلة، وقد كان النظام على الشكل التالي:

¹ Art 30 de l'ordonnance n°73-64 modifie l'article 31 du code des impôts direct ، journal officiel du 28 décembre 1973 portant loi de finance 1974 p 1192 n°104

² رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، مرجع سبق ذكره، ص45.

³ فوزية غربي، مرجع سبق ذكره، ص83.

⁴ الامر رقم 87/75 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975 المتضمن الموافقة على القوانين الجبائية، الجريدة الرسمية عدد 104 الصادرة بتاريخ 1975/12/30.

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: المقرر من قبل الأمر 101/76 بتاريخ 1976/12/09¹ ويتمثل في:

- ضرائب مركزية لصالح الدولة، مثل الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية والضرائب على فوائد الديون والودائع، والضرائب على أرباح المهن غير التجارية والضرائب على المرتبات والأجور إلخ.
- ضرائب ورسوم لصالح الولاية والبلدية، مثل الرسم على النشاط التجاري والصناعي، الرسم على النشاطات والمهن غير تجارية..... إلخ.
- الضرائب المختلفة: مثل الرسم العقاري على الملكية المبنية، الضريبة التكميلية على الدخل، رسم التطهير.

2. قانون الرسم على رقم الأعمال: المقرر من قبل الأمر 102/76 بتاريخ 1976/12/09² ويشمل ما يلي:

1.2. الرسم الوحيد الإجمالي على الانتاج (TUGP) ويتكون من:

- الرسم على الاستيراد؛
- الرسم على التصدير.

2.2. الرسم الوحيد الإجمالي على تقويم الخدمات (TUGPS) ويتكون من:

- الرسم الوحيد الإجمالي على تقويم الخدمات؛
- الرسم السنوي المفروض على عقود التأمين؛
- الرسم البلدي المفروض على الملاهي والمسارح ودور السينما.

3. قانون التسجيل: المقرر من قبل الأمر 105/76 بتاريخ 1976/12/09³

¹ الأمر رقم 101/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجريدة الرسمية العدد 102 الصادرة بتاريخ 1976/12/22.

² الأمر رقم 102/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال، الجريدة الرسمية العدد 103 الصادرة بتاريخ 1976/12/26.

³ الأمر رقم 105/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون التسجيل، الجريدة الرسمية العدد 81 الصادرة بتاريخ 1977/12/18

ويتكون من¹:

1.3. الحقوق المدفوعة: تختلف الحقوق المدفوعة حسب طبيعتها حسب الجدول التالي:

دول رقم (07): النسب المطبقة حسب كل عملية عقارية في قانون التسجيل

طبيعة الحقوق	الحالة (طبيعة العملية)
10% على عملية البيع	بيع شهرة محل
5% على السلع	
10% من قيمة كل حصة	تبادل القيم المنقولة
تقسيم الحصص الصافية إلى شرائح وكل شريحة تطبق عليها نسبة معينة	تحويل الملكية بسبب الوفاة

المصدر: رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007-2008، ص46.

2.3. الحقوق الثابتة والنسبية: وتطبق هذه الحقوق في الحالة التالية:

- تطبق على كل العقود التي تضمن ملكية حق الانتفاع للقيم المنقولة وغير المنقولة حقوق نسبية؛
- لما الحقوق لا تتضمن حق الانتفاع فتطبق الحقوق الثابتة.

4. قانون الضرائب غير المباشرة: المقرر من قبل الأمر 104/76 بتاريخ 1976/12/09²

يضم الأحكام المتعلقة بالضرائب غير المباشرة كالرسوم على المشروبات، رسوم الضمان والتعير، الرسوم على اللحوم، الرسم على التبغ ورسوم استقبال واستعمال آلات البث الإذاعي والتلفزيوني³.

5. قانون الطابع: المقرر من قبل الأمر 103/76 بتاريخ 1976/12/09⁴

ينظم هذا القانون الحقوق الخاصة ب:

¹ رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م؛ مرجع سبق ذكره، ص 45.

² الأمر رقم 104/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، الجريدة الرسمية العدد 70 الصادرة بتاريخ 1977/10/02

³ عبد المجيد قدي، مقدمة في القانون الضريبي وجباية المؤسسات، دار الخلدونية، الجزائر، 2018، ص17.

⁴ الأمر رقم 103/76 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الطابع، الرسمية العدد 39 الصادرة بتاريخ

1977/05/15

- الوثائق الإدارية (كبطاقة التعريف، جواز السفر، الأحكام القضائية، وثائق قنصلية وبطاقة رمادية)
- حقوق الدمغة (الاتفاقيات والعقود)
- قسيمة السيارات من حيث المبالغ والآليات وطرق الاستحقاق

وابتداء من سنة 1982 أوليت الضريبة العادية اهتماما خاصا كأحد الموارد المهمة غير المستغلة وباعتبارها مورد قادر نسبيا ومضمون مبني على النشاطات الاقتصادية الداخلية مقارنة بالجباية البترولية، فقامت بإصلاح ضريبي بين سنوات 1982 و1985 الذي مس الضريبة على الدخل الإجمالي هذا التعديل سمح بتسجيل تحسن معتبر في موارده على مستوى ميزانية الدولة وحفز السلطات على معرفة دور الضريبة في تشجيع النشاط الاقتصادي والاجتماعي¹.

لقد كان للأزمة البترولية لسنة 1986 انعكاسات اقتصادية واجتماعية خانقة، خاصة وأن الجزائر كانت تعتمد اعتمادا شبة كلي على الجباية البترولية على حساب الجباية العادية التي كانت تعتبر مورد ثانوي، وأن أغلب صادراتها تتم بالدولار وأغلب وارداتها من فرنسا، وهو ما أثر على مواردها المالية في تلك الفترة، وهو ما فرض على الاقتصاد الجزائري التحول الشيء الذي يفرض عليه إعادة تصميم نظام ضريبي يتلاءم وهاته التغيرات والمعطيات الجديدة².

المطلب الثالث: بنية النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات

يتكون النظام الضريبي الجزائري من الجباية العادية من جهة، ويتكون أيضا من الجباية البترولية التي كانت خاضعة للقانون رقم 14/86 المؤرخ في 19/08/1986، وكانت قائمة على رسم الانتفاع، الذي يقتطع على الإنتاج من المحروقات السائلة والغازية بمعدل معين، ومن الضريبة المباشرة على الأرباح البترولية. والتي سنتطرق إليهما في هذا المطلب.

الفرع الأول: الجباية العادية

تضم الجباية العادية العديد من الضرائب المباشرة والرسوم التي تمس النشاطات الاقتصادية غير البترولية ويتميز هذا الأمر بوجود نوعين من الضرائب هما: الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة التي تشمل بدورها الضرائب على الدخل والضرائب على رأس المال والثروة.

¹ رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، مرجع سبق ذكره، ص 49.

² عبد القادر شلالي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 6.

1. الضرائب المباشرة: وتضم:

1.1 لضرائب على الدخل: وهي ضرائب تورّد إلى الخزينة من طرف المكلف بها قانونا، بمعنى أن العبء الضريبي يستقر على المكلف بها، وتقرض حسب نسبة مختلفة على مختلف مداخيل الأشخاص الطبيعيّة والمعنوية، وهذه الضرائب والرسوم تحصل سواء لميزانية الدولة و/أو لميزانية الجماعات المحلية لاسيما الولايات والبلديات وفق نسب محددة حيث يمس هذا النوع من الضرائب الأرباح التالية:¹

1.1.1. الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (BIC): هي ضريبة تقتطع سنويا على الأرباح الصافية بعد خصم الأعباء والتكاليف للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطا تجاريا أو صناعيا، حيث تقتطع بمعدل 6% بالنسبة للحرفيين و 60 % بالنسبة لشركات الأموال، أما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين وشركات التضامن فتقتطع وفق جدول تصاعدي حسب الشرائح بموجب قانون المالية لسنة 1990².

الجدول رقم (08): الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية

الربح	المعدل
الربح أقل (>) من 18.000 دج	300 دج
18.001 دج إلى 30.000 دج	5%
30.001 دج إلى 60.000 دج	10%
60.001 دج إلى 100.000 دج	15%
100.001 دج إلى 150.000 دج	20%
الربح أكثر (<) من 150.000 دج	25%

المصدر قانون المالية لسنة 1990

2.1.1. الضريبة على المرتبات والأجور (ITS): نميز هنا نوعين من الضرائب، ضريبة تمس الأجير وتسمى بالضريبة على المرتبات والأجور، كما تمس المنح والريوع العمرية وتقتطع وفقا لنظام الاقتطاع من

¹ فتحة قرقوس، مديرية كبريات المؤسسات، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة 2016-2017، ص 29.

² المادة 11، قانون المالية 1990، الجريدة الرسمية العدد 1، الصادرة بتاريخ 3 جانفي 1990، ص 5 ص 6

المنبع شهريا حسب جدول تصاعدي وضريبة تمس المستأجر تسمى الدفع الجزافي وتقتطع بنسبة 6% بالنسبة للمرتبات والأجور، ونسبة 3% بالنسبة للمنح والريوع العمرية¹.

3.1.1. الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC): يفرض هذا الرسم سنويا على رقم الأعمال المحقق أرباح الصناعية والتجارية، وتتمثل نسبة الاقتطاع في 2.55%².

4.1.1. الرسم على النشاطات غير تجارية (TANC): يلتزم المكلفين الذين يمارسون نشاطات غير تجارية والخاضعون للضريبة على الأرباح غير تجارية بدفع رسم على رقم الأعمال بمعدل 6.05% سنويا³.

5.1.1. الضريبة على المداخل الفلاحية (RA): تأسست هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 1984، فأصبحت المداخل الفلاحية تخضع لضريبة تعرف بضريبة المساهمة الفلاحية (CUA)، بعد ما كان هذا القطاع معفى من دفع الضريبة بداية من سنة 1975 لاعتبارات سياسية في إطار التوجه نحو سياسة الثروة الزراعية، أصبحت المداخل الفلاحية تخضع لضريبة المساهمة بمعدل 4% مع الاخذ بعين الاعتبار طبيعة النشاط الفلاحي والمساحات المزروعة⁴.

6.1.1. الضرائب على أرباح المهن غير التجارية (BNC): تفرض على المداخل والأرباح المحققة غير التجارية ويقصد بها أرباح المهن الحرة (الطبيب، المحامي، المحاسب، المهندس.....) الذين لا يعتبرون تجار من وجهة القانون التجاري والذين لا يملكون سجل تجاري حيث كان معدلها يقدر بـ 25%⁵.

¹ أحمد وشان، مرجع سبق ذكره، ص57.

² عبد الغاني كحلة، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي - دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية مدية 2000-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد ومالية دولية، جامعة المدية، الجزائر، 2011-2012، ص17

³ سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي - دراسة حالة بمديرية الضرائب مصلحة الأبحاث والمراجعات بسكرة-، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص7. (بتصرف).

⁴ ناصر شارفي، الضريبة على الدخل والأرباح في ظل الإصلاحات الضريبية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 2002-2003، ص 57.

⁵ المادة 35 من القانون رقم 80-12 المتضمن لقانون المالية لسنة 1981، الجريدة الرسمية العدد 54، الصادرة بتاريخ

7.1.1. الضريبة التكميلية على الدخل (ICR): تفرض على مداخيل أخرى للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بعد خصم مبلغ الضرائب المدفوعة خلال السنة مثل العلاوات والتعويضات¹، والجدول الموالي يبين حساب الضريبة على الدخل التكميلي²:

جدول رقم (09): حساب الضريبة على الدخل التكميلي

المعدل	الدخل الخاضع للضريبة	المعدل	الدخل الخاضع للضريبة
30%	160.001 دج إلى 200.000 دج	0%	أقل (>) من 21.600 دج
35%	200.001 دج إلى 260.000 دج	5%	21.601 دج إلى 30.000 دج
40%	260.001 دج إلى 330.000 دج	10%	30.001 دج إلى 60.000 دج
45%	330.001 دج إلى 400.000 دج	15%	60.001 دج إلى 90.000 دج
50%	400.001 دج إلى 500.000 دج	20%	90.001 دج إلى 120.000 دج
55%	أكثر (<) من 500.000 دج	25%	120.001 دج إلى 160.000 دج

المصدر: المادة 13 من قانون المالية لسنة 1991

2.1. الضرائب على رأس المال والثروة: نميز هنا بين الضرائب على رأس المال التي تفرض على رأس المال المنتج، الذي يدخل في العملية الإنتاجية، والضرائب على الثروة والتي تمس الأموال العقارية، بغض النظر عن عنصر الانتاجية، ويضم هذا النوع من الضرائب ما يلي³:

- ✓ الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- ✓ الرسم على فوائض القيمة المتأتية من تنازل عن عقارات مبنية أو غير مبنية، والتي تتم خارج النشاط التجاري؛
- ✓ الضريبة التضامنية على الثروة المفروضة على البنايات المبنية وغير المبنية.

2. الضرائب غير مباشرة: وهي عكس الضرائب المباشرة حيث العبء الضريبي فيها ينتقل من المكلفين بها قانوناً إلى المستهلك الأخير، فالمكلف بالضريبة الحقيقي لا يدفع الضريبة مباشرة للإدارة الجبائية، بل

¹ سميرة بوعكاز، مرجع سبق ذكره، ص6

² المادة 13، قانون المالية 1991، الجريدة الرسمية العدد 57، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1990، ص1836

³ أحمد وشن، مرجع سبق ذكره، ص59.

يتكفل شخص ثالث بتحصيلها ودفعها للإدارة، يسمى بالمكلف الشخصي للضريبة¹. وتضم الرسوم على رقم الأعمال والضرائب غير المباشرة على الاستهلاك والضرائب على التجارة الخارجية.

1.2. الرسم على رقم الأعمال: وتتمثل هذه الرسوم فيما يلي:

1.1.2. الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP): ويطبق على العمليات التي تحقق رقم الأعمال من جراء عمليات الإنتاج أو البيع ويمتاز هذا النوع من الضرائب بكثرة معدلاته والتي تتراوح بين (7% و 77%) ، ويتكون هذا النوع من :

✓ الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج وقت التصدير؛

✓ الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج وقت الاستيراد.

2.1.2. الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS): الذي يطبق على العمليات المتعلقة بتقديم الخدمات مثل تأجير العقارات عمليات السمسرة وغيرها من الخدمات وتتراوح معدلاته ما بين (5% و 50%)².

2.2. الضرائب غير مباشرة على الاستهلاك:

تتجلى الضريبة على الإنفاق في فرضها على سلعة أو خدمة بمجرد اكتسابها، وسميت بالضرائب على الاستهلاك لأنها تدفع لدى الاستهلاك فهي تحصل لحظة الإنفاق أو لحظة استهلاك الدخل³. وتشمل الضرائب المطبقة على الكحول والخمور بكافة أنواعها، والتبغ والكبريت، الفضة والبلاطين، وما يميز هذا النوع من الضرائب هو كونها ضرائب تأخذ في الحسبان نوعية السلع والمنتجات ومنفعتاتها حيث يميز بين السلع والمنتجات الأساسية وبين الكماليات⁴.

3.2. الضرائب على التجارة الخارجية (الرسوم الجمركية):

يقصد بها كل رسم أو إتاوة أو ضريبة تحصل لفائدة خزينة الدولة لدى الاستيراد، وهي ضرائب على الإنفاق لأنها تضاف إلى قيمة المنتج، وفي الأخير يتحملها المستهلك الأخير لدى الاستيراد والتصدير،

¹ فتية قرغوس، مرجع سبق ذكره، ص30. (بتصرف).

² عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 101، (بتصرف).

³ فتية قرغوس، مرجع سبق ذكره، ص30.

⁴ أحمد وسان، مرجع سبق ذكره، ص60، (بتصرف).

وتتكفل الإدارة الجمارك بتحصيل الرسوم الجمركية المنصوص عليها قانوناً، لحساب خزانة الدولة أو الجماعات المحلية أو الهيئات العمومية¹.

فالضرائب والرسوم الجمركية بالإضافة إلى الدور الضريبي الذي تلعبه في زيادة الحصيلة الضريبية، فإنها تساهم في حماية المنتج الوطني من المنافسة الأجنبية من خلال إحداث توازن في الأعباء بين السلع الوطنية ونظيرتها الأجنبية.

الفرع الثاني: الجباية البترولية:

تضم نوعين من الاقتطاعات هي²:

1. **الإتاوات:** هي بمثابة ضرائب تمس نشاطات إنتاج المحروقات السائلة والغازية، باستثناء نشاطات النقل والتميع، ويتم اقتطاعها بنسبة 20% من سعر التنازل بالنسبة للمحروقات السائلة الموجهة للسوق المحلي، ونسبة 20% على السعر المرجعي الجبائي بالنسبة للخام المصدر على حاله.
2. **الضرائب المباشرة البترولية:** هي ضرائب تمس الأرباح المحققة من النشاطات البترولية كالبحث والاستغلال والتسويق، وتقتطع بنسبة 85% من النتيجة الخام التي تتكون من رقم الأعمال مخفضاً منه الأعباء والإتاوات التي تفرض على نشاط إنتاج المحروقات.

¹ فتيحة قرقوس، مرجع سبق ذكره، ص30. (بتصرف).

² أحمد وسان، مرجع سبق ذكره، ص61.

الجدول رقم (10): بنية النظام الضريبي الجزائري قبل إصلاحات 1992

الضرائب على الاستهلاك	الضرائب على رأس المال	الضرائب على الدخل	المرحلة الانتقالية 1962-1975
- الضريبة الوحيدة على الإنتاج - الضريبة الوحيدة على أداء خدمات	- الضريبة على انتقال الملكية - الضريبة على زيادة القيم	- الضرائب على المرتبات والأجور - الضرائب على الأجور العالية - الضرائب على المهن الحرة - الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية - الرسم على النشاط التجاري والصناعي - الضريبة على دخل رأس المال المنقول - الضرائب على الأملاك المبنية	
الرسوم على رقم الأعمال	الضرائب غير المباشرة	الضرائب المباشرة	مرحلة التخطيط والاستقلال في التشريع الضريبي 1976-1990
- الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج - الرسم الوحيد عند تأدية لخدمات - الرسم السنوي المفروض على عقود التأمين - الرسم البلدي - المفروض على الملاهي والمسارح ودور السينما	- الرسم الداخلي على الاستهلاك - الضرائب على المشروبات الكحولية. - الضرائب على السكر والتبغ والكبريت. - رسم دمج صناعة الذهب والفضة والبلاتين - الضرائب على المنتجات البترولية - الضرائب على الفحم - الرسم النوعي الإضافي لدعم الأسعار - رسم الذبح والرسم الإضافي للذبح.	- الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية - الضرائب على الأرباح والمهن غير التجارية - الضرائب على المرتبات والأجور - الضرائب على الديون، الودائع الكفالات - الدفع الجزافي، الضريبة التكميلية على الدخل - الضريبة الوحيدة الفلاحية - الضرائب على دخول المؤسسات الأجنبية - الرسم على فوائض القيم العقارية - الرسم على النشاط التجاري والصناعي	

		- الرسم على النشاطات والمهن غير التجارية - الرسم العقاري ورسم التطهير	
--	--	--	--

المصدر: نور الدين يوسف، محاضرات في القانون الجبائي، مطبوعة بيداغوجية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2019-2020، ص 49 (بتصرف).

المبحث الثالث: إصلاح المنظومة الضريبية في الجزائر

إن الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تعيشها الجزائر، جعلتها تقوم بالعديد من الاصلاحات التي مست كافة المجالات، كإصلاح المنظومة المصرفية، تحرير الأسعار وإصلاح المنظومة الضريبية التي تعتبر أهم إصلاح اقتصادي قامت به الجزائر في مطلع التسعينات، التي هدفت من خلاله لمعالجة اختلالات النظام الضريبي القديم، وبالتالي تفعيل دور الضريبة في تنمية المدخرات وتحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.

المطلب الأول: أسباب وأهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر

إن اتخاذ قرار الإصلاح الضريبي جاء نتيجة لجملة من الأسباب التي فرضت على الدولة ضرورة تبني إجراءات تصحيحية شاملة، هذه الأسباب ارتبطت بتحديات اقتصادية واجتماعية ملحة، حيث استهدف الإصلاح تحقيق مجموعة من الأهداف التي تصب في تحسين الأداء الاقتصادي والاجتماعي، وفيما يلي نستعرض أسباب الإصلاح الضريبي:

الفرع الأول: أسباب الإصلاح الضريبي في الجزائر: سنتناول في هذا الفرع أسباب الإصلاح الضريبي عامة والجزائر خاصة.

1. أسباب الإصلاح الضريبي بشكل عام:

تعاني جل الدول بشكل عام من قصور في الإيرادات الضريبية بسبب ضعف الجهاز الضريبي وعدم أدائه لوظائفه الأساسية، ولعل أهم المشاكل التي تعاني منها هذه الدول والداعية للإصلاح ما يلي:

1.1. ضعف الجهاز الضريبي واختلال الجهاز المالي :

تعاني أكثرية الدول من ضعف الحصيلة الضريبية ويقاس الجهد الضريبي بقياس نسبة الحصيلة الضريبية الفعلية إلى الحصيلة الضريبية الممكنة¹، ويعد تحويل الطاقة الضريبية الفعلية إلى الطاقة الممكنة بمثابة الهدف الاستراتيجي لسياسات الإصلاح الضريبي المقترحة لمعالجة الاختلالات المالية العامة بالإضافة إلى علاج عجز المالية العامة بصفة خاصة، وهنا نميز بين ثلاث حالات²:

- قياس نسبة الحصيلة الضريبية الفعلية إلى الحصيلة الضريبية الممكنة ويحسب كالاتي:
الضريبة المحققة الفعلية / الضريبة الممكنة = $1 <$ ، هذا يعكس ارتفاع الجهد الضريبي؛
- قياس نسبة الحصيلة الضريبية الفعلية إلى الحصيلة الضريبية الممكنة ويحسب كالاتي:
الضريبة المحققة الفعلية / الضريبة الممكنة = $1 >$ ، هذا يعني أن الجهد الضريبي في الدول ضئيل.
- أما قياس نسبة الحصيلة الضريبية الفعلية إلى الحصيلة الضريبية الممكنة تساوي الواحد، وهذا يعني أن الجهد الضريبي متوازن، وأن المشكلات المالية التي تواجه الدولة في مجال إيراداتها ونفقاتها العامة يمكن علاجها من خلال أدوات السياسة المالية بشقيها الضريبي والإنفاقي.

2.1. سيادة الضرائب غير المباشرة:

تعتمد النظم الضريبية في معظم الدول بشكل أساسي على الضرائب غير مباشرة، ويعود السبب في ذلك إلى ضعف دور الضرائب على الدخل والثروة وانخفاض الدخل الفردية بالإضافة إلى أنه طبيعة البنیان السياسي في هذه الدول يستلزم تفضيل الضرائب غير مباشرة، وذلك لمحاباة ذوي الدخل والثروات العالية، كما تزيد الاعتبارات الفنية سيطرة الضرائب غير المباشرة في هذه الدول إذ أنها لا تحتاج على عكس الضرائب المباشرة إلى كفاءة عالية في الأجهزة الفنية والإدارية للضريبة وهو ما تعاني منه جل الدول من نقص كبير فيه³.

¹ عبد القادر شلالي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص4.

² محمد لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص116-117، (بتصرف).

³ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص57.

3.1. ضعف الجهاز الإداري:

تشهد العديد من الدول نقص في المعلومات والبيانات المالية التي تعكس بالدرجة الأولى ضعف الجهاز الإداري القائم على تنظيم الضرائب وتحصيلها، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تزايد التهرب الضريبي بالإضافة إلى الفساد الإداري، وهي أمور تمثل عائقا على نجاح عملية الإصلاح في تحقيق أهدافها المسطرة¹.

4.1. اختلال الهيكل الضريبي:

يعود اختلال الهيكل الضريبي إلى سيادة الضرائب على الإنتاج والضرائب على الاستهلاك والضرائب التي تمس التجارة الخارجية في بعض الدول، حيث تتجاوز نسبتها حصة الأسد من إجمالي الإيرادات الضريبية مقارنة بالدول المتقدمة التي تعتمد بشكل كبير على الضرائب على الدخل والضرائب على الثروة².

5.1. انخفاض نسبة الاقتطاع الضريبي:

يعود شيوع هذه الظاهرة بين الكثير من الدول إلى انخفاض الدخل القومي وانخفاض متوسط دخل الفرد بحيث يحول دون زيادة المعدل الضريبي خشية المساس بالحاجات الأساسية للأفراد³.

2. أسباب الإصلاح الضريبي في الجزائر بشكل خاص:

من بين الأسباب التي أدت إلى إحداث الإصلاح الضريبي في الجزائر نجد:

1.2. الأزمة البترولية:

مثل انهيار أسعار البترول سنة 1986 من 27.01 دولار للبرميل إلى 13.57 دولار للبرميل، صدمة كبيرة للجزائر، بحكم أنها كانت تعتمد بشكل كبير على الإيرادات المتأتية من البترول، الذي يعتبر المورد الأساسي لميزانية الدولة، بحيث انخفضت نسبة الجباية البترولية من نسبة 46.8 مليار دينار جزائري سنة 1986 (ما يعادل 50% من إجمالي الإيرادات الضريبية)، إلى 21.4 مليار دينار جزائري سنة 1986 (ما يعادل 29% من إجمالي الإيرادات الضريبية)، ولم يكن بوسع النظام الضريبي آنذاك تعويض هذا

¹ محمد لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص 117-118، (بتصرف).

² عبد القادر شلالي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 5، (بتصرف).

³ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 57.

الضعف في الإيرادات بالاعتماد على الجباية العادية، مما جعل العجز متواصلا، وهو ما دفع إلى ضرورة الإصلاح والبحث عن نظام ضريبي متحرر من الجباية البترولية¹.

2.2. تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:

نوجزها فيما يلي²:

- إن الهيكل الضريبي في النظام الضريبي الجزائري كان جد معقد وهذا لتضمنه العديد من الضرائب بالإضافة إلى العديد من المعدلات في الضريبة الواحدة، الأمر الذي أدى إلى إعاقة التنمية الاقتصادية؛
- أدى غموض وتعقد النظام الضريبي بتعدد الضرائب والمعدلات إلى إثقال العبء الاقتصادي والاجتماعي، وعدم تحقيق العدالة الضريبية؛
- نتيجة تنوع الضرائب وتعدد معدلاتها، بالإضافة إلى اختلاف مواعيد تحصيلها، جعل النظام الضريبي صعب التطبيق والتحكم فيه، الأمر الذي صعب مهمة إدارة الضرائب و المكلفين معا، بالإضافة إلى كثرة المنازعات بين المكلفين وإدارة الضرائب.

3.2. ثقل العبء الضريبي:

يعتبر العبء الضريبي ثقل جدا على المؤسسة، بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، حيث نجد معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية الذي يقدر ب 55% ثم انخفض إلى 50% مع بداية سنة 1989، حيث يعتبر معدل مرتفع أثر بشكل كبير على المؤسسات وعلى فعالية النظام الضريبي، الأمر الذي خلق صعوبات كبيرة على المؤسسات من حيث تسييرها ومردودها³.

¹ أسماء بللعماء، دور السياسة الضريبية في تحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص90، (بتصرف).

² عبد المالك بلوافي، أثر الإصلاح الاقتصادي على فعالية النظام الضريبي في الفترة 1992-2008، مرجع سبق ذكره، ص 19، (بتصرف).

³ اسماعيل عزازي، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2000-2007)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، الجزائر، 2008-2009، ص 90، (بتصرف).

4.2. عدم فعالية الحواجز الضريبية في توجيه الاستثمار:

الحواجز الضريبية التي كانت موجودة في النظام الجبائي القديم لم تحفز المستثمر بل كانت هي العائق في جلب المستثمرين¹.

5.2. نقص مردودية النظام الضريبي:

ويعود ذلك لعدم التحكم في الوعاء الضريبي، بسبب ضعف الرقابة وسوء التقييمات الإدارية لمفتشيات الضرائب، بسبب عدم كفاءة الأعوان الإداريين، ونقص التنسيق بين مختلف المصالح الجبائية لا سيما مصالح الضرائب المباشرة والضرائب غير مباشرة، الأمر الذي أدى إلى ظهور تباينات في رقم الأعمال المصرح به لدى هذه المصالح، وبين المفتشيات والقباضات².

6.2. التحولات الاقتصادية المحلية والدولية:

إن الوضعية الاقتصادية التي كانت تعيشها الجزائر، والتحولات التي عرفت، وانتقالها إلى اقتصاد السوق، وعقد شراكة مع الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى السعي إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، جعلت النظام الضريبي المعتمد آنذاك لا يتماشى مع المستجدات، كما عرفت تلك الفترة موجة من الإصلاحات مست مختلف دول العالم، فنجد مثلاً في هذا الإطار أن الضريبة على القيمة المضافة لم تكن مطبقة إلا في 46 دولة سنة 1989، إلا أنها انتشرت بشكل سريع لتكون مكون أساسي للهيكل الضريبي لمعظم دول العالم³.

7.2. ضعف العدالة الضريبية:

طريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداخل دون الأخرى، كما أن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، إضافة إلى وجود ضرائب نوعية لا تراعي الوضعية العامة للمكلف واختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والخاصة⁴.

¹ سميرة بوعكاز، مرجع سبق ذكره، ص22.

² فتيحة قرقوس، مرجع سبق ذكره، ص34. (بتصرف).

³ أسماء بللعماء، مرجع سبق ذكره، ص89، (بتصرف).

⁴ أم الخير العقون، محمد طالبي، نحو نظام ضريبي فعال، مجلة اقتصاد المال والأعمال، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2021، ص143.

8.2. ضعف الإدارة الضريبية:

يعد ضعف أداء الإدارة الضريبية أحد الأسباب الرئيسية التي أدت إلى قصور النظام الضريبي في تحقيق أهدافه، هذا الضعف يعود إلى مجموعة من العوامل، منها:¹

- الفراغ الذي عرفته الإدارة الضريبية بعد رحيل السلطات الاستعمارية أدى إلى صعوبة التحكم في سير تلك الإدارة مما أثر سلباً على مردوديتها ؛
- المستوى التعليمي لموظفي الضرائب كان جد متدني، ما أدى إلى صعوبة تأدية مهام إدارة الضرائب على الوجه الكامل؛
- تعقد النظام الضريبي صعب من مهمة موظفي إدارة الضرائب، وقد ساهم في ذلك تعدد وتنوع الضرائب، وغموض النصوص التشريعية؛
- التنظيم الإداري السيئ ووجود البيروقراطية وانتشار الرشوة في جهاز إدارة الضرائب أدى إلى صعوبة أداء المهمة الموكلة إليها.

9.2. انعدام توازن الهيكل الضريبي:

اتسم النظام الضريبي الجزائري بسيادة الضرائب غير المباشرة، والاعتماد على الرسوم الجمركية، الأمر الذي أدى إلى ضعف الإدارة الضريبية بسبب النقائص التي كانت تعاني منها. بالإضافة إلى نقص مداخل الضرائب المباشرة التي تشكل بالعكس في الدول المتقدمة المصدر الرئيسي والأساسي لتمويل ميزانية الدولة.

وسبب هذا النقص يعود لاتساع دائرة الإعفاءات، التي تمنحها الدولة كنتيجة للسياسة الاقتصادية الموجهة نحو القطاعات الانتاجية المعفاة، ما يكلفها كل سنة خسارة في الإيرادات، بالإضافة الى انعدام الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة، الذين يلجؤون للغش والتهرب الجبائين².

¹ اسماعيل عزازي، مرجع سبق ذكره، ص92، (بتصرف).

² فتيحة قرقوس، مرجع سبق ذكره، ص34. (بتصرف).

الفرع الثاني: أهداف الإصلاح الضريبي الجزائري:

تهدف الإصلاحات الضريبية لسنة 1992 إلى توفير نظام ضريبي واضح، عادل ومستقر من أجل تحقيق غاية رئيسية تتمثل في إنعاش الاقتصاد الوطني.

وتتمحور هذه الأهداف في:

1. تبسيط النظام الضريبي:

يهدف الإصلاح الضريبي إلى تبسيط النظام الضريبي، سواء في هيكل النظام الضريبي بحيث تم إلغاء مختلف الضرائب التي كانت معقدة، وتجميع مختلف الأنواع التي لها نفس الأهداف ونفس الأوعية في ضريبة واحدة¹، فقد تم استحداث الرسم على القيمة المضافة (TVA) بدلا من الرسم الوحيد على الإنتاج (TUGP) والرسم الوحيد على إجمالي تأدية الخدمات (TUGPS) وكذا إلغاء عدة ضرائب غير ضرورية كالمساهمة الوحيدة الفلاحية² (CUA).

2. تخفيف العبء الضريبي:

يعتبر ثقل العبء الضريبي على المؤسسات والأشخاص الطبيعيين من أهم مساوئ النظام الضريبي القديم، لذلك فقد تم اتخاذ أول إجراءات تسمح بتخفيف العبء الضريبي لصالح المؤسسات ابتداء من قانون المالية لسنة 1989 والذي يتضمن ما يلي³:

- مركزية النتيجة على مستوى المؤسسة الأم من أجل إخضاعها للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (BIC)، بعدما كانت تتم على مستوى كل وحدة بصورة مستقلة؛
- السماح بتطبيق الاهتلاك المتناقص والمتصاعد إلى جانب الاهتلاك الخطي؛
- عدم فرض الرسم على النشاط التجاري والصناعي (TAIC) فيما يخص عمليات التنازل ما بين الوحدات؛

¹ صبيحة شاي، الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره على تعبئة الجباية العادية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، جامعة تلمسان، الجزائر، 2016، ص55.

² أم الخير العقون، محمد طالبي، مرجع سبق ذكره، ص144.

³ إبراهيم حراش، مرجع سبق ذكره، ص22، (بتصرف).

- تخفيض معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 55% إلى 50% مع إدخال معدل مخفض للأرباح المعاد استثمارها نسبته 30%؛

- السماح بترحيل الخسائر الى 5 سنوات من أجل التخفيف الاعباء على المؤسسات.

3. تحقيق العدالة الاجتماعية:

تسعى الجزائر من خلال إصلاح منظومتها الضريبية إلى تحقيق قدر عال من العدالة الاجتماعية من خلال العدالة الضريبية وذلك باستحداث ضرائب أكثر عدالة كالضرائب التصاعدية¹.

4. إدارة ضريبية فعالة:

من شروط نجاح أي نظام ضريبي وجود إدارة ضريبية فعالة تسهر على تطبيقه ومتابعته لذلك فمن الأهداف الهامة للإصلاح الضريبي، تحقيق إدارة ضريبية فعالة، ومن أجل ذلك وضعت خطة طموحة تتمثل فيما يلي²:

- إزالة البيروقراطية وكل العراقيل الموجودة داخل إدارة الضرائب مما يؤدي إلى كسب ثقة المكلف بإدارة الضرائب؛

- تعميم استعمال الإعلام الآلي في جميع مصالح الجهاز الضريبي؛

- إنشاء مدرسة وطنية للضرائب وثلاث مدارس جهوية أخرى؛

- رفع عدد الموظفين بالجهاز الضريبي بما يتناسب وعدد المكلفين بالضريبة.

5. تحقيق العدالة الضريبية:

تشكل العدالة الضريبية مبدأ أساسي من مبادئ الضريبة، ومن خلاله يكتسب النظام الضريبي نجاحه ومصادقيته لدى المكلفين بالضريبة، فقد سعى الإصلاح الضريبي إلى تحقيق ذلك من خلال:

- توسيع نطاق تطبيق لتشمل مختلف الاقطاعات؛
- التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وإخضاع كل طرف لمعاملة خاصة³؛
- التوسع في استعمال الضريبة التصاعدية، والتي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية بما أنها تراعي مستويات الدخل؛

¹ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 117.

² عبد المالك بلوافي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

³ صبيحة شاوي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

- مراعاة المقدرة التكليفية للمكلف عن طريق الأخذ بعين الاعتبار ظروفه الشخصية وكذا إعفاء الحد الأدنى للمعيشة¹.

6. رفع الإيرادات الضريبية:

وذلك عن طريق زيادة نسبة الضريبة العادية وتخصيص إيراداتها لتغطية نفقات التسيير ، وذلك نتيجة تقلبات أسعار النفط وتأثيرها على الجباية البترولية، بالإضافة إلى التمييز بين الضرائب العائدة للدولة وتلك العائدة للجماعات المحلية وذلك لتمكين الأخيرة من الحصول على الموارد المالية من أجل النهوض بالتنمية المحلية².

7. توجيه النشاط الاقتصادي:

تعتبر من أهم أهداف النظام الضريبي الجديد، وللوصول إليها لابد من وضع سياسة ضريبية صارمة تأخذ بعين الاعتبار المتغيرات والمستجدات على الساحة الوطنية والدولية³، وفي هذا الشأن يسعى المشرع الضريبي إلى تحقيق الأغراض التالية⁴:

- تشجيع الاستثمارات المنتجة وفرض ضرائب على الأموال غير المستثمرة كالضريبة على الثروة مثلا، وهذا بهدف محاربة ظاهرة اكتناز الثروة؛
- حماية الانتاج الوطني عن طريق فرض رسوم جمركية، ومراجعة معدلاتها بصفة دورية وكلما اقتضت الضرورة لذلك؛
- توجيه النشاطات نحو النشاطات المراد ترقيتها، وهذا بتخفيض معدلات الضريبة أو منح إعفاءات مؤقتة في المناطق المراد ترقيتها.

¹ عبد المالك بلوافي، مرجع سبق ذكره، ص28.

² عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص117، (بتصرف).

³ اسماعيل عزازي، مرجع سبق ذكره، ص94.

⁴ ابراهيم حراش، مرجع سبق ذكره، ص24.

8. محاربة ظاهرة الغش والتهرب الضريبي:

تتسبب هذه الأخيرة في إضعاف فعالية النظام الضريبي وإنقاص الحصيلة الضريبية الفعلية بحيث يبقى جزء منها مهربا باستغلال عدة ثغرات يخلفها التشريع الضريبي بقصد أو بغير قصد¹، وللتخفيف من حدة هاتين الظاهرتين باشر المشرع الجزائري بإصلاحات ضريبية مست الجانب الإداري والتشريعي وتمثلت فيما يلي²:

- وضع بطاقة ترقيم بواسطة الإعلام الآلي لجميع المكلفين بحيث نجد لكل مكلف رقم ضريبي واحد رغم تعدد أنشطته مما يسهل معرفة كل ما يربطه بالمجال الضريبي؛
- إعادة تنظيم الهياكل الضريبية بحيث تم دمج كل من مفتشيات الضرائب المباشرة ومفتشيات الضرائب غير مباشرة في مفتشيات منفردة؛
- توسيع تطبيق تقنية الاقتطاع من المصدر بحيث تعد هذه التقنية جد فعالة لمحاربة التهرب والغش الضريبي؛
- إنشاء ضرائب بسيطة وواضحة يسهل متابعتها؛
- ربط بعض الإدارات الأخرى بإدارة الضرائب، فنجد مثلا إدارة الجمارك لها اتصال مستمر بإدارة الضرائب من أجل التنسيق وكذا تبادل المعلومات لمتابعة المكلفين الذين يستوردون السلع من الخارج؛
- إجبار المكلفين بمسك دفاتر منتظمة يمكن مراقبتها في كل وقت؛
- إجبار المكلفين التعامل بالفاتورة وهذه الأخيرة بدورها خاضعة للمراقبة.

9. زيادة الأهمية النسبية للضرائب المباشرة:

وذلك بغية زيادة درجة مرونة النظام الضريبي وتبسيط الإجراءات الإدارية، وبغية زيادة الأهمية النسبية للجباية العادية ومحاولة إحلالها محل الجباية البترولية³.

¹ أم الخير العقون، محمد طالبي، مرجع سبق ذكره، ص 144.

² عبد المالك بلوافي، مرجع سبق ذكره، ص 27.

³ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 117.

المطلب الثاني: مجال الإصلاحات الضريبية لسنة 1992

قامت الجزائر سنة 1987 بإنشاء لجنة وطنية للإصلاح والتي قدمت سنة 1989 تقرير مفصل حول الإصلاح الضريبي في الجزائر الذي دخل حيز التنفيذ سنة 1992، والذي ارتكز على تأسيس ثلاثة ضرائب جديدة هي: الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة¹.

الفرع الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

من أجل تبسيط نظام الضرائب على الدخل والانتقال من نظام الضرائب على فروع الدخل القائم على التعقيد إلى نظام الدخل الإجمالي الذي يبسط الإجراءات للمكلفين بالضريبة ويقلص من تكاليف التحصيل على الإدارة الضريبية من جهة، وتمييز بين الضرائب المفروضة على الأشخاص الطبيعيين وعلى الأشخاص المعنويين من جهة أخرى².

1. مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:

وتضمنت المادة 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة."³ وتتمثل خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي في:

- **ضريبة سنوية:** تفرض سنويا على الربح أو الدخل الذي يحققه المكلف بالضريبة، ماعدا المداخل المحصلة شهريا كالأجور فهي تقتطع من أجورهم شهريا وفقا لما يحدده القانون؛
- **ضريبة تصاعدية:** تحسب على الدخل الإجمالي وفق جدول تصاعدي يقسم فيه الدخل إلى شرائح، ماعدا المداخل الخاضعة للاقتطاع من المصدر؛

¹ ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سعد دحلب بليدة، الجزائر، 2009، ص66

² أسماء بللعماء، مرجع سبق ذكره، ص92.

³ المادة 01، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص11.

• **ضريبة تصريحية:** بمعنى أن تحصيل الضريبة يتم بعد تقديم المكلف بها تصريح يتضمن ما حققه من دخل إجمالي صافي خاضع للضريبة، غير أن هناك استثناء فبعض المداخل تقتطع منها الضرائب من المصدر دون الحاجة إلى تصريح¹.

• **ضريبة شخصية:** تأخذ في الحسبان الوضعية الشخصية للمكلف بدفعها؛

• **ضريبة وحيدة:** تفرض مرة واحدة على مجموع المداخل الصافية لأصناف الدخل المحددة بالمادة 02 من قانون الضرائب المباشرة².

2. مجالات فرض الضريبة على الدخل الإجمالي:

ويخضع للضريبة على الدخل الإجمالي الشخص الطبيعي الذي له موطن تكليفه في الجزائر ومصادر دخله من الجزائر³.

1.2. الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي:

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي كل من⁴:

- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر؛
- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر ويتحصلون على عائدات من مصدر جزائري؛

وحسب التشريع الجبائي الجزائري يعتبر أن موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:

- أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي والذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم؛
- الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفته مالكين أو مستأجرين له لمدة لا تقل عن سنة؛
- الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية؛

¹ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص121.

² محمد لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص129.

³ لياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية أم البواقي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر - بسكرة-، الجزائر، 2010-2011، ص9.

⁴ عبد الكريم بريشي، هيكل النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، المركز الجامعي لتمكنغاست، الجزائر، 2012، ص272-173.

- الأشخاص الذين يمارسون في الجزائر نشاط مهني سواء كانوا أجراء أم لا؛
- الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية سواء كان موطن تكليفهم بالجزائر أو لا ويتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية ضريبية تم عقدها مع بلدان أخرى؛
- الشركاء في شركة الأشخاص؛
- شركاء الشركات المدنية والمهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهن أعضائها؛
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي شريطة ألا تشكل هذه الشركات في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية وأن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحدودة للشركاء فيما يخص ديون الشركة؛
- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها.

ويعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي الأشخاص¹:

- الأشخاص الذين يساوي أو يقل دخلهم الصافي الإجمالي السنوي عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي،
- الأشخاص برتبة سفير وعون دبلوماسي وقنصل وعون قنصلي من جنسية أجنبية، عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصلين الجزائريين؛

2.2. المداخل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي: وتتمثل في²:

- الأرباح الصناعية والتجارية؛
- أرباح المهن غير تجارية؛
- المداخل الفلاحية؛
- المداخل الناتجة عن إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية؛
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛

¹ المادة 05، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص12.

² المادة 02، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص11.

- فوائض قيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية والحقوق العقارية الحقيقية وكذا تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.

3. الاعفاءات والتخفيضات من الضريبة على الدخل الإجمالي:

لقد قام المشرع الجبائي الجزائري بتحديد عدة اعفاءات وتخفيضات من الضريبة على الدخل الإجمالي، منها بصفة دائمة وبعضها مؤقتة في إطار تشجيع الاستثمارات وتخفيف العبء الضريبي على المؤسسات.

1.3. الاعفاءات الدائمة:

تستفيد من إعفاء دائم في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي¹:

- الأرباح المحققة من طرف المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة والهيكل التابعة لها؛
- والإيرادات المحققة من طرف الفرق التي تمارس نشاطا مسرحيا؛
- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بجمع وبيع الحليب الطازج؛
- المداخل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات حيث يحدد الدخل المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة وهذا بإثبات وثيقة دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر وفقا للشروط والآجال المحددة؛
- المداخل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها في المساهمة في رأسمال شركات انتاج السلع والأشغال أو الخدمات حيث يرتبط منح هذا الإعفاء بالتحديد الكلي للمبلغ الموافق للدخل الذي تم استخدامه في هذه المساهمة مع الاحتفاظ بالسندات المكتسبة لفترة لا تقل عن خمس (05) سنوات تحسب ابتداء من السنة المالية التي تلي سنة الاكتساب.

¹ المادة 13، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص14

2.3. الإعفاءات المؤقتة:

تستفيد من إعفاء مؤقت في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي¹:

- الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل، التي تديرها "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (NESDA)" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" (CNAC) أو "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)" وذلك لمدة ثلاث (3) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- عندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترقية والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، ترفع فترة الإعفاء إلى ست (6) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال. وتمدد هذه الفترة بسنتين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل، لمدة غير محددة. ويترتب على عدم احترام التعهد المرتبط بعدد مناصب العمل المنشأة سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.
- عندما تتواجد هذه الأنشطة في منطقة بالجنوب تستفيد من مساعدة صندوق "تسيير عمليات الاستثمار العمومي، المسجلة بعنوان ميزانية تجهيز الدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا" تمدد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- المداخل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو نشاط حرفي فني لمدة عشر (10) سنوات

3.3. التخفيضات: تتمثل أهم التخفيضات فيما يلي:

- تطبيق تخفيض بنسبة 10% من الدخل الخاضع للضريبة عند فرض ضريبة مشتركة للزوجين²؛
- تطبيق تخفيض بنسبة 35% عن نشاط المخبزة دون سواه³؛
- يطبق على الأرباح المعاد استثمارها تخفيض نسبته 30% فيما يخص تحديد الدخل الواجب إدراجه في أسس الضريبة على الدخل الإجمالي وذلك وفقا لشروط معينة.

¹ المادة 13 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص14.

² المادة 6 الفقرة 3، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص13

³ المادة 21، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص16

4. طريقة حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:

يتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي من النتيجة الجبائية المحققة والتي يتم تحديده حسب العلاقة التالية :

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المحاسبية} + \text{الأعباء المدمجة (الاستردادات)} - \text{التخفيضات}$$

تمثل النتيجة المحاسبية مجموع الإيرادات المحصلة مطروحا منها مجموع الأعباء والنفقات المتعلقة بالنشاط، أما الاستردادات فهي تمثل الأعباء المقبولة محاسبيا والمرفوضة جبائيا، وفيما يخص التخفيضات فهي تمثل كل الإيرادات المعفاة من الخضوع للضريبة على الدخل أو التخفيضات .

5. الإخضاع الضريبي للدخل الإجمالي:

يخضع الدخل الصافي السنوي المتعلق بمجموع المداخل التي يمتلكها المكلف بالضريبة، إلى الضريبة على الدخل الإجمالي، على مستوى موطن التكلفة تبعا للجدول التصاعدي التالي:

جدول رقم (11): جدول الضريبة على الدخل الإجمالي

المعدل المطبق	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 240.000 دج
23%	من 240.001 دج إلى 480.000 دج
27%	من 480.001 دج إلى 960.000 دج
30%	من 960.001 دج إلى 1.920.000 دج
33%	من 1.920.001 دج إلى 3.840.000 دج
35%	أكثر من 3.840.000 دج

المصدر: المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة المعدلة بموجب المادة 31 من قانون المالية سنة

2022، المديرية العامة للضرائب، ص42.

1.5. الإخضاع الضريبي للمداخيل الصافية حسب أصنافها:

تتمثل أهم أصناف المداخيل الصافية التي تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي في ¹:

1.1.5. لأرباح الصناعية والتجارية وأرباح المهن غير التجارية والمداخيل الفلاحية:

تخضع المداخيل المشار إليها في المواد 11 و 22 و 35 من القانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تبعا للجدول المبين أعلاه، في مكان ممارسة النشاط، حيث يشكل هذا الإخضاع الضريبي دينا ضريبيا، يخضع من ضريبة الدخل الإجمالي، الذي تعده المصالح الجبائية التابع لها موطن تكليف الخاضع للضريبة.

2.1.5. المداخيل الناتجة عن إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية:

تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي كل المداخيل المتأتية من الإيجار، بصفة مدنية للأمولاك العقارية ذات الطابع السكني أو المهني المشار إليها في المادة 42، وهذا في مكان وجود العقار المبنى أو غير المبنى المؤجر.

يخضع مبلغ الإيجار السنوي الإجمالي الذي يقل عن أو يساوي 1.800.000 دج، لمعدل محرر من الضريبة يقدر ب ²:

- 7%، يصب على مبلغ الإيجارات الإجمالية، بالنسبة للمداخيل المتأتية من إيجار ذو طابع سكني؛
- 15%، يصب على مبلغ الإيجارات الإجمالي بالنسبة للمداخيل المتأتية من إيجار ذي طابع تجاري أو مهني غير مزود بأثاث أو معدات ضرورية لاستغلاله. كما يطبق هذا المعدل على العقود المبرمة مع الشركات؛
- 15%، تصب على مبلغ الإيجارات الإجمالية بالنسبة للأمولاك غير المبنية. يخفض هذا المعدل إلى 10 % بالنسبة للإيجارات الفلاحية.

يطبق إخضاع مؤقت للضريبة بمعدل 7%، لمبلغ الإيجارات السنوية الإجمالية الذي يتجاوز 1.800.000 دج، والذي يتم خصمه من الإخضاع الضريبي النهائي للدخل الإجمالي، الذي تعده المصالح الجبائية التابع لها موطن تكليف الخاضع للضريبة.

¹ المادة 104، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 35 ص 36

² المادة 5، قانون المالية 2023، المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89، ص 5 ص 6.

3.1.5. بالنسبة للمرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمنح والربوع العمرية:

أ. المداخل الشهرية:

يحسب الاقتطاع من المصدر للضريبة على الدخل الإجمالي، بعنوان المرتبات والأجور والمعاشات والربوع العمرية حسب مفهوم المادة 66 على أساس الدخل الشهري، بناء على الجدول المذكور أعلاه. تستفيد هذه المداخل من تخفيض نسبي من الضريبة الإجمالية يقدر بـ 40 %.

لا يمكن أن يقل هذا التخفيض عن 12.000 دينار سنويا أو يزيد عن 18.000 دينار سنويا (أي بين 1.000 دج و1.500 دج شهريا).

تستفيد من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي، المداخل التي لا تتعدى 30.000 دج.

تستفيد من تخفيض ثاني إضافي، المداخل التي تفوق مبلغ 30.000 دج وتقل عن 35.000 دج. حيث تحدد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، حسب الصيغة التالية:
الضريبة على الدخل الإجمالي = الضريبة على الدخل الإجمالي (حسب التخفيض الأول) × (51/137) - (8/27925) بالنسبة للمداخل التي تفوق 30.000 دج وتقل عن 42.500 دج.

بالنسبة للعمال ذوي الإعاقة الحركية أو العقلية أو المكفوفين أو الصم البكم، وكذا العمال المتقاعدين الخاضعين للنظام العام، فإنها تستفيد من تخفيض إضافي على مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي، على ألا يتراكم مع التخفيض الثاني المذكور أعلاه، وتحدد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، وفقا للصيغة التالية:

الضريبة على الدخل الإجمالي = الضريبة على الدخل الإجمالي (حسب للتخفيض الأول) × (61/93) - (41/81.213) تطبق نفس طريقة الاقتطاع على المعاشات والربوع العمرية المدفوعة للأشخاص الذين يقع موطن تكليفهم خارج الجزائر.

ب. **المداخل غير الشهرية:** تعتبر الرواتب والمنح والعلاوات والتعويضات المشار إليها في الفقرة 4 من المادة 87 من هذا القانون، وكذا الاستدراكات المرتبطة بها، كدخل شهري منفصل خاضع للاقتطاع من مصدر الضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 10%.

ج. المداخل المتأتية من الأنشطة الظرفية ذات الطابع الفكري:

تخضع أنشطة البحث والتدريس والمراقبة أو كأستاذة مساعدين بصفة مؤقتة، المنصوص عليها في المادة 67-5 من هذا القانون، إلى اقتطاع من المصدر بنسبة 10% محرر من الضريبة. بالنسبة للرواتب المتأتية من جميع الأنشطة الظرفية ذات الطابع الفكري يحدد معدل الاقتطاع بـ 15%، محررة من الضريبة.

4.1.5. مداخل رؤوس الأموال المنقولة:

أ. عائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية والمداخل المماثلة :

تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر المطبق على عائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية والمداخل المماثلة المذكورة في المواد من 45 إلى 48 من هذا القانون بـ 15% محررة من الضريبة.

ب. إيرادات الديون والودائع والكفالات:

تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر المطبق على عائدات الديون والودائع والكفالات بـ 10%، ويمثل هذا الاقتطاع دينا ضريبيا يتم خصمه من الإخضاع النهائي.

تحدد نسبة 50 % محررة من الضريبة، بالنسبة لعائدات الأوراق غير الاسمية أو لحاملها.

بالنسبة للفوائد الناتجة عن المبالغ المدونة في دفاتر أو حسابات الادخار للأفراد، تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر كما يأتي:

- 1% محررة من الضريبة، بالنسبة لقسط الفوائد الذي يقل أو يساوي خمسين ألف دينار (50.000 دج)؛
- 10%، فيما يخص قسط الفوائد الذي يزيد عن خمسين ألف دينار (50.000 دج) ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذا القسط من الدخل دينا ضريبيا يخصم من الإخضاع النهائي.

5.1.5 فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية والحقوق العقارية العينية، وكذا تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة:

- تخضع فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية وكذا الحقوق العقارية الحقيقية، المشار إليها في المادة 77 من هذا القانون الضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 15% محررة من الضريبة.

• تستفيد من تخفيض ضريبي قدره 50%، التنازلات عن السكنات الجماعية التي تشكل الملكية الوحيدة والسكن الرئيسي.

• تخضع فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة، المشار إليها في المادة 77 مكرر من هذا القانون، لنسبة 15% محررة من الضريبة على الدخل الاجمالي.

• تطبق نسبة مخفضة تقدر بـ 5% في حالة إعادة استثمار مبلغ فائض القيمة. حيث يقصد بإعادة الاستثمار، اكتتاب المبالغ المعادلة لفوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية والأوراق المماثلة، في رأسمال مؤسسة أو عدة مؤسسات، ويتحقق عن طريق شراء الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.

الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS:

جاءت هذه الضريبة لإلغاء ازدواجية النظام الضريبي عن طريق إدماج المؤسسات الوطنية والأجنبية في مجال تطبيقها، حيث كانت تخضع المؤسسات الوطنية للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية بمعدل 50%، في حين تخضع المؤسسات الأجنبية إما للضريبة على مداخيل مؤسسات البناء بمعدل 8%، أو اقتطاع الضريبة على الأرباح غير التجارية من المصدر بالنسبة للمؤسسات الخدمية بمعدل 25%، وهكذا عن طريق الضريبة على أرباح الشركات تم توحيد الضريبة المطبقة على المؤسسات الوطنية والأجنبية¹.

1- مفهوم الضريبة على أرباح الشركات IBS:

تضمنت المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 وتسمى بالضريبة على أرباح الشركات."² وتتمثل خصائص الضريبة على أرباح الشركات في:

• **ضريبة تصريحية:** الشخص المعنوي المكلف بها ملزم بتقديم تصريح يتضمن الربح السنوي المحقق قبل الفاتح أفريل من كل سنة، إلى مفتشية الضرائب التابعة لمنطقة نشاط الشخص المعنوي؛

¹ أسماء بللعماء، مرجع سبق ذكره، ص 92 ص 93.

² المادة 135، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 47.

• **ضريبة نسبية:** الربح الضريبي يخضع لمعدل نسبي واحد محدد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة¹؛

• **ضريبة وحيدة:** لأنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين؛

• **ضريبة سنوية:** إذ أن وعاءها يتضمن ربح سنة واحدة مغلقة،

• **ضريبة عامة:** لكونها تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز لطبيعتها².

2- مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات:

تخضع للضريبة على أرباح الشركات (IBS) كل الشركات مهما كان شكلها وغرضها باستثناء³ :

• شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات وفي هذه الحالة يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ولا يستطيع الرجوع في هذا الاختيار مدى الحياة؛

• الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة أسهم، ونفس أحكام سابقتها في حال اختيارها الخضوع للضريبة على أرباح الشركات وفي هذه الحالة يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ولا يستطيع الرجوع في هذا الاختيار مدى الحياة؛

• هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل.

• المؤسسات والهيئات ذات الطابع الصناعي والتجاري؛

• الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة؛

• الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 من قانون الضرائب المباشرة.

¹ عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 136.

² محمد لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص 132.

³ المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 47.

3. الإعفاءات الدائمة والمؤقتة من الضريبة على أرباح الشركات:

وضع المشرع الجبائي بعض الإعفاءات الدائمة والمؤقتة من الضريبة على أرباح الشركات لغرض تشجيع المؤسسات على الاستثمار، وتتمثل فيما يلي¹:

أولاً. بصفة دائمة:

- التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية؛
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها؛
- صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحقة مع شركائها فقط؛
- التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء وكذا اتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقاً للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها باستثناء العمليات المحقة مع المستعملين غير الشركاء؛
- الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقاً للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيروها، باستثناء بعض العمليات؛
- المداخل الناتجة عن أنشطة جمع وبيع الحليب الطازج؛
- عمليات تصدير السلع والخدمات، باستثناء تلك المنجزة من طرف مؤسسات النقل البري والبحري والجوي وعمليات إعادة التأمين والبنوك وكذا بالنسبة لمعاملتي الهاتف النقال وحاملي تراخيص إقامة واستغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الأنترنت والمؤسسات الناشطة في المجال القبلي أو البعدي للإنتاج في القطاع المنجمي مقارنة مع عمليات تصدير المنتجات المنجمية على حالها الخام أو بعد تحويلها حيث يحدد الربح المعنى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة وترتبط الاستفادة من أحكام هذه الفقرة بتقديم الشركة إلى المصالح الجبائية المختصة، وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر، وفقاً للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول.

¹ المادة 07 المتممة لأحكام المادة 138، قانون المالية 2023، المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89،

- تعاونيات الصيد البحري وتربية المائيات واتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالصيد البحري وتربية المائيات والمسيرة طبقاً للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها باستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء

ثانياً. بصفة مؤقتة:

- الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية "أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، لمدة ثلاث (3) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها .

ترفع مدة الإعفاء إلى ست (8) سنوات، إذا كانت الأنشطة ممارسة في منطقة يجب ترقيتها، وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

تمدد فترة الإعفاء هذه بسنتين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة. ويترتب على عدم احترام التعهد المتعلق بعدد مناصب العمل المنشأة سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.

عندما يمارس هؤلاء الشباب المستثمر النشاط في مؤسسة بصفة متزامنة داخل وخارج منطقة من المناطق التي يجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، فإن الربح المعفى من الضريبة ينتج من النسبة بين رقم الأعمال المحقق في المنطقة التي يجب ترقيتها ورقم الأعمال الإجمالي.

إذا تواجدت الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر"، في منطقة بالجنوب، وتستفيد من مساعدة "صندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة في ميزانية التجهيز للدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا"، تحدد مدة الإعفاء إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

- المؤسسات السياحية المنشأة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب باستثناء وكالات السياحة والأسفار لمدة عشر (10) سنوات.

- وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية، لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط حيث يحدد الربح المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة وترتبط الاستفادة

من أحكام هذه الفقرة بتقديم الشركة إلى المصالح الجبائية المختصة، وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر، وفقا للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول.

- أرباح الودائع في حساب الاستثمار المنجزة في إطار العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من أول جانفي 2023

4. آلية حساب الضريبة على أرباح الشركات:

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كالتالي¹:

- 19%، بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23%، بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار؛
- 26%، بالنسبة للأنشطة الأخرى.

أما الوعاء الخاضع للضريبة على أرباح الشركات يتمثل في النتيجة الجبائية والتي تحسب كالتالي:

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المحاسبية الصافية} + \text{التكاليف المعاد ادماجها} - \text{الإيرادات المخصومة}$$

وبخصوص تحصيل الضريبة على أرباح الشركات تتمثل بصفة رئيسية من نظام الدفع التلقائي، والذي يقصد به أن تحسب الضريبة من طرف المكلف لتدفع على شكل دفعات تلقائية بواسطة الوثيقة التصريحية (G50) إلى قابض الضرائب دون إصدار مسبق لجدول الضرائب وتتضمن التسديدات دفع ثلاث تسبيقات خلال سنة الإقفال تتمثل في²:

- التسبيق الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس؛

- التسبيق الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان؛

- التسبيق الثالث: من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر.

ثم يدفع رصيد التصفية خلال أجل أقصاه 20 ماي من السنة الموالية لسنة الإقفال.

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المادة 150، مرجع سبق ذكره، ص35.

² Ahmed Tessa & Ibrahim Hammadou, **Fiscalité de l'entreprise cours et application**, page bleu éditions, Alger, 2015, p 86.

الفرع الثالث: الرسم على القيمة المضافة TVA

جاءت هذه الضريبة لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات (TUGPS)، ويمس هذا الإصلاح الضرائب غير المباشرة والهدف منه هو تبسيط الجباية غير مباشرة، وذلك عن طريق إلغاء النظام الذي كان سائدا للرسم على رقم الأعمال الذي يعتبر متعارض مع النظام الاقتصادي الحديث، كما أن الرسم على القيمة المضافة لا يمس الإنتاج ولكن القيمة المضافة فقط أي يفرض على الثروة الجديدة المكونة فعلا.

كما يهدف الرسم على القيمة المضافة إلى تنمية وتقوية المنافسة التي تخوضها المؤسسات الجزائرية في الأسواق الدولية، وذلك عن طريق إلغاء العبء الضريبي الذي تتحمله المنتجات الوطنية خاصة الموجهة للتصدير، أي يهدف إلى إدماج الاقتصاد الوطني في اقتصاد السوق¹.

1. مفهوم الرسم على القيمة المضافة:

تضمنت المادة 65 من قانون 36/90 المؤرخ في 1990/12/31 والمتضمن قانون المالية لسنة 1991 ما يلي: "يؤسس رسم على القيمة المضافة ورسم خاص على عمليات البنوك تسري عليه أحكام هذا الرسم" غير أن ما هو جدير بالإشارة هو أن الرسم لم يدخل حيز التطبيق إلا بداية من 1992/04/01. نظرا لأن قواعد وفصول منه لم تكتمل إلا بصدور قانون المالية لسنة 1992 وهو ما أتاح الفرصة لفهمه سواء من قبل أعوان الإدارة أو المكلفين بهذا النوع الجديد من الضرائب غير المباشرة على الجزائر.

ويجب أن ننوه هنا أن الرسم المطبق على عمليات البنوك والتأمينات تم إلغاؤه بموجب الأمر رقم 03/94 المؤرخ في 1994/12/31 والمتضمن قانون المالية لسنة 1995، وتم إدراج عمليات البنوك والتأمينات ضمن مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة².

ويمكن إيجاز خصائص الرسم على القيمة المضافة فيما يلي:

- يشكل ضريبة على الإنفاق (الاستهلاك) يتحملها المستهلك النهائي؛
- يعد ضريبة قيمة، لكونها تحسب بتطبيق معدل نسبي على قيمة المنتج أو الخدمة؛

¹ أسماء بللعماء، مرجع سبق ذكره، ص93، (بتصرف).

² عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص144.

- يعتبر ضريبة بسيطة، نظرا لقلة المعدلات المستعملة¹؛
- ضريبة عادلة وحيادية: وتتمثل العدالة في توزيع العبء الضريبي على مراحل إنتاج وتوزيع السلع والخدمات وفقا للقيمة المضافة في كل مرحلة من المراحل التي تمر بها، ويتمثل الحياد في معاملة مختلف الخاضعين لها معاملة واحدة دون تمييز؛
- ضريبة ذات رقابة ذاتية: الرسم على القيمة المضافة يراقب نفسه بنفسه، حيث أن مبيعات المنتج هي مشتريات تاجر الجملة ومبيعات الأخير هي مشتريات تاجر التجزئة، وحتى يستطيع كل منهم أن يخصم من الضريبة المستحقة على مبيعاته قيمة الضريبة المدفوعة على مشترياته، لا بد على كل منهم أن يقوم بتسجيل قيمة المبيعات والمشتريات في الفاتورة الضريبية حتى يستطيع أن يحصل على قيمة الضريبة التي دفعها سابقا على مشترياته من قيمة الضريبة الواجب دفعها عند البيع².

2. مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

1.2. الأشخاص الخاضعون للرسم على القيمة المضافة:

المكلفين الخاضعين للرسم على القيمة المضافة كما ورد في المادة 4 من قانون الرسم على رقم الأعمال هم المنتجون الذين يمارسون نشاطهم بصفة رئيسية أو ثانوية، مع تاجر الجملة وكذلك الشركات الفرعية التي لها تبعية لإدارة الشركة الأم³.

2.2. العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة:

نجد أن هناك بغض العمليات تخضع إجباريا، والبعض الآخر اختياريا.

1.2.2 العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة إجباريا: تتمثل في⁴:

- المبيعات والتسليمات التي يقوم بها المنتجون كما جاء تعريفهم في المادة 4؛
- الأشغال العقارية؛

¹ محمد لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص 142.

² عبد الهادي مختار، مرجع سبق ذكره، ص 115.

³ لياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره، ص 11.

⁴ المادة 02، قانون الرسوم على رقم الأعمال، طبعة 2024، ص 5.

- المبيعات والتسليمات على الحال الأصلي، من المنتجات والبضائع الخاضعة للضريبة والمستوردة والمنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من طرف التجار المستوردين
- المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة كما جاء تعريفهم في المادة 5؛
- التسليمات لأنفسهم؛
- عمليات الإيجار وأداء الخدمات وأشغال الخدمات والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات والأشغال العقارية؛
- بيع العقارات أو المحلات التجارية من طرف أشخاص يشترون هذه الأملاك باسمهم قصد إعادة بيعها؛
- المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات، والمكونة كلياً أو جزئياً من البلاتين أو الذهب أو الفضة أو الأحجار الكريمة؛
- العمليات المحققة في إطار ممارسة مهنة حرة؛
- الحفلات الفنية والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص ولو تصرف تحت ستار الجمعيات الخاضعة للتشريع الجاري به العمل؛
- الخدمات المتعلقة بالهاتف والتليكس التي تؤديها إدارة البريد والمواصلات؛
- عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة وكذا تجارة التجزئة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة؛
- العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين؛
- عمليات البيع المنجزة إلكترونياً.

2.2.2 العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة اختيارياً: تتمثل في:

حسب المادة 3 من قانون الرسم على القيمة المضافة يجوز للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، أن يختاروا وبناء على تصريح منهم، لاكتساب صفة المكلفين بالرسم على القيمة على أن يزودها بسلع أو خدمات¹:

- التصدير؛
- الشركات البترولية؛

¹ المادة 03، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص6.

- المكلفين بالرسم الآخرين؛
- مؤسسات تتمتع بنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة 42.

وتتمثل أهم الإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة فيما يلي¹:

- عمليات البيع الخاصة بالخبز والدقيق المستعمل في صنع هذا الخبز والحبوب المستعملة في صنع هذا الدقيق وكذا العمليات الخاصة بالسמיד.
- عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية؛
- السلع المرسلة على سبيل التبرعات للهلال الأحمر الجزائري والجمعيات ومصالح الخدمات ذات الطابع الإنساني؛
- المقاعد المتحركة والعربات المماثلة الخاصة بالعاجزين بما فيها تلك المجهزة بمحرك أو آليات أخرى للدفع والدراجات النارية والدراجات ذات محرك اضافي مهيأة خصيصا للعاجزين؛
- عقود تأمين الأشخاص كما حددها التشريع المتعلق بالتأمينات؛
- عمليات القروض البنكية الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء أو بناء مساكن فردية كما تطبق أحكام هذا البند على العمليات البنكية للصيرفة الاسلامية بصيغ المراجعة والاستصناع والإجارة المنتهية بالتملك؛
- تذاكر النقل الجوي للمسافرين القادمين أو المتجهين نحو الجنوب الكبير.

3. آلية حساب الرسم على القيمة المضافة:

أ. تحديد معدل الرسم على القيمة المضافة والمتمثل في²:

✓ المعدل المخفض الخاص بنسبته 9 %³؛

✓ المعدل العادي بنسبته 19 %⁴.

وقد شهدت معدلات الرسم على القيمة المضافة عدة تغيرات نلخصها في الجدول التالي:

¹ المادة 09، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 8-9-10-11.

² إبراهيم حراش، مرجع سابق، ص 37.

³ المادة 21، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 16.

⁴ المادة 23، قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق ذكره، ص 16.

**الجدول (12): التغيرات التي طرأت على معدلات الرسم على القيمة المضافة في الفترة 1992
الى غاية سنة 2024**

المعدلات				السنوات
معدل مضاعف	معدل عادي	معدل مخفض	معدل مخفض خاض	
40%	21%	13%	7%	من سنة 1992 إلى 1994
ملغى	21%	14%	7%	من سنة 1995 إلى 2000
-	17%	7%	ملغى	من سنة 2001 إلى 2016
-	19%	9%	-	من سنة 2017 إلى 2024

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قوانين المالية

ب. يتم حساب الرسم على القيمة المضافة وذلك بإتباع الخطوات التالية¹:

- **الخطوة الأولى:** نحسب الرسم المستحق على المبيعات بضرب المعدل المناسب في رقم الأعمال خارج الرسم؛
- **الخطوة الثانية:** نستخرج الرسم القابل للخصم لمختلف المشتريات المحققة مع احترام المواعيد الزمنية المحددة؛
- **الخطوة الثالثة:** حساب الرسم على القيمة المضافة الواجب دفعه، وذلك بالفرق بين الرسم المستحق على المبيعات والرسم القابل للخصم على المشتريات وفي هذا المجال توجد ثلاث حالات لذلك:
 - ✓ قيمة الرسم المستحق أصغر من قيمة الرسم القابل للخصم؛ في هذه الحالة نقول إن للمؤسسة حق اتجاه إدارة الضرائب، وفي هذه الحالة لا تدفع هذه الأخيرة أي مبلغ ويتم التسوية ذلك عن طريق المقاصة للرسم المستحق على مبيعات الأشهر القادمة.
 - ✓ قيمة الرسم المستحق أكثر من قيمة الرسم القابل للخصم، في هذه الحالة يجب على المؤسسة دفع مبلغ الرسم الواجب دفعه في أجل أقصاه العشرين من الشهر الموالي.
 - ✓ قيمة الرسم المستحق تساوي قيمة الرسم القابل للخصم، في هذه الحالة لا تدفع المؤسسة أي مبلغ لأن الرسم المستحق على المبيعات يكون معدوم.

¹ ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر 1992-2003، مرجع سبق ذكره، ص 98-99.

المطلب الثالث: بنية النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات

يتكون النظام الجبائي الجزائري حاليا من مجموعة من الضرائب والرسوم سواء المفروضة والمؤسسة بموجب القوانين الجبائية المذكورة آنفا، أو تلك المنصوص عليها في قوانين أخرى.

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

يحتوي هذا القانون على 408 مادة تنظم مختلف الجوانب المتعلقة بالضرائب المباشرة من حيث مجال التطبيق الإعفاءات، نسب ومعدلات الضرائب، تواريخ التصريح بالمداخيل والعقوبات المفروضة على المكلفين في حالة التأخر في الدفع، يميز هذا القانون بين أربعة أصناف من الضرائب والرسوم المماثلة وذلك حسب وجهة حصيلتها وهي:

1.1. الضرائب المحصلة لحساب الدولة والتي تشمل كل من:

- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) من المادة الأولى إلى المادة 134؛
- الضريبة على أرباح الشركات (IBS) من المادة 135 إلى المادة 167 منه؛
- الرسم على التكوين المهني (TFP) والرسم على التمييز (TAAP) من المادة 196 مكرر إلى المادة 196 مكرر 6.

2.1. الضرائب المحصلة لحساب الجماعات المحلية وتتمثل في:

الرسم المحلي للتضامن (TSL) من المادة 231 مكرر إلى المادة 231 مكرر 9 ، حيث تم استحداثه بموجب قانون المالية لسنة 2024 والذي حل محل الرسم على النشاط المهني الذي تم إلغاؤه ابتداء من أول جانفي 2024، ويستحق الرسم المحلي للتضامن على رقم الأعمال الذي يحقق في الجزائر بالنسبة لأنشطة نقل المحروقات بواسطة الأنابيب، والنشاطات المنجمية التي تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات¹

3.1. الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها: وتشمل

- الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية (من المادة 248 إلى المادة 262)؛
- رسم التطهير أو رسم رفع القمامات المنزلية (من المادة 263 إلى المادة 266 منه)؛
- رسم الإقامة من المادة 266 مكرر إلى 266 مكرر 6.

¹ المادة 15، قانون المالية 2024، المؤرخ في 31 ديسمبر 2023 الجريدة الرسمية العدد 86، ص9.

4.1. الضرائب والرسوم ذات التخصيص الخاص: وتشمل:

- الضريبة على الأملاك (من المادة 274 إلى المادة 282)؛
- الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU) حيث أسست هذه الضريبة بموجب المادة 282 مكرر من قانون المالية لسنة 2007 وحلت محل النظام الجزائي القديم فهي تغطي الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني، حيث تتميز هذه الضريبة ببساطة طريقة حسابها وكذا التسهيلات المقدمة في طريقة دفعها، كما عرفت هذه الضريبة منذ استحداثها عدة مراجعات لأسقف رقم الأعمال السنوي وهذا سعيًا من الإدارة الجبائية لتخفيف وتبسيط وتحسين الالتزامات الضريبية.

الجدول رقم (13) التعديلات التي طرأت على الضريبة الجزائية الوحيدة منذ 2007 إلى 2022

قانون المالية	سقف رقم الأعمال السنوي
قانون المالية 2007	3.000.000 دج
قانون المالية 2010	5.000.000 دج
قانون المالية التكميلي 2011	10.000.000 دج
قانون المالية 2015	30.000.000 دج
قانون المالية 2020	15.000.000 دج
قانون المالية 2022	8.000.000 دج

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادًا على قوانين المالية

الجدول التالي يبين ويلخص أهم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة من حيث مجال التطبيق، نسب ومعدلات الضرائب المطبقة:

الجدول رقم (14): معدلات الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

التخصيص	الضرائب والرسوم	المعدلات والنسب المطبقة	المواد
الضرائب المحصلة لحساب الدولة	الضريبة على الدخل الإجمالي	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)	من المادة الأولى إلى المادة 134
		لا يتجاوز 240.000 دج	
		من 240.001 دج إلى 480.000 دج	
		من 480.001 دج إلى 960.000 دج	
		من 960.001 دج إلى 1.920.000 دج	
		من 1.920.001 دج إلى 3.840.000 دج	
		أكثر من 3.840.000 دج	
الضرائب المحصلة لحساب الدولة	الضريبة على أرباح الشركات	19 % لإنتاج السلع؛ 23 % لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات السفر؛ 26 % بالنسبة للأنشطة الأخرى.	من المادة 135 إلى المادة 167
	الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين	1 % من الكتلة السنوية للأجور كمساهمة في التكوين المهني المتواصل لمستخدميهم 1 % من الكتلة السنوية للأجور كمساهمة في التكوين في التمهين	المادة 196 مكرر
الضرائب المحصلة لحساب الجماعات المحلية	الرسم المحلي للتضامن	1.5 % بالنسبة للأنشطة المنجمية؛ 03 % لنشاط نقل المحروقات بواسطة الانابيب .	المادة 231 مكرر
الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات دون سواها	الرسم العقاري على الملكيات المبنية	03 % الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة؛ 07 % الملكيات الثانوية الشاغرة المبنية للاستعمال السكني والتي لم يتم تأجيرها. - الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية: 05 % عندما تقل مساحتها أو تساوي 500م؛ 07 % عندما تفوق مساحتها 500م وتقل أو تساوي 1.000م؛ 10 % عندما تفوق مساحتها 1.000م.	من المادة 248 إلى المادة 261
	الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية	05 % بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية. - بالنسبة للأراضي العمرانية تحدد نسبة الرسم كما يلي: 05 % عندما تكون مساحة الأراضي أقل من 500م أو تساويها؛ 07 % عندما تفوق مساحة الأراضي 500م وتقل أو تساوي 1.000م؛ 10 % عندما تفوق مساحة الأراضي 1.000م؛ 03 % بالنسبة للأراضي الفلاحية .	المادة 261

من المادة 263 الى المادة 266	- 2.000 دج، على كل محل ذي استعمال سكني؛ - 10.000 دج، على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه؛ - 18.000 دج، على كل ارض مهيأة للتخميم والمقطورات؛ - 80.000 دج، على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كميات من النفايات تفوق نفايات الأصناف المذكورة أعلاه.		رسم التطهير
المادة 266 مكرر	- 600 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات خمس (5) نجوم؛ - 500 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات أربع (4) نجوم؛ - 300 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات ثلاث (3) نجوم؛ - 200 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمتين (2)؛ - 100 دج، بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمة واحدة (1).		الرسم على الإقامة
المادة 282 مكرر	- 05 % بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع - 0.5 % بالنسبة للأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي - 12 % بالنسبة للأنشطة الأخرى		الضريبة الجزافية الوحيدة
من المادة 274 الى المادة 282	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة	النسبة %	الضرائب والرسوم ذات التخصيص الخاص الضريبة على الأملاك
	يقل عن 100.000.000 دج	0%	
	من 100.000.001 إلى 150.000.000 دج	0.15%	
	من 150.000.001 إلى 250.000.000 دج	0.25%	
	من 250.000.001 الى 350.000.000 دج	0.35%	
	من 350.000.001 الى 450.000.000 دج	0.5%	
	ما يفوق 450.000.000 دج	1%	

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة طبعة 2024

2. قانون الرسوم على رقم الأعمال: يحتوي هذا القانون على 178 مادة تنظم الرسم على القيمة المضافة، الرسم الداخلي على الاستهلاك (من المادة 25 إلى المادة (28) والرسم على المنتجات البترولية (المادة 28 مكرر)، مبينا مجال تطبيقها ومعدلاتها وكذا كل عمليات الحسم الخاصة بها، وكيفيات التصريح والدفع ومختلف العقوبات والغرامات المرتبطة بها.

الجدول رقم (15) معدلات الرسوم على رقم الأعمال

الرسوم على رقم الاعمال	المعدلات		المواد	
الرسم على القيمة المضافة	- 19% المعدل العادي - 09% المعدل المخفض		من المادة 01 إلى المادة 178	
الرسم الداخلي على الاستهلاك	بيان المنتجات		من المادة 25 إلى المادة 28	
	اولا-الجعة			
	اقل او يساوي 5°			
	اكثر من 5°			
	ثانيا- المنتجات التبغية والكبريت	الحصة الثابتة		المعدل النسبي
	1- السجائر			
	أ- التبغ الأسود			
	ب- التبغ الاشقر			
	2- السيجار			
	3- تبغ التدخين			
	4- تبغ للنشق والمضغ			
	5- السجائر الإلكترونية			
	6- الكبريت والقذاحات			
الرسم على المنتجات البترولية	رقم التعريفية الجمركية	تعيين المواد	الرسم (دج/هكتلتر)	
	م.10-27	البنزين الممتاز.....	1600.00	
	م.10-27	البنزين العادي.....	1700.00	
	م.10-27	البنزين الخالي من الرصاص	1700.00	
	م.10-27	غاز أول.....	900.00	
	م.11-27	غاز البترول المميع / الوقود	1.00	

المصدر: من إعداد الباحث بناء على قانون الرسوم على رقم الأعمال طبعة 2024

3. قانون الضرائب غير المباشرة:

يضم هذا القانون بدوره 571 مادة تنظم كل ما تعلق بالضرائب الغير مباشرة من مجال تطبيقها ومعدلاتها ومن أهم هذه الضرائب نذكر:

- رسم المرور (رسم المشروبات الكحولية)؛
- رسوم الضمان والتعيير على مصنوعات الذهب والفضة والبلاطين؛
- الرسم الصحي على اللحوم؛
- رسم استعمال آلات الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني.

الجدول رقم (16) معدلات أهم الضرائب غير المباشرة

الضرائب غير المباشرة	المواد الخاضعة	المعدلات	المواد
رسم المرور	- منتجات طبية أساسها كحول - منتجات العطور والزينة - كهول مستعملة لتحضير الخمور الفوارة والحلوة. - المشتريات التي أساسها الخمور والغيرموث ... - الويسكي والمشهيات التي أساسها كحول مثل البيتر - الروم وغيره من المنتجات المشار إليها أعلاه.. - الخمور - السكر والغلوكون المستعمل في صناعة المشهيات	60 دج/هل 1.200 دج/هل 5.000 دج/هل 150.000 دج/هل 300.000 دج/هل 150.000 دج/هل 50.000 دج/هل 140 دج/100 كغ	من المادة 29 إلى المادة 242
رسوم الضمان والتعيير على مصنوعات الذهب والفضة والبلاطين	1- حق الضمان: - مصنوعات من الذهب - مصنوعات من البلاطين - مصنوعات من الفضة 2- التعيير بنجمة العيار: - البلاطين - الذهب - الفضة إلى غاية 400 غرام 3- التعيير بالبوتقة: - البلاطين - الذهب 4- التعيير عن طريق التبليل: - الفضة	8.000 دج/هكتوغرام 20.000 دج/هكتوغرام 150 دج/هكتوغرام 12 دج/ديكاغرام 6 دج/ديكاغرام 4 دج/هكتوغرام 150 دج/عملية 100 دج/عملية 20 دج/عملية	من المادة 340 إلى المادة 403

من المادة 446 الى المادة 468	10دج/كغ	اللحوم الطازجة أو المبردة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنعة التي مصدرها الإبل الخيول الماز الأغانم الأبقار	الرسم الصحي على اللحوم
المادة 485 مكرر	50دج	1- أجهزة البث الإذاعي مركبا كان أو غير مركب:	رسم استعمال آلات الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني
	100دج	- التي يقل سعرها أو يساوي 1.000دج	
	300دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 1.000 و 3.000دج	
	500دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 3.001 و 10.000دج	
		- التي يفوق سعرها 10.000دج	
	200دج	2- أجهزة استقبال البث التلفزيوني مركبا كان أو غير مركب:	
	300دج	- التي يقل سعرها أو يساوي 15.000دج	
		- التي يتراوح سعرها ما بين 15.000 و 35.000دج .	
	1.000دج	- التي يفوق سعرها 35.000دج	
		3- أجهزة التحكم في الصوت والصورة وتحليل الرموز:	
	300دج	- التي يقل سعرها أو يساوي 8.000دج	
	500دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 8.000 و 30.000دج	
	1.000دج	- التي يفوق سعرها 30.000دج	
	20% من القيمة	4 - البطاريات الكهربائية	

المصدر: من إعداد الباحث بناء على قانون الضرائب الغير مباشرة طبعة 2024

4. قانون التسجيل: ويضم 373 مادة تنظم حقوق التسجيل الواجبة دفعها عند نقل الملكية أو مختلف الحقوق العينية بالإضافة إلى رسوم على الإشهار العقاري ومعدلات ونسب تحصيلها.

5. قانون الطابع:

يحتوي على 309 مادة تنظم الحقوق المتعلقة بالوثائق الإدارية والتجارية والحقوق الخاصة بالأوراق المدموغة (الاتفاقيات والعقود..) ومن أهم مجالات تطبيق حقوق الطابع نجد:

• طابع المخالصات حيث تخضع السندات بمختلف أنواعها لرسم الطابع تحدد حصته بدينار (1دج) عن كل قسط 100دج أو جزء من القسط من 100 دج دون أن يقل المبلغ المستحق عن 5دج أو يفوق 10.000دج¹.

• قسيمة السيارات حيث تحدد تعريفه القسيمة السنوية ابتداء من سنة وضعها للسير.

6. قانون الإجراءات الجبائية:

يحتوي على 179 مادة ولقد عرف قانون المالية لسنة 2002 طفرة في مسار بناء القانون الضريبي الجزائري باستحداث قانون الاجراءات الجبائية، وهذا بإدخال تعديلات على القوانين الضريبية المختلفة بإلغاء بعض نصوصها وتحويل البعض منها إلى قانون الإجراءات الجبائية حيث تتناول ما يلي:

- إجراءات وطرق التحديد الجزافي والتقدير الإداري للأساس الخاضع للضريبة بالنسبة للأنشطة الصناعية التجارية وغير التجارية خاصة المهن الحرة وكذا الأنشطة الفلاحية،
- الرقابة الجبائية أشكالها وإجراءاتها، ومن أجل تعزيز وسائل تدخل الإدارة الجبائية لمكافحة الغش الجبائي في مجال مراقبة التزامات تصريح ودفع الضريبة على الثروة، للأشخاص الطبيعيين الخاضعين لهذه الضريبة، نص قانون المالية لسنة 2023 على توسيع مجال إجراء التحقيق المعمق للوضعية الجبائية الشاملة لهذه الضريبة المذكورة أنفا وبذلك، سيتم إجراء عملية الرقابة في مجال التحقيق المعمق للوضعية الجبائية، على الضريبة على الدخل والضريبة على الثروة في آن واحد².
- إجراءات التحصيل الضريبي،
- الإجراءات الخاصة بالمنازعات الجبائية من أجل تخفيض و تبسيط آجال وإجراءات معالجة ملفات المنازعات الجبائية وتجسيد عدم تمركز القرارات، نصت أحكام قانون المالية لسنة 2023 على الإجراءات التالية :

¹ المادة 18 تعدل احكام المادة 100، قانون المالية 2023 ،المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89 ، ص 10.

² المادة 34، قانون المالية 2023، ص 15.

- ✓ الرفع من عتبة اختصاص رؤساء مراكز الضرائب إلى سبعون مليون دينار (70.000.000 دج) ورؤساء المراكز الجوية إلى ثلاثون مليون دينار (30.000.000 دج)، من أجل إصدار القرارات النزاعية عوضا عن مديري الضرائب بالولاية¹؛
- ✓ الرفع من عتبة مبلغ الحقوق والعقوبات والغرامات المتنازع عليها والمتعلقة بالشكاوى النزاعية المودعة على مستوى مديريات الضرائب بالولاية، والتي تتطلب الرأي المطابق للإدارة المركزية، من 200.000.000 دج إلى 300.000.000 دج²؛
- ✓ إمكانية تفويض إمضاء مدير كبريات المؤسسات والمدير الولائي للضرائب ورئيس مركز الضرائب ورئيس المركز الجوي للضرائب لفائدة الأعوان الموضوعين تحت سلطتهم، بخصوص الحالات المؤهلة لإجراء التخفيض التلقائي والمتعلقة حصريا بوضعيات الفرض الضريبي المزدوج³.
- ✓ الرفع من عتبة مبلغ الحقوق والعقوبات والغرامات المتنازع عليها والمتعلقة بالشكاوى النزاعية المودعة على مستوى مديريات كبريات المؤسسات، والتي تتطلب الرأي المطابق للإدارة المركزية، من 400.000.000 دج إلى 600.000.000 دج⁴.

¹ المادة 37، قانون المالية 2023، ص 16.

² المادة 38، قانون المالية 2023، ص 16.

³ المادة 42، قانون المالية 2023، ص 17.

⁴ المادة 44، قانون المالية 2023، ص 17.

خلاصة الفصل:

يمكن استخلاص أن الإصلاح الضريبي الذي شهدته الجزائر عام 1992 كان وليدا للظروف والمعطيات السائدة آنذاك، حيث تميز النظام الضريبي في تلك الفترة بعدم مواكبته للتغيرات الاقتصادية، نظراً لاعتماده على نصوص مستوحاة إلى حد كبير من النظام الضريبي الفرنسي، مما دفع هذا الوضع المشرع الجزائري إلى تنفيذ أكبر عملية إصلاح ضريبي في تاريخ البلاد، و التي تمثلت في استحداث ثلاثة أنواع جديدة من الضرائب، وهي الرسم على القيمة المضافة، الضريبة على أرباح الشركات، والضريبة على الدخل الإجمالي، كما شمل الإصلاح إلغاء بعض الضرائب وتخفيض معدلات ضرائب أخرى، بهدف بناء نظام ضريبي عادل ومستقر من الناحية التشريعية، يتماشى مع التحولات الاقتصادية العالمية، خاصة مع توجه الجزائر نحو اقتصاد السوق بدلاً من الاقتصاد المخطط.

تمثل الإصلاحات الضريبية نقطة تحول جوهرية بين النظام القديم والجديد، إذ جاءت لمعالجة الاختلالات التي شابت النظام السابق، حيث تهدف هذه الإصلاحات إلى تحقيق نظام ضريبي يتوافق مع التحولات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر، من خلال تنويع المصادر الجبائية، بزيادة إيرادات الضرائب المباشرة وتقليل الاعتماد على الجباية البترولية، إضافة إلى العمل على عصنة الإدارة الضريبية عبر تبني أساليب تسيير حديثة، تشمل تحديث الهياكل الإدارية، رقمنتها، وإدخال النظم المعلوماتية، وهو ما سنتطرق له بالتفصيل في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

رقمنة النظام الضريبي في الجزائر

تمهيد :

شهد العالم في العقود الأخيرة تطوراً هائلاً في مختلف المجالات العلمية والتكنولوجية، لا سيما مع إدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وقد انعكس هذا التطور بشكل مباشر على الإدارة العمومية والمرافق العامة، باعتبارها المحرك الأساسي لعجلة التنمية، حيث أدركت العديد من دول العالم أهمية تبني مفهوم الإدارة الإلكترونية، الذي أصبح واقعاً في الكثير من الدول، نظراً لدوره الفعّال في تعزيز التنمية، دعم الاقتصاد الوطني، وتقديم خدمات رقمية متطورة تسهّل حياة المواطنين.

تمثل رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر إحدى الأولويات الرئيسية التي تسعى الحكومة لتحقيقها بهدف تحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة، وقد تمثل ذلك في إجراء إصلاحات جذرية على المنظومة الضريبية، شملت تحديث الهياكل وسن قوانين تتماشى مع متطلبات الإدارة الحديثة في مجالات التصريح، التحصيل والمراقبة، وفي هذا السياق تم إطلاق بوابتين إلكترونيتين جديدتين بوابة جبايتك وبوابة مساهمتك، حيث تعد بوابة جبايتك أول تجربة جزائرية تتيح إمكانية التصريح الضريبي عن بعد، مما يعكس خطوة مهمة نحو تعزيز كفاءة النظام الضريبي وتبسيط الإجراءات للمكلفين.

في سبيل الإلمام بجوانب الموضوع المختلفة، تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: مدخل عام للإدارة الإلكترونية؛
- المبحث الثاني: متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية؛
- المبحث الثالث: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي الجزائري.

المبحث الأول: مدخل عام للإدارة الإلكترونية

تعتبر الإدارة الإلكترونية أداة فعالة لإصلاح الدولة وإدارتها ومجمل خدماتها، وتشمل الإدارة الإلكترونية جميع مكونات الإدارة التقليدية من تخطيط وتنفيذ ومتابعة وتقييم وتحفيز إلا أنها تتميز بقدرتها على توفير المعرفة بصورة مستمرة وتوظيفها من أجل تحقيق عدة إيجابيات تتعلق بتخفيض تكاليف الإجراءات والتقليل من الوثائق الورقية والربح في الوقت والجهد.....الخ.

المطلب الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية

الإدارة الإلكترونية هي نهج إداري حديث يعتمد على توظيف التكنولوجيا الرقمية بهدف تحسين كفاءة العمليات الإدارية وتيسير تقديم الخدمات. وقد اختلفت تعريفاتها باختلاف زوايا النظر إليها وتعدد مجالات تطبيقها.

الفرع الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية ومتطلباتها

1. مفهوم الإدارة الإلكترونية:

للإدارة الإلكترونية مجموعة متنوعة من المصطلحات والمفاهيم، وعليه سنحاول عرض بعض هذه التعاريف فيما يلي:

الإدارة الإلكترونية مصطلح إداري يقصد به مجموعة من العمليات والإجراءات التنظيمية التي تربط بين المستفيد ومصادر المعلومات بواسطة وسائل إلكترونية، لتحقيق أهداف المنشأة، والمقصود بالمستفيد هو المراجع في الدوائر الحكومية، أو العميل لدى الشركات التجارية، والموظف في أي مؤسسة أو منشأة¹. ويمكن تعريفها أيضا على أنها تحويل جميع العمليات الإدارية من الصيغة الورقية إلى الصيغة غير ورقية أو الرقمية².

¹ عامر إبراهيم قنديلجي، الحكومة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2015، ص121.

² وصيف فائز خير الدين، عصنة الإدارة الجبائية كآلية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي، -، 2020-2021، ص30.

وتعرف كذلك أنها تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين الطرفين أو أكثر سواء من الأفراد أو المنظمات من خلال استخدام شبكات الاتصالات الإلكترونية¹.

وتعرف أيضا على أنها عبارة عن عملية إعادة هندسة للأعمال والعلاقات الحكومية وذلك بتفعيل تقنية المعلومات والاتصال لتحويلها إلى صيغة إلكترونية، بغية تقديم الخدمات الحكومية إلى الأفراد وقطاع الأعمال بكفاءة عالية، بالإضافة إلى أنها تهدف إلى الحصول على الخدمات بشفافية وسرعة ومسؤولية لتوفير احتياجات المجتمع وتحقيق طموحاته، وذلك من خلال تقديم خدمات متقنة وخلق تفاعل رقمي بين الأفراد وقطاع الأعمال والوحدات الحكومية².

من خلال التعريفات السابقة للإدارة الإلكترونية يمكننا القول بأنها تنفيذ الوظائف الإدارية العادية التقليدية باستخدام أجهزة تكنولوجية معتمدة على وسائل الإعلام الآلي والشبكات الرقمية الحديثة، بغية تسريع وتيرة العمل وتحسين مخرجاته وبالتالي المساهمة في تطوير الإدارة العمومية.

وعليه نستخلص أن الإدارة الإلكترونية تتميز بمجموعة من الخصائص نبينها في النقاط التالية:

- الإدارة الإلكترونية هي إدارة بلا مكان فقد تعتمد بالأساس على الوسائل الإلكترونية وبلا زمان فالعالم أصبح يعمل في الزمن الحقيقي 24 ساعة في اليوم؛
- إدارة الملفات والاستفادة الآنية من المعلومات بدلا من حفظها، وبذل الجهد والوقت في التعامل معها، وكذا مراجعة محتوى الوثيقة مراجعة سريعة، بدلا من كتابتها³؛
- السرية والخصوصية للمعلومات المهمة بما تمتلكه الإدارة من برامج تمكنها من حجب المعلومات والبيانات المهمة وعدم إتاحتها إلا لذوي الصلاحية الذين يملكون كلمة مرور للنفاذ إلى تلك المعلومات؛
- بإمكانها أن تتابع مواقع عملها المختلفة وأجهزتها التي يتعامل معها الجمهور، وهذا من خلال الوسائط الإلكترونية المختلفة، ما يمكنها من التقييم الحقيقي لأنشطتها بعيدا عن أسلوب المتابعة بالمذكرات والتقارير التي يرفعها الأفراد في الإدارات التقليدية⁴؛

¹ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص 43.

² مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية E- Management، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2011، ص 55.

³ عامر إبراهيم قنديلجي، مرجع سبق ذكره، ص 123.

⁴ وصيف فائز خير الدين، مرجع سبق ذكره، ص 31.

- أنها إدارة بلا ورق، حيث تعتمد على البريد الإلكتروني والأرشيف الإلكتروني والرسائل الصوتية والأدلة والمفكرات الإلكترونية، إضافة إلى نظم المتابعة الإلكترونية؛
- تقوم بالاعتماد على النظم المتطورة والبعد عن التنظيمات الجامدة حيث المؤسسات الشبكية والذكية والتي تقوم على أساس المعلومات والمعرفة.¹

2. متطلبات الإدارة الإلكترونية:

- يتطلب تطبيق الإدارة الإلكترونية إلى بيئة مناسبة ومواتية للتمكن من تنفيذ مسؤوليتها، وعليه فإن مشروع الإدارة الإلكترونية يجب أن يراعي المتطلبات التالية:
- توفر البنية التحتية للإدارة الإلكترونية: حيث لابد من العمل على تطوير مختلف شبكات الاتصالات بما يتوافق مع بيئة التحول التي تستدعي شبكة واسعة تستوعب عدد هائل من الاتصالات، دون إهمال التجهيزات التقنية الأخرى²،
- التدريب وبناء القدرات: وهو يشمل تدريب كافة الموظفين على طرق استعمال أجهزة الكمبيوتر وإدارة الشبكات وقواعد المعلومات والبيانات وكافة المعلومات اللازمة للعمل ويفضل أن يتم ذلك بواسطة مراكز تدريب متخصصة³؛
- وضع استراتيجيات وخطط التأسيس: والتي يمكن أن تشمل هيئة على المستوى الوطني لها وظائف التخطيط، والمتابعة والتنفيذ لمشاريع الحكومة الإلكترونية، وفي هذه المرحلة يجب توفير الدعم والتأييد في الهرم الإداري، بالإضافة إلى توفير تخصصات مالية كافية لإجراء التحول المطلوب⁴؛
- وضع التشريعات القانونية اللازمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية قبل التطبيق تكون عن طريق تحديد الإطار القانوني الذي يقر بالتحول الإلكتروني، وأثناء التطبيق عن طريق تكملة النقائص والفرغ القانوني اللازم، الذي يمكن أن يظهر في كل مرحلة من مراحل التحول، وبعد التطبيق تكون عن

¹ محمود عبد الفتاح رضوان، الإدارة الإلكترونية وتطبيقاتها الوظيفية، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، ص21.

² عشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير، الديمقراطية والرشادة، جامعة منتوري - قسنطينة-، الجزائر، 2009-2010، ص23.

³ فداء حامد، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، دار الكندي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2015، ص225.

⁴ عشور عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص23.

طريق وضع قواعد قانونية ضامنة لأمن المعاملات الإلكترونية وتحديد الإجراءات العقابية الخاصة
بفئة المتورطين في جرائم الإدارة الإلكترونية¹؛

• توفير الوسائل الإلكترونية اللازمة للاستفادة من الخدمات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية والتي تستطيع
عن طريقها التواصل معها، منها أجهزة الكمبيوتر الشخصية والمحمولة والهاتف الشبكي وغيرها من
الأجهزة التي تمكن من الاتصال بالشبكة العالمية أو الداخلية في البلد وبأسعار معقولة تتيح لمعظم
الناس الحصول عليها، بالإضافة إلى توفر عدد لا بأس به من مزودي الخدمة بالإنترنت على أن
تكون الأسعار معقولة لفتح المجال لأكبر عدد من المواطنين للتفاعل مع الإدارة الإلكترونية²؛

• تطوير التنظيم الإداري والخدمات والمعاملات الحكومية وفق تحول تدريجي بإعادة تنظيم الجوانب
والمحددات الهيكلية، ومختلف الوظائف الحكومية بما يجعلها تتسجم ومبادئ الإدارة الإلكترونية مثل
استحداث إدارات جديدة تسير التطور التكنولوجي³؛

• توفير الأمن الإلكتروني والسرية الإلكترونية على مستوى عال لحماية وسرية المعلومات الوطنية
والشخصية ولصون الأرشيف الإلكتروني من أي عبث، والتركيز على هذه النقطة لما لها من أهمية
وخطورة على الأمن القومي والشخصي للدولة والأفراد⁴؛

بالإضافة إلى المتطلبات المذكورة سابقا، يجب أيضاً على الدولة توفير المتطلبات التالية:

✓ **متطلب الإصلاح الإداري:** من أجل تحقيق تحول ناجح في تطبيق الإدارة الإلكترونية، يتوجب تطبيق
مبدأ الإصلاح الإداري، والذي يشمل التخصص الوظيفي في تشغيل البرامج الإلكترونية وخبراء لتأمين
المعلومات والبرامج والوثائق وتطوير العلاقات بين المنظمات الإدارية المختلفة بالإضافة إلى ضرورة
بسط قواعد الإثبات فيما يتعلق بالتصرفات الإلكترونية⁵؛

¹ عبد القادر عبان، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر - دراسة سوسيولوجية ببلدية الكاليتوس العاصمة-، أطروحة
دكتوراه، إدارة أعمال، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2016، ص73.

² جلال فاروق الأحمد الأسناوي، إبراهيم جابر السيد، الإدارة الإلكترونية، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، دار الجديد
للنشر والتوزيع، الجزائر، 2020، ص45.

³ عشور عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص23.

⁴ فداء حامد، مرجع سبق ذكره، ص227.

⁵ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص74.

✓ **المتطلبات السياسية:** بحيث يعين مسئول أو لجنة محددة تتولى تطبيق هذا المشروع وتعمل على تهيئة البيئة اللازمة والمناسبة للعمل وتتولى الإشراف على تطبيق وتقييم المستويات التي وصلت إليها في التنفيذ¹،

✓ **المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية:** تشمل العمل على خلق تعبئة اجتماعية مساعدة، ومستوعبة لضرورة التحول للإدارة الإلكترونية، والاستعانة بوسائل الإعلام وجمعيات المجتمع المدني في دعم اللقاءات والندوات والتجمعات التحسيسية الخاصة بنشر فوائد تطبيق الإدارة الإلكترونية، وكذا برمجة حصص تدريبية على استعمال الآلات التقنية في مختلف المستويات التعليمية، مع ضرورة توفير المخصصات المالية الكافية لتغطية الإنفاق في مشاريع الإدارة الإلكترونية مع الاستثمار في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وإيجاد مصادر تمويل لها تمتاز بالديمومة على المستوى المركزي والمحلي².

✓ **المتطلبات التسويقية :** عن طريق رسم خطط تسويقية دعائية شاملة للترويج لاستخدام الإدارة الإلكترونية ومشاركة جميع المواطنين فيها والتفاعل معها ويشارك في هذه الحملة جميع وسائل الإعلام الوطنية والحرص على الجانب الدعائي وإقامة الندوات والمؤتمرات لتهيئة مناخ قادر على التعامل مع مفهوم الإدارة الإلكترونية³؛

✓ **المتطلبات البشرية:** يعتبر العنصر البشري أهم الموارد التي يمكن استثمارها لتحقيق نجاح أي مشروع، لذلك فإن الإدارة الإلكترونية من وإلى العنصر البشري وتتمثل البنية التحتية البشرية للأعمال الإلكترونية في مجموعة الملكيات العلمية والفنية لتقديم الخدمات المرتبطة بالأعمال الإلكترونية⁴.

¹ جلال فاروق الأحمد الأسناوي، إبراهيم جابر السيد، الإدارة الإلكترونية، مرجع سبق ذكره، ص 46.

² عشور عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص 25.

³ مصطفى يوسف كافي، مرجع سبق ذكره، ص 69.

⁴ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 74.

الفرع الثاني: معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية

يجابه تطبيق الإدارة الإلكترونية بعض المعوقات التي قد تعيق تنفيذ إستراتيجية الإدارة الإلكترونية نذكر منها:

- التخطيط السياسي والذي يمكن أن يؤدي إلى مقاطعة مبادرة الإدارة الإلكترونية وتبديل وجهتها أحيانا، ويشكل هذا العنصر خطر كبير على مشروع الإدارة الإلكترونية¹؛
- الرؤيا غير واضحة للإدارة الإلكترونية والمتمثلة في عدم فهم واستيعاب أهدافها، سواء كان ذلك بالنسبة إلى الموظفين والعاملين في الإدارة ، أو المستفيد منها ومن خدماتها²؛
- دعم غير كافي من قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الدولي للجهود الحكومية الرامية لتنفيذ تطبيقات الإدارة الإلكترونية³؛
- تأخير متعمد أو غير متعمد في وضع الإطار القانوني والتنظيمي اللازم والذي يشكل أساسا لأي عملية تنفيذ للإدارة الإلكترونية⁴؛
- قلة الموارد المالية في تأمين الإدارة الإلكترونية المطلوبة والمناسبة، لأن التحول نحو الإدارة الإلكترونية بحاجة إلى الدعم بالموارد المالية المطلوبة والوافية⁵؛
- غياب الإرادة السياسية الفاعلة، والداعمة لإحداث التحول نحو الإدارات الإلكترونية، وتقديم الدعم السياسي اللازم لإقناع الجهات الإدارية بضرورة تطبيق التكنولوجيا الحديثة، إضافة إلى عدم وجود بيئة عمل إلكترونية محمية وفق أطر قانونية مثل غياب تشريعات قانونية تحرم اختراق وتخريب برامج الإدارة الإلكترونية، عقوبات رادعة لمرتكبيها⁶؛
- صعوبة الوصول المتكافئ لخدمة شبكة الأنترنت، نتيجة ارتفاع تكاليف الاستخدام لدى الأفراد⁷؛

¹ فداء حامد، مرجع سبق ذكره، ص 235-236.

² عامر إبراهيم قنديلجي، مرجع سبق ذكره، ص 138.

³ وصيف فائز خير الدين، مرجع سبق ذكره، ص 38.

⁴ مصطفى يوسف كافي، مرجع سبق ذكره، ص 87.

⁵ عامر إبراهيم قنديلجي، مرجع سبق ذكره، ص 138.

⁶ عشور عبد الكريم، مرجع سبق ذكره ، ص 38.

⁷ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 80.

- التخوف وعدم الاقتناع بالتعاملات الإلكترونية، خوفا مما يمكن أن تؤديه من مساس وتهديد لعنصري الأمن والخصوصية في الخدمات الحكومية¹؛

المطلب الثاني: مبادرة الجزائر الإلكترونية 2013

أطلقت الحكومة الجزائرية سنة 2008 مشروع أطلق عليه "مبادرة الجزائر الإلكترونية 2013"، واستحدثت لجنة سميت "اللجنة الإلكترونية" تحت وصاية رئيس الحكومة، حيث أصدرت هذه اللجنة في ديسمبر 2008 مطبوعة من 44 صفحة معنونة بـ "الجزائر الإلكترونية 2013"، وتضمنت الخطوط العريضة التي يجب العمل عليها في تنفيذ هذا المشروع².

ونظرا لأهمية هذا المشروع الذي يعد مرجعا لتقييم الإدارة الإلكترونية في الجزائرية، ارتأينا ضرورة تحليلها وتلخيص مضمونها فيما يلي:

1. المحاور الرئيسية لاستراتيجية "الجزائر الإلكترونية":

1.1 تسريع استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإدارة العمومية: ويتضمن ما يلي:

- استكمال البني الأساسية المعلوماتية؛
- تطوير الخدمات الإلكترونية لفائدة المواطنين والشركات والعمال والإدارات الأخرى؛
- وضع نظم إعلام مندمجة؛
- نشر تطبيقات قطعية متميزة؛
- تنمية الكفاءة البشرية.

2.1 تسريع استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الشركات: ويتضمن الأهداف التالية:

- دعم تملك تكنولوجيا الإعلام والاتصال من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تطوير عرض خدمات إلكترونية من جانب الشركات؛

¹ عشور عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص 38-39.

² عبد الحكيم حططاش، دور تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر في تحسين إدارة العلاقة مع المواطن (CRM) دراسة تقييمية لمشروع الجزائر الإلكترونية 2013، أطروحة دكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة سطيف 01، الجزائر، 2017-2018، ص 219-220.

- تطوير تطبيقات لتحسين أداء الشركات¹.

3.1 تطوير الآليات والإجراءات التحفيزية الكفيلة بتمكين المواطنين من الاستفادة من تجهيزات وشبكات تكنولوجيايات الإعلام والاتصال: عن طريق:

- توفير حواسيب شخصية وخطوط توصيل ذات التدفق السريع مع توفير التكوين ومضامين متميزة لفئات المجتمع؛
- الزيادة بقدر معتبر في عدد الفضاءات العمومية الجماعية ومحلات الأنترنت والمنصات المتعددة في عدد الفضاءات العمومية الجماعية ومحلات الأنترنت والمنصات المتعددة الوسائط والحظائر المعلوماتية ودور العلم ودور الثقافة²؛

4.1 دفع تطوير الاقتصاد الرقمي: ويتضمن:

- مواصلة الحوار الوطني بين الحكومة والشركات والذي تمت مباشرته في إطار إعداد " استراتيجية الجزائر الحكومية"؛
- توجيه النشاط الاقتصادي في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال نحو التصدير؛
- وضع إجراءات تحفيزية لإنتاج المضمون؛
- توفير كل الظروف الملائمة لتثمين كل الكفاءات العلمية والتقنية الوطنية في مجال إنتاج البرمجيات وتوفير الخدمات والتجهيزات³.

5.1 تعزيز البنية الأساسية للاتصالات ذات التدفق السريع والفائق السرعة: وتتضمن الأهداف التالية:

- تأهيل البنية التحتية للاتصالات؛
- تأمين الشبكات؛
- نوعية خدمات الشبكات؛
- التسيير الفعال لاسم نطاق « DZ »⁴.

¹ سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، استراتيجيات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية (مشروع الحكومة الإلكترونية الجزائرية)، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد 01، الجزائر، 2013، ص 22-23.

² عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 92.

³ سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁴ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 92.

6.1 تطوير الكفاءات البشرية: وضعت اللجنة كهدف رئيسي ضمن هذا المحور أن يتم وضع برنامج يمنح الأولوية في التكوين المهني في مجال هذه التكنولوجيات وذلك لتدارك الضعف المسجل في هذه الكفاءات، ولقد أدرجت اللجنة ضمن خطتها في هذا المحور مجموعة من العمليات نذكر منها:

- إعادة تنظيم الالتحاق بالتكوين العالي في مجال المعلوماتية والاتصالات ودعم التأطير في شعبها؛
- إنشاء مؤسسات دولية للتكوين العالي في هذا الاختصاص؛
- تلقين تكنولوجيا الإعلام والاتصال لكافة شرائح المجتمع عبر منظومتي التربية والتكوين المهني مع وضع برنامج تكوين لفائدة الأسر¹.

7.1 تدعيم البحث والتطوير والابتكار: ويتضمن التنظيم والبرمجة وتشمين نتائج البحث وحشد الكفاءات وتنظيم نقل التكنولوجيا والمهارات²؛

8.1 ضبط مستوى الإطار القانوني الوطني: يستنتج من دراسة جميع الترتيبات التشريعية القائمة أن الترسانة القانونية الجزائرية لا تغطي كل المسائل القانونية المترتبة عن استخدام وتطوير تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتشديد مجتمع المعلومات وعليه لا بد من ضبط مستوى الإطار القانوني تماشياً مع الممارسات الدولية ومتطلبات مجتمع المعلومات³؛

9.1 الإعلام والاتصال: ويتضمن:

- إقامة نسيج جمعي كامتداد للمجهود الحكومي؛
- إعداد وتنفيذ مخطط اتصال حول مجتمع المعلومات في الجزائر⁴.

10.1 تشمين التعاون الدولي: التعاون الدولي أصبح ضروريا لتلك وحيازة التكنولوجيات الحديثة وبالتالي فإن هذه المبادرة تهدف إلى زيادة حجم التعاون من خلال المشاركة الفعالة في الحوار والمبادرات الدولية⁵؛

11.1 آلية التقييم والمتابعة: تهدف إلى:

- إعداد قائمة مؤشرات ملائمة؛

¹ عبد الحكيم حططاش، مرجع سبق ذكره، ص 225.

² سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، مرجع سبق ذكره، ص 24.

³ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 93.

⁴ سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، مرجع سبق ذكره، ص 24.

⁵ عبد الحكيم حططاش، مرجع سبق ذكره، ص 227.

- إعداد الإطار التصوري لنظام مؤشرات نوعية¹.

12.1 إجراءات تنظيمية: تتضمن الأهداف الآتية:

- تدعيم قدرات التدخل على مستوى القطاعات والهيئات المتخصصة؛
- تدعيم الانسجام والتنسيق وطنيا وبين القطاعات².

13.1 الموارد المالية: أكدت اللجنة الإلكترونية أنه من الضروري رصد موارد مالية معتبرة لاستكمال عصرية الإدارة وعرض الخدمات على الأنترنت في إطار الإدارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية والمواطن الإلكتروني، لذلك يجب:

- تقدير وتقييم الوسائل المالية الضرورية لتنفيذ جميع العمليات المسجلة في برنامج "الجزائر الإلكترونية 2013"؛

- تحديد مصادر وأجهزة التمويل، وقد حددتها اللجنة في ميزانية الدولة بعنوان التجهيز والتسيير، صناديق دعم التنمية الاقتصادية (صناديق ترقية المنافسة الصناعية، الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، برنامج دعم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، والموارد الخاصة للمؤسسات³.

2. أهداف الجزائر الإلكترونية:

بينت وثيقة مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 جملة من الأهداف هي كما يلي:

- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين في مجالات حياة المجتمع والمساهمة كذلك في تجسيد على أرض الواقع مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة، وكذلك تحقيق السياسة الجوارية عن طريق تقريب الإدارة من المواطن؛
- مكافحة البيروقراطية التي تشكل كبحا لتنمية البلاد؛
- التنسيق بين مختلف الوزارات والهيئات الرسمية؛
- ضمان الفعالية في تقديم الخدمات الحكومية للمواطنين أن تكون متاحة للجميع، وذلك بتبسيط المراحل الإدارية التي يسعى من خلالها إلى الحصول على وثائق أو معلومات⁴؛

¹ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص 93.

² سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، مرجع سبق ذكره، ص 24.

³ عبد الحكيم حططاش، مرجع سبق ذكره، ص 228.

⁴ سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، مرجع سبق ذكره، ص 22.

- تحديد مصادر وأجهزة التمويل وعملية التقدير والتقييم؛
- وضع تنظيم مؤسساتي ومنسجم يتمحور حول ثلاث مستويات: التوجيه؛ المتابعة، التنسيق؛
- تحديد مؤشرات المتابعة والتقييم؛
- الاستفادة من التجارب الدولية في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال؛
- التحسيس بأهمية تكنولوجيا الإعلام والاتصال ودورها في تحسين نوعية معيشة المواطن وفي التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد؛
- تهيئة الإطار التشريعي والتنظيمي للحكومة الإلكترونية؛
- توفير الظروف الملائمة لتطوير صناعة تكنولوجيا الإعلام والاتصال؛
- إنجاز منشآت الاتصالات ذات التدفق السريع وفائق السرعة، مؤمنة وذات نوعية عالية؛
- تطوير المنتجات والخدمات ذات القيمة المضافة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال عن طريق تكثيف نشاط البحث والتطوير والإبداع؛
- وضع برنامج يمنح الأولوية للتكوين العالي والتكوين المهني في مجال تكنولوجيا الإعلام¹.

3. مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر:

منذ عام 2001 تنشر إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة كل سنتين دراسة حول الحكومة الإلكترونية، حيث أثبتت هذه الدراسة نفسها كمرجع رائد في مجال الحكومة الإلكترونية وكأداة سياسية لصانعي القرار، فتعتبر هذه الدراسة هي التقرير العالمي الوحيد الذي يقيم حالة تنمية الحكومة الإلكترونية لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة².

يتم اعداد تقييم مسح الحكومة الإلكترونية للأمم المتحدة من خلال الاعتماد على مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية لكل دول الاعضاء والمقدرة عددها 193 دولة وتعتبر الجزائر عضو في هذه الهيئة وهو ما يسمح لنا بالتعرف على تقييم الحكومة الإلكترونية الجزائرية.

¹ خليفة بوزاي، الحكومة الإلكترونية ودورها في رقمنة الإدارة العمومية على ضوء مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 01، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2021، ص167.

² تقرير الامم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية 2020، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2020، ص 22.

1.3 مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (EGDI):

يستخدم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في قياس جاهزية وقدرات الإدارات في استخدام الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتقديم الخدمات العامة ويستند على تقييم وجود الأنترنت في الدول التي تسمح بالاستفادة من الخدمات والمعلومات، فهو مؤشر مركب يعتمد على المتوسط المرجح لثلاث مؤشرات قياسية يتم تحيين فروعها في كل إصدار لضمان تحليل أكثر دقة¹، وتتمثل هذه المؤشرات فيما يلي²:

مؤشر الخدمة عبر الأنترنت (OSI): وهو مؤشر مصمم لتوفير بيانات قائمة على نتائج الاستبيان المتمثلة في 180 سؤالاً وتكون اسئلة التقييم مصنفة إلى خمسة مجالات موضوعية حول تقديم خدمات الحكومة الإلكترونية عبر الأنترنت للدول الأعضاء البالغ عددها 193 دولة .

مؤشر البنية التحتية للاتصالات (TII): يعتمد على البيانات الخاصة الصادرة من الاتحاد الدولي للاتصالات، حيث يسمح هذا المؤشر بقياس مدى كفاية البنية التحتية للاتصالات وتقدمها فهو عبارة عن متوسط حسابي يتكون من أربعة مؤشرات فرعية والمتمثلة فيما يلي:

- عدد مستخدمي الأنترنت المقدرين لكل 100 نسمة؛

- عدد مشتركى الهاتف النقال لكل 100 نسمة؛

- اشتراك النطاق العريض النقال النشط؛

- عدد اشتراكات النطاق العريض الثابتة لكل 100 نسمة.

مؤشر رأس المال البشري (HCI): يعتمد على البيانات الصادرة من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) حيث يسمح هذا المؤشر بقياس معدل تنمية المورد البشري ويتضمن هذا المؤشر أربعة مكونات فرعية تتمثل في:

- الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الكبار (الأشخاص الذي تبلغ أعمارهم 15 عاماً وأكثر)؛

- النسبة الإجمالية للالتحاق بالمدارس (عدد الطلاب الملتحقين بالمرحلة الابتدائية والثانوية والتعليم الجامعي)؛

¹ مراد عرعار، سامية خليفي، مؤشرات قياس الحكومة الإلكترونية - دراسة حالة الجزائر-، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد خاص، نوفمبر 2021، ص 58.

² تقرير الأمم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية 2022، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2022، ص 191-199

- عدد سنوات التعليم المتوقعة؛
- متوسط عدد سنوات المسح.

من الناحية الحسابية فإن مؤشر تطور الحكومة الإلكترونية يمثل المتوسط المرجح للأبعاد الثلاثة لمؤشرات الحكومة الإلكترونية، وتتم طريقة حسابها وفق المعادلة التالية¹:

$$\text{مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (EGDI)} = \frac{3}{1} [\text{مؤشر الخدمة عبر الإنترنت (OSI)} + \text{مؤشر البنية التحتية للاتصالات (TII)} + \text{مؤشر رأس المال البشري (HCI)}]$$

يتم تصنيف الدول في أربعة مستويات وفق قيم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية وتتمثل هذه التصنيفات الأربعة في مستوى مرتفع جداً (من 0.75 إلى 1)، مرتفع (من 0.5 إلى 0.75)، متوسط (من 0.25 إلى 0.5) ومنخفض (أقل من 0.25).

2.3 مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر في ظل تقارير الأمم المتحدة:

على غرار العديد من دول العالم تبنت الجزائر مشروع الحكومة الإلكترونية بهدف تحسين أداء الإدارة وتعزيز جودة الخدمات العامة، ولتقييم واقع تطبيق هذا المشروع، سنعتمد على تقارير الأمم المتحدة لتحليل مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (EGDI)، ومعرفة ترتيب الجزائر التنافسي على المستوى العالمي، و هذا استناداً إلى المؤشرات الرئيسية التي تتضمن البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، رأس المال البشري، وخدمات الحكومة الإلكترونية عبر الإنترنت، وذلك وفقاً للتقارير الصادرة عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة للسنوات 2016، 2018، 2020، إلى غاية آخر تقرير صادر والمتعلق بسنة 2022.

¹ تقرير الأمم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية 2022، مرجع سبق ذكره، ص 189.

جدول رقم (17): مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر في ظل تقارير الأمم المتحدة

2022- 2016

السنة	مؤشر الخدمة عبر الأنترنت	مؤشر البنية التحتية للاتصالات	مؤشر رأس مال البشري	مؤشر تطور الحكومة الإلكترونية	الترتيب العالمي	التصنيف
2016	0.0652	0.1934	0.6412	0.2999	150	متوسط
2018	0.2153	0.3889	0.6640	0.4227	130	متوسط
2020	0.2765	0.5787	0.6966	0.5173	120	مرتفع
2022	0.3743	0.6133	0.6956	0.5611	112	مرتفع

المصدر: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تقرير الأمم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية لسنوات

2022،2020،2018،2016.

تشير تقارير الأمم المتحدة حول مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية إلى تحقيق الجزائر تطوراً ملحوظاً في هذا المجال، فقد انتقلت من المرتبة 150 عالمياً في عام 2016 إلى المرتبة 130 في عام 2018، ثم حققت قفزة نوعية بحصولها على المرتبة 120 في عام 2020، واستمرت في التحسن لتصل إلى المرتبة 112 في تقرير عام 2022، ورغم هذا التطور الإيجابي، تبقى هذه النتائج بعيدة عن الأهداف المنشودة لمشروع الحكومة الإلكترونية، الذي لم ينفذ بعد بالشكل المطلوب على أرض الواقع.

المطلب الثالث: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الجزائر

تشهد الجزائر قفزة نوعية في مجال تكنولوجيا الاتصال من سنة إلى أخرى لاعتبارها شرطاً للتحويل الرقمي وتماشياً مع مشروع الجزائر الإلكترونية حيث أحرزت تقدماً ب 14 مركزاً في مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصال وهذا باحتلالها المرتبة 88 وفقاً لآخر تقرير صادر عن الاتحاد الدولي للاتصالات، بعد أن كانت تحتل سابقاً المرتبة 102 من بين 169 دولة عضو في الاتحاد¹.

في قراءة لأرقام التقرير السنوي للمشهد الرقمي فيما يخص الجزائر Digital Algeria 2024 نجد ارتفاع متوسط تدفق الأنترنت 21,36 ميغابايت في الثانية للهاتف النقال و12.32 ميغابايت في الثانية للأنترنت الثابت، بزيادة 7.96 ميغابايت للأنترنت النقال و1.32 ميغابايت للأنترنت الثابت مقارنة بأرقام

¹ الموقع الإلكتروني لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، <https://www.mpt.gov.dz>

سنة 2023، كما نجد أن أكثر من 72,9% من سكان الجزائر يستخدمون الأنترنت سواء الثابت أو النقال مما يمثل حوالي 33,48 مليون جزائري¹، فهم يعتبرون مستخدمون محتملون لمختلف المنصات الرقمية الحكومية الموجودة حاليا أو التي سيتم انشاؤها مستقبلا لتقديم خدمات إلكترونية، فهي تساعد على تخفيف العبء على الإدارات وتبسيط الإجراءات البيروقراطية وتسهيل حياة المواطنين، حيث شمل التحول الرقمي العديد من القطاعات العمومية وفق الآتي:

1. قطاع الوزارة الأولى :

في إطار تحقيق التحول الرقمي وتعميم استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال خاصة في الإدارات والمرافق العمومية وتحسين حوكمة القطاع الاقتصادي الذي كرسه الحكومة في مخطط عملها في الجانب المتعلق بعصرنة الإدارة العمومية والحرص على تقريب الإدارة من المواطن تم يوم 07 ديسمبر 2022 الإطلاق الرسمي للبوابة الحكومية للخدمات العمومية www.bawabatic.dz، حيث تضم هذه البوابة الحكومية ما يزيد عن 300 خدمة عمومية مرقمنة تابعة لتسعة وعشرون قطاعا وزاريا، تسمح للمواطنين والمؤسسات بصفة آنية على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع بالولوج إلى مجمل الخدمات العمومية المرقمنة التي توفرها الإدارات المختلفة وتزويدهم بمعلومات مفصلة عن كافة الإجراءات والخدمات العمومية الإلكترونية وغير الإلكترونية، بالإضافة إلى إمكانية الإطلاع على المعلومات المتعلقة بمختلف الإجراءات الإدارية دون عناء التنقل².

يعد إطلاق هذه البوابة الحكومية، محطة فارقة في مجال الدفع بمسار الرقمنة وعصرنة الإدارة العمومية وتقريبها من المواطن، وذلك في إطار الإستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي، التي من شأنها تمكين الجزائر من تحقيق وتعزيز السيادة الرقمية، حيث سمحت الإنجازات المسجلة في مجال تعزيز البنية التحتية بتهيئة أرضية صلبة لتحول رقمي حقيقي والمتمثلة في توسيع قدرات الربط بالشبكة الدولية للأنترنت لاسيما بعد دخول حيز الخدمة، بداية سنة 2021، للكابل البحري (ORVAL/ALVAL) وهران فالنسيا والجزائر فالنسيا ورفع قدرة سعة الشبكة الدولية للأنترنت، وهي قدرات تمثل ما يتجاوز ثلاثة أضعاف معدل الاستعمال الأقصى المسجل حاليا للأنترنت والرفع من مستوى ربط الأسر بشبكة الهاتف والأنترنت الثابت والرفع من

¹ التقرير الرقمي الجزائر 2024، شوهده بتاريخ 01 مارس 2024، <https://datareportal.com/reports/digital-2024-algeria>

² الموقع الإلكتروني للوزارة الأولى، شوهده بتاريخ 03 ماي 2023 . <https://premier-ministre.gov.dz>

نسبة المشتركين في شبكة الأنترنت النقال ذات التدفق العالي وهو الأمر الذي أكدت عليه الهياكل المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة في تقريرها حول الحوكمة الإلكترونية بعنوان سنة 2022، التي أشادت بالتطور المعتبر المسجل في هذا المجال، الذي سمح للجزائر من تجاوز متوسط المعدل العالمي¹، وتمثلت مؤشرات تعزيز البنية التحتية فيما يلي:

الجدول رقم (18) تطور عدد مشتركى الهاتف الثابت في الجزائر 2018-2023

المؤشرات	2018	2019	2020	2021	2022	2023
السكنية	3.711.765	4.190.162	4.347.326	4.646.659	5.126.100	5.857.436
المهنية	452.274	445.055	438.437	450.400	450.093	466.948
المجموع	4.164.039	4.635.217	4.785.763	5.097.059	5.576.193	6.324.384

المصدر: سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية، مرصد سوق الهاتف الثابت في الجزائر سنة 2021، 2022، 2023.

عرف عدد مشتركى الهاتف الثابت في الجزائر نمواً إيجابياً في السنوات الأخيرة، حيث وصل عدد المشتركين في خدمة الهاتف الثابت إلى أكثر من 6.32 مليون مشترك في ديسمبر 2023، محققاً نسبة تطور قدرها +13.41% مقارنة بسنة 2022، وقد احتلت الاشتراكات السكنية النصيب الأكبر، حيث شكلت 92.62% من إجمالي مشتركى الهاتف الثابت، بينما بلغت نسبة الاشتراكات المهنية 7.38%.

الجدول رقم (19) نسبة تطور الأسر التي تملك خط هاتفى الثابت

المؤشر	2018	2019	2020	2021	2022	2023
نسبة الأسر التي تملك هاتف ثابت	60.10%	63.09%	65.27%	69.41%	75.80%	85.81%
التطور الصافي	+2.99%	+2.18%	+4.14%	+6.39%	+10.01%	

المصدر: سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية، مرصد سوق الهاتف الثابت في الجزائر سنة 2021، 2022، 2023.

¹ الموقع الإلكتروني للوزارة الأولى، مرجع سبق ذكره.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ زيادة نسبة الأسر التي تملك خط هاتفي ثابت من سنة إلى أخرى حيث إلى غاية سنة 2023 بلغت نسبة الأسر التي تمتلك خط هاتفي ثابت 85,81 % بنسبة تطور صافي مقدرة ب +10.01% مقارنة بسنة 2022.

الجدول رقم (20) الحظيرة الإجمالية لمشاركي الأنترنت الثابت 2018-2023

المؤشر	2018	2019	2020	2021	2022	2023
ADSL	2.179.096	2.334.005	2.500.080	2.656.942	2.792.695	2.726.994
FTTH	11.369	43.115	72.314	165.244	478.172	1.080.948
الجيل الرابع الثابت	861.235	1.191.612	1.204.931	1.340.957	1.423.425	1.719.908
روابط مخصصة LS	10.781	11.280	11.360	11.786	11.554	2.157
المجموع	3.063.100	3.582.456	3.789.128	4.175.372	4.705.846	5.529.407

المصدر: سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية، مرصد سوق الأنترنت في الجزائر سنة

2021،2022،2023

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ارتفاع عدد مشاركي الأنترنت الثابت من سنة إلى أخرى، حيث بلغ عدد المشتركين في خدمة الأنترنت الثابت في الجزائر بمختلف التكنولوجيات المتوفرة إلى غاية ديسمبر 2023 بأكثر من 5.52 مليون مشترك بنسبة تطور مقدرة ب+17.50% مقارنة بسنة 2022، حيث عرفت عدد مشاركي الألياف البصرية تطورا ملحوظا خصوصا مع الجهود الأخيرة لتوسيع شبكة الألياف البصرية وتعويض الشبكة القديمة على امتداد التراب الوطني نتيجة وربط الأحياء السكنية الجديدة بمختلف صيغها بهذه التكنولوجيا.

الجدول رقم (21) تطور عدد مشتركى الهاتف النقال في الجزائر 2018-2023

المؤشرات	2018	2019	2020	2021	2022	2023
موبيلس	19.106.401	18.633.371	18.974.678	19.829.935	21.098.772	22.517.967
جيزي	15.848.104	14.707.625	14.363.102	14.593.618	15.177.875	15.897.659
أوريدو	12.199.759	12.084.537	12.217.899	12.592.204	12.742.119	13.106.521
المجموع	47.154.264	45.425.533	45.555.673	47.015.757	49.018.766	51.522.147

المصدر: سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية، مرصد سوق الهاتف النقال في الجزائر سنة

2021، 2022، 2023.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ازدياد عدد مشتركى الهاتف النقال من سنة إلى أخرى والذي يلقي رواجاً كبيراً نتيجة أفضليته ومميزاته العديدة، حيث بلغ عدد المشتركين في خدمة الهاتف النقال في الجزائر بمختلف المتعاملين إلى غاية ديسمبر 2023 بأكثر من 51 مليون مشترك بنسبة تطور مقدرة بـ +5.11% مقارنة بسنة 2022.

الجدول رقم (22) الحظيرة الإجمالية لمستخدمى الإنترنت النقال 2018-2023

المؤشرات	2018	2019	2020	2021	2022	2023
اشتراك (3G)	17.422.312	11.989.157	9.265.682	7.272.657	5.961.291	5.029.344
اشتراك (4G)	18.920.289	24.922.271	29.506.880	34.507.542	38.797.214	43.060.888
المجموع	36.342.601	36.911.428	38.772.562	41.780.199	44.758.505	48.090.232

المصدر: سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية، مرصد سوق الإنترنت في الجزائر سنة

2021، 2022، 2023.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ازدياد عدد مشتركى الإنترنت النقال من سنة إلى أخرى، حيث بلغ عدد المشتركين في خدمة الإنترنت النقال في الجزائر إلى غاية ديسمبر 2023 بأكثر من 48 مليون مشترك

بنسبة تطور مقدرة بـ7.44% مقارنة بسنة 2022 حيث تعتبر تكنولوجيا 4G الأكثر انتشارا بنسبة 89.55% باعتبارها جديدة مقارنة بتكنولوجيا 3G التي تعرف تراجعا نظرا لقدمها وهي تمثل 10.45% من حصة السوق.

2. قطاع التجارة و ترقية الصادرات :

يسعى قطاع التجارة إلى تجسيد هدف صفر ورقة في التعاملات الإدارية، من خلال مخطط يتم تجسيده لرقمنة القطاع وفق نظام معلوماتي حديث وتطوير البرامج الإحصائية، ولإعطاء صفة المشروعية لهذه الفكرة تم إدراج العديد من النصوص القانونية، وتمثلت أهم الخدمات المقدمة في قطاع التجارة ما يلي:

- البوابة الإلكترونية للمركز الوطني للسجل التجاري "سجل كوم SIDJILCOM" حيث وضع المركز الوطني للسجل التجاري في متناول المستخدمين، مجموعة خدمات على مستوى بوابته الإلكترونية، وذلك من أجل إثبات دوره كإدارة عصرية مواكبة لنهج التقدم وتتمثل الخدمات التي تقدمها بوابة المركز الوطني للسجل التجاري على الخط فيما يلي:

✓ إنشاء المؤسسات وطلب المعلومات وحجز المواعيد عبر الخط؛

✓ إيداع الحسابات الاجتماعية ودفع الحقوق عبر الخط؛

✓ الاطلاع على الحسابات الاجتماعية للشركات؛

✓ البحث في بطاقةية التجار ومدونة النشاطات؛

✓ حجز التسمية والإشهار القانوني عبر الخط؛

✓ الإجابة على انشغالات وتساؤلات المتعاملين الاقتصاديين.

- السجل التجاري الإلكتروني الذي تم ادراجه منذ شهر جوان 2014 فهو يحتوي على رمز مؤمن (QR) يهدف إلى تأمين مستخرج السجل التجاري وإثبات صحة ومراقبة المعطيات على الخط، وتتم قراءة الرمز المؤمن عن طريق قارئ السجل التجاري الإلكتروني المتمثل في تطبيق يتم تحميله على الأجهزة الذكية، حيث يتوفر هذا التطبيق بنسختين الأولى موجهة للجمهور حيث تسمح بالتعرف على هوية صاحب السجل التجاري، أما النسخة الثانية موجهة إلى كل من البنوك ومصالح الضرائب والجمارك إذ تسمح هذه النسخة بالحصول على المعلومات الكاملة حول المؤسسة وصاحب السجل التجاري.

- إنشاء منصة متابعة طلبات الاستيراد امتثالاً لأحكام المادة 15 من المرسوم التنفيذي 21-94 المؤرخ في 09 مارس 2021 المتعلق بنشاط استيراد المواد الأولية، السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على الحالة، حيث تم إطلاق المنصة الرقمية لإيداع طلبات الاستيراد يوم 01 فيفري 2023 وهذا ضمن خطة العمل الجديدة للوزارة وفي إطار استكمال رقمنة الإجراءات الإدارية وتسهيل الخدمات الموجهة للمتعاملين الاقتصاديين، دون تكبد عناء التنقل حيث يمكن سحب رخص الاستيراد وتحميلها عبر فضاء المستخدم من خلال المنصة الرقمية المخصصة لهذا الغرض .
- التحفيز لاستعمال الدفع الإلكتروني لما له من مزايا وتطبيقاً لقرار وزير التجارة المؤرخ في 08 نوفمبر 2020 المعدل والمتمم للقرار المؤرخ في 31 أكتوبر 2016 والذي يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري فقد تم تخفيض قيمة الحقوق الخاصة بالتسجيل في السجل التجاري وكذا الإشهارات القانونية واستخراج مختلف الشهادات الخاصة عند الدفع بالطريقة الإلكترونية، أما بخصوص التجارة المتقلة فقد تم تخفيض قيمة التسجيل بنسبة ما يقارب 56 % عند استعمال الدفع الإلكتروني¹، وفي إطار التسهيلات المخصصة لحاملي البطاقات البنكية CIB والبطاقة الذهبية فيما يخص الدفع الإلكتروني للحقوق المرتبطة بالخدمات وفر المركز الوطني للسجل التجاري نهائيات الدفع الإلكتروني (TPE) على مستوى كافة فروعه دون عناء التنقل إلى الوكالات البنكية² .

3. قطاع الضمان الاجتماعي:

- في إطار تبسيط وتسهيل الإجراءات الإدارية ومواصلة لبرنامج عصرنه الخدمات، تضع وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي تحت تصرف المواطنين ومرتقي القطاع باقة متكاملة من الخدمات الرقمية والحلول المعلوماتية والتطبيقات الإلكترونية، وتتضمن أهم الخدمات الرقمية فيما يلي:
- إطلاق نظام الشفاء الذي يعتبر من بين أهم المحاور التي تقوم عليها عمليات الإصلاح التي أخذها القطاع على عاتقه، هو في الواقع ثمرة جهود حثيثة ومتواصلة فهو نظام عصري للتسيير، يجمع بين تقنيات الإعلام الآلي والإلكترونيك والاتصالات السلكية واللاسلكية مرتكزا على أحدث التكنولوجيات وأدقها، مشكلا بذلك همزة وصل بين هيئة الضمان الاجتماعي والمؤمن له اجتماعيا ومهنيي الصحة، إذ تعتبر الجزائر السباق في العمل به قارياً وعربياً، حيث تسمح بطاقة الشفاء بالتعرف على المؤمن له

¹ بيان تخفيض التعريفات عند الدفع بطريقة إلكترونية، أنظر الملحق رقم 01.

² الدفع الإلكتروني على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري، أنظر الملحق رقم 02.

اجتماعيا وكذا ذوي حقوقه، حتى تتسنى لهم الاستفادة من أداءات الضمان الاجتماعي، كما تتضمن البطاقة معلومات خاصة حول المؤمن له اجتماعيا (الحالة الصحية، المتابعة الطبية، تعويض الأدوية و الفحوصات الطبية)¹.

- بوابة التصريح عن بعد لاشتراكات الضمان الاجتماعي حيث تسمح هذه البوابة بالقيام بإجراءات التصريح عن بعد والمصادقة عليه وإرساله مجانا وبكل أمان لاشتراكات الضمان الاجتماعي (DAC) والتصريح السنوي للأجراء والأجور (DAS) والقيام بالدفع الإلكتروني، كما تتيح أيضا القيام بتسجيل طلبات الانتساب عن بعد للعمال الجدد والحصول على شهادة التحيين وهذا لتسهيل وتخفيف عملية التصريح والقضاء على أشكال البيروقراطية والطوابير، حيث فاقت عدد التصاريح عن بعد لاشتراكات الضمان الاجتماعي أكثر من 8.000.000 تصريح والتصريح السنوي للأجراء والأجور بأكثر من 1.500.000 تصريح ويقدر عدد المنخرطين في البوابة بأكثر من 500.000 منخرط²، حيث تعتبر بوابة التصريح عن بعد لاشتراكات للضمان الاجتماعي من أهم مشاريع الخدمات الرقمية التي يوفرها قطاع الضمان الاجتماعي، حيث توج هذا المشروع بجائزة عالمية في إطار الطبعة الثامنة للمسابقة السنوية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) المنظم من طرف الاتحاد الدولي للاتصالات سنة 2019 من بين 1140 مشروعا من مختلف دول العالم.

- بوابة الهناء تسمح للمؤمن له اجتماعيا الحصول عن بعد على الخدمات المتمثلة لاسيما في استخراج شهادة الانتساب، شهادة الأحقية في الأداءات، الاطلاع على بيان التعويضات اليومية الخاصة بالتأمين على المرض والأمومة وغيرها من الخدمات، كما يمكن تحميل التطبيق عبر منصة Google Play حيث فاق عدد تحميلات التطبيق أكثر من 100.000 تحميل³.

- بوابة ضمانكم الخاصة للمشاركين المنخرطين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء (CASNOS) وتسمح هذه البوابة المتوفرة على الرابط <https://damancom.casnos.dz> من الانتساب عن بعد للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، وإنشاء فضاء شخصي يتيح الاطلاع على الوضعية اتجاه الصندوق وإجراء العديد من العمليات كالتصريح بالنشاط، الاطلاع على

¹ الموقع الإلكتروني، <https://cnas.dz>, شوه في فيفري 2023

² الموقع الإلكتروني <https://teledeclaration.cnas.dz> شوه في فيفري 2023

³ الموقع الإلكتروني <https://elhanaa.cnas.dz>

كشف المسار المهني، طلب التقاعد عن بعد ومتابعة تطورات ملفاتهم، الدفع الإلكتروني والتصريح بوعاء الاشتراكات وطلب بعض الوثائق عن بعد.

4. قطاع البريد:

عمل قطاع البريد على تبني التطبيقات الإلكترونية في تعاملاته مع الزبائن، انطلاقاً من إدراكه للتحديات التي يفرضها التطور المتسارع في تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وقد باشر القطاع بتنفيذ إصلاحات جوهرية تهدف إلى تعزيز الأداء وتحسين جودة الخدمات المقدمة، ومن أبرز هذه الإصلاحات نجد البطاقة الذهبية وهي بطاقة خصم صادرة عن بريد الجزائر ومطابقة لمعيار الأمان EVM (يوروباد - ماستركارد - فيزا) تحمل الرسم البياني لبريد الجزائر، ويمكن لحامل هذه البطاقة أن يجري مختلف العمليات بواسطتها كعملية سحب الأموال عبر الشبائيك الآلية، العمليات الخاصة بالخدمات البنكية الذاتية، وعمليات دفع الأموال عبر نهائيات الدفع الإلكتروني كما يمكن استعمالها عبر مواقع التجارة الإلكترونية عند استعمال الدفع الإلكتروني¹.

كما يسعى بريد الجزائر إلى إطلاق خدمات جديدة مبتكرة ذات قيمة مضافة في إطار تحسين الخدمات المقدمة لمستخدمي الأنظمة النقدية الوطنية البريدية منها والبنكية حيث تم توقيع الاتفاقية الخاصة بإطلاق التشغيل البيني بين المنصة النقدية لبريد الجزائر وتلك التابعة للبنوك في مجال الدفع عبر الأنترنت وتم التوقيع على هذه الاتفاقية بين كل من تجمع النقد الآلي (GIE MONETIQUE) ومؤسسة بريد الجزائر وكذا شركة النقد الآلي والعلاقات التفائية بين البنوك (SATIM) والذي دخل حيز التنفيذ يوم 5 جانفي 2020، حيث تسمح هذه الاتفاقية لزبائن بريد الجزائر الحاملين "لبطاقة الذهبية" بالاستفادة من خدمات سحب الأموال من الشبائيك الآلية البنكية كما تسمح هذه الاتفاقية أيضاً القيام بعمليات الدفع عبر نهائيات الدفع الإلكتروني التابعة للبنوك.

¹ سفيان خروبي، مجهودات الدولة الجزائرية للتوجه نحو الاقتصاد الرقمي- طموحات كبيرة وإنجازات متواضعة، مجلة الميادين الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، 2022.

استكمالاً لمواكبة التطور الحاصل لتطوير عملية الدفع الإلكتروني وفر قطاع البريد بالإضافة إلى بطاقة الذهبية أجهزة الدفع الإلكتروني والمتمثلة في موزعات الدفع الإلكتروني (DAP) والشباك البنكي الآلي (GAP) ومحطات الدفع الإلكتروني (TPE) في انتظار تعميم الفضاءات الحرة للشبابيك الآلية¹، حيث يمثل الجدول أدناه بعض الإحصائيات التي تبرز تطور مؤشر الخدمات في قطاع البريد.

الجدول رقم (23) إحصائيات حول قطاع البريد 2019-2023

المؤشر	2019	2020	2021	2022	2023
عدد مكاتب البريد	4000	4057	4106	4189	4257
عدد حسابات CCP	22.613.552	23.613.552	24.714.867	27.039.740	28.337.530
عدد حاملي البطاقات الإلكترونية (الذهبية)	5.602.684	6.766.383	8.841.339	10.124.456	12.504.226
عدد أجهزة الصرف الآلي	1403	1407	1409	1920	1993
عدد الفضاءات الحرة للشبابيك الآلية	-	-	1	44	62

المصدر: الموقع الإلكتروني لوزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ، <https://www.mpt.gov.dz>

في إطار السياسة العامة لبريد الجزائر التي تلتزم دائما بتقديم خدمة عامة ذات جودة وأن تكون أقرب إلى المواطنين، نلاحظ من خلال معطيات الجدول أعلاه تطور العدد الإجمالي لمكاتب بريد الجزائر من سنة إلى أخرى حيث بلغ عدد مكاتب البريد قيد النشاط 4257 مكتب، مما سمح بزيادة عدد الحسابات البريدية إلى أكثر من 28 مليون حساب بريدي جاري، وزيادة عدد حاملي البطاقات الإلكترونية (الذهبية) إلى أكثر من 12 مليون بطاقة ، نتيجة ظهور أزمة الوباء العالمي كوفيد 19 وتعطل عمل مصالح الإدارات العمومية وتحسن الخدمات الإلكترونية لبريد الجزائر التي تسمح بخدمة الدفع الإلكتروني عن بعد، وفي إطار تحسين جودة الخدمة وبهدف تقليل وقت الانتظار في المكاتب نلاحظ ارتفاع في عدد أجهزة الصرف

¹ راجع شيلق، وسائل الدفع الإلكترونية كآلية للحد من أزمة السيولة الراهنة في الجزائر، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، ص 449، 2021، بتصرف

الآلي من سنة لأخرى حيث يقدر عددها ب 1993 جهاز، و زيادة انتشار الفضاءات الحرة للشبابيك الآلية التي تعتبر خدمة جدية تم توفيرها ابتداء من سنة 2021.

ودعما لخدمات البريد الإلكترونية، هناك خدمات أخرى تقدمها المؤسسة، وهي خدمات يتم توفيرها من خلال شبكة الانترنت إذ تشمل هذه الخدمات ما يلي¹:

- تطبيق بريدي موب (BARIDIMOB) للهاتف المحمول تم إطلاقه من طرف مؤسسة بريد الجزائر يوفر لك خدمات الدفع الإلكتروني البريدي في الجزائر، كما يساعد على تحسين وقتك وإدارة البريد الجاري الخاص بك وعملياتك من أي مكان وفي أي وقت وطيلة أيام الأسبوع وعلى مدار 24 ساعة.
- بريد باي هو عبارة عن وسيلة دفع جديدة من ميزاتنا أنها سهلة الاستعمال وغاية في الأمان. للعلم فإنّ هذه الخدمة مبنية على تكنولوجيا تقنية قراءة الرمز الشريطي ثنائي الأبعاد وهي التقنية المعروفة باسم QR CODE أي بمعنى (رمز الإجابة السريع) حيث يتم إجراء الدفع دون أي اتصال، أي بدون بطاقة الذهبية وبدون سيولة بحيث يتم إجراء عملية مسح ضوئي انطلاقا من تطبيق بريدي موب يتم بعدها منح رمز الإجابة السريع للتاجر وهو الرمز الذي يسمح للزبون بالقيام بعملية تحويل الأموال من حسابه إلى حساب التاجر بكل أمان².
- خدمة السحب بدون بطاقة (Cardless) هي خدمة جديدة تمكن زبائن بريد الجزائر الحائزين على البطاقة الذهبية من سحب أموالهم دون الحاجة لاستعمالها ومن أي موزع آلي يختارونه عبر كامل التراب الوطني، كما يمكن لزبائن بريد الجزائر أن يختاروا أي شخص آخر لكي يستفيد من هذه الخدمة، وذلك بتسليمه رقم العملية والرقم السري الخاص بها حيث تتم هذه الخدمة من خلال التطبيق الهاتفي بريدي موب وتتميز بالسرعة والأمان.
- خدمات الإطلاع على الرصيد حيث توفر شبكة الأنترنت خدمات إلكترونية لكل الأفراد والمتعاملين لدى مؤسسة بريد الجزائر، والذين يملكون حساب بريدي جاري، إذ لهم إمكانية الاطلاع على رصيد حسابهم البريدي، ويلزم كل متعامل ضمن هذا الشكل من الخدمات أن يمتلك رقم سري يقوم بتشكيله انطلاقا من رقم حسابه البريدي.
- خدمات طلب نماذج من الصكوك البريدية عن طريق ملء المعلومات الخاصة بكل متعامل على شكل استمارة إلكترونية؛

¹ عبد القادر عبان، مرجع سبق ذكره، ص96.

² الموقع الإلكتروني لبريد الجزائر، شوهذ بتاريخ 2023/05/07، <https://www.poste.dz>

- خدمات الحصول على كشف العمليات الحسابية: من خلال طلب مراجعة لكل عمليات السحب والدفع الإلكتروني التي جرت على مستوى حساب بريدي جاري معين.

الجدول رقم (24) الخدمات البريدية المقدمة عبر الأنترنت 2018-2022

المؤشر	2018	2019	2020	2021	2022
طلب البطاقة الذهبية	892	677.764	1.368.182	1.368.620	1.775.336
التحويل من حساب إلى حساب	22.778	67.661	1.171.965	3.601.083	8.562.929
طلب الرصيد	23.945.301	28.907.165	34.395.769	36.842.045	37.885.627
طلب كشف الحساب	5.756.729	5.540.498	7.155.191	7.542.109	9.590.144
عدد المشتركين في خدمة الرسائل النصية	684.122	733.241	973.808	1.060.622	1.926.876
عدد الرسائل النصية	48.381.602	67.787.580	86.999.626	127.293.933	172.141.085
عدد طلبات فتح حساب بريدي	25.476	35.784	47.329	67.758	184.432

Ministère de la Poste et des Télécommunications , Direction des, Statistiques

des Etudes et de la Prospective , Rapport sur le développement des

Indicateurs des services postaux 2022 , Page 07

تتوفر العديد من الخدمات الإلكترونية على منصة بريد الجزائر، والتي يتطور استخدامها من سنة لأخرى كما نلاحظه من خلال الجدول أعلاه خاصة بعد جائحة كوفيد 19 فقد بينت هذه الأزمة الصحية عجز الإدارات التقليدية عن مجابهة التحديات التي فرضتها هذه الجائحة، حيث تسمح هذه الخدمات الإلكترونية بتقريب الإدارة من المواطن وتسهيل حاجياته دون عناء التنقل إلى مكاتب البريد أي الانتقال من الإدارة التقليدية إلى إدارة إلكترونية تحقيقاً لمبدأ صفر ورقة.

5. قطاع البنوك:

واكب القطاع المصرفي الجزائري التحولات العالمية بتبني تقنيات التكنولوجيا المالية الرقمية وكذا سن جملة من الإجراءات والتدابير المتعلقة بإصلاحات قانون النقد والقرض من خلال ما تضمنته النصوص التشريعية لعام 2010 والمتمثلة في الأمر 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، بحيث يعتبر هذا النص التشريعي بمثابة الإطار القانوني لأنظمة الدفع الإلكتروني في الجزائر، وقد تجسدت أهم هذه الإصلاحات فيما يلي:

1.5. إنشاء شركة ساتيم (SATIM): تعتبر أول خطوة قامت بها الجزائر في إطار تحديث النظام المصرفي وتطويره، حيث تأسست شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك " ساتيم " سنة 1995 بمبادرة من المجتمع المصرفي وهي شركة تابعة لسبعة بنوك ومؤسسة للتأمين المتمثلة في الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)، أما حالياً فقد توسعت وأصبحت تضم 18 عضواً في شبكة الدفع الإلكترونية بين البنوك، والتي تتكون من 18 بنكاً بما في ذلك 06 بنوك عامة و 11 بنكاً خاصاً بالإضافة إلى بريد الجزائر، وتعتبر بأنها المشغل للدفع الإلكتروني بين البنوك للبطاقات المحلية والدولية، حيث تعمل كواحدة من الأدوات التقنية لدعم برنامج تطوير وتحديث البنوك وخاصة تعزيز وسائل الدفع، كما تعمل على تطوير واستخدام طرق الدفع الإلكتروني وإنشاء وإدارة المنصة التقنية والتنظيمية لضمان التشغيل البيني الكامل بين جميع الفاعلين في الشبكة المصرفية الإلكترونية في الجزائر¹.

شهدت ساتيم تطوراً كبيراً ونمواً مستداماً في خدماتها في السنوات الأخيرة إلى يومنا هذا، تم توصيل أكثر من 1351 جهاز صراف آلي و 40000 محطة دفع إلكترونية متصلة بخوادمها، إضافة إلى هذا أكثر

¹ الموقع الإلكتروني، <https://www.satim.dz/ar/la-satim-2/2021-04-21-13-08-37.html>، شوهد في

من 274 موقعا تجاريا على الويب يعمل على منصته، ويرجع هذا النمو بشكل أساسي إلى تأثير بطاقة البنك التجاري الدولي على العادات الشرائية للمواطنين الجزائريين.

2.5. عصرنة أنظمة الدفع: في إطار تحديث وعصرنة أنظمة الدفع شرعت الجزائر في تجسيد مشروع أنظمة الدفع ابتداء من سنة 2006 وذلك في اطلاقها لنظامين والمتمثلين في:

- نظام التسوية الاجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل الذي وضعه بنك الجزائر والمسمى بنظام الجزائر للتسوية الفورية (ARTS) والذي يعتبر نظاما للتسوية بين البنوك لأوامر الدفع عن طريق التحويلات المصرفية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع المستعجل التي يقوم بها المشاركون في هذا النظام¹.

- نظام المقاصة الإلكترونية الذي أنجزه بنك الجزائر والذي يدعى نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما بين البنوك (ATCI)، ويتعلق الأمر بنظام ما بين البنوك للمقاصة الإلكترونية للصكوك والسندات والتحويلات والاقطاعات الأتوماتيكية السحب والدفع باستعمال البطاقة المصرفية التي تقل قيمتها الاسمية عن 1 مليون دينار².

3.5. تجمع النقد الآلي (GIE Monétique): يعتبر وضع نظام دفع إلكتروني فعال من أولويات السلطات العمومية الجزائرية وهو جزء من أدوات عصرنة النظام البنكي حيث تم إحداث تجمع النقد الآلي (GIE Monétique) في جوان 2014 ليدعم هذا النهج الإستراتيجي لتحديد مهام وصلاحيات مجموع فاعلي هذا النظام، حيث يتكون تجمع النقد الآلي من 19 عضو منخرط منهم 18 بنك وبنك الجزائر ويساهم فيه بنك الجزائر كعضو غير منخرط للتأكد من مدى تطابق المنظومات ووسائل الدفع، والمعايير المطبقة في هذا المجال، طبقا للتنظيم الساري، ويشرف تجمع النقد الآلي على قيادة نظام النقد الآلي من خلال الوظائف الأساسية التالية³:

- إدارة المواصفات والخصائص والمعايير في مجال النقد الآلي؛

¹ المادة 2، نظام رقم 05-04 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 المتضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل، الجريدة الرسمية العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2006، ص 29.

² المادة 2، نظام رقم 05-06 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى، الجريدة الرسمية العدد 26، الصادرة بتاريخ 23 أفريل 2006، ص 24.

³ الموقع الإلكتروني، <https://giemonetique.dz/ar/qui-sommes-nous/gie-monetique> ، شهود في 02 ماي

- تعريف المنتجات النقدية البنكية وقواعد تطبيقها العملية؛
- تسيير الأرضية التقنية للتوجيه؛
- المصادقة؛
- تسيير الأمن.

وبهذا يجسد الشفافية في تحديد معايير وقواعد النشاط النقدي بطريقة تسمح بتحرير مبادرات الاستثمار في الصناعة النقدية حيث أن الهدف هو ترقية النقد الآلي عن طريق تعميم استعمال وسائل الدفع الإلكتروني والدفع عن طريق الأنترنت بواسطة البطاقة البيبنكية والذي أصبح عمليا منذ أكتوبر 2016 حيث إلى غاية مارس 2024 يوجد 510 تاجر الويب منخرط في نظام الدفع الإلكتروني البنكي وقد بلغت مؤشرات المتعلقة بالدفع الإلكتروني في الجزائر كما يلي:

الجدول رقم (25) نشاط الدفع عبر الأنترنت في الجزائر 2016-2023

السنة	العدد الإجمالي للمعاملات الدفع عبر الأنترنت	المبلغ الإجمالي لمعاملات الدفع
2016	7.366	15.009.842,42 دج
2017	107.844	267.993.423,40 دج
2018	176.982	332.592.533,28 دج
2019	202.480	503.870.361,61 دج
2020	4.593.960	5.423.727.074,80 دج
2021	7.821.346	11.176.475.535,68 دج
2022	9.048.125	18.151.104.423,96 دج
2023	15.351.354	32.196.672.024,03 دج

المصدر : إحصائيات من الموقع الإلكتروني تجمع النقد الآلي , <https://giemonetique.dz>

من خلال الجدول أعلاه يتبين حجم النمو السريع والكبير في حجم المعاملات عبر الأنترنت حيث بلغ 15.351.354 معاملة في سنة 2023 بمبلغ إجمالي قدر بـ 32.196.672.024,03 دج، حيث يعود هذا الارتفاع بالدرجة الأولى للوضع الاستثنائي الذي عاشته الجزائر جراء تداعيات فيروس كورونا

(COVID 19) والذي شجع عمليات الدفع عبر الأنترنت، كما ساهم انضمام بريد الجزائر إلى تجمع النقد الآلي وتحقيق تبادل المعاملات بين البطاقة البيبنكية والذهبية، التي أصبحت سارية المفعول منذ 05 جانفي 2020 إلى ارتفاع حجم الحجم الاجمالي لمعاملات الدفع عبر الأنترنت.

الجدول رقم (26) نشاط الدفع عبر محطات الدفع الإلكتروني (TPE) في الجزائر 2016-2023

السنة	العدد الإجمالي لمحطات الدفع الإلكترونية العاملة	العدد الإجمالي لمعاملات الدفع	المبلغ الإجمالي لمعاملات الدفع
2016	5.049	65.501	444.508.902,40 دج
2017	11.985	122.694	861.755.368,90 دج
2018	15.397	190.898	1.335.334.130,76 دج
2019	23.762	274.624	1.916.994.721,11 دج
2020	33.945	711.777	4.733.820.043,01 دج
2021	37.561	2.150.529	15.113.249.499,92 دج
2022	46.263	2.712.848	19.343.056.538,17 دج
2023	53.191	3.997.165	31.518.739.249,37 دج

المصدر: إحصائيات من الموقع الإلكتروني تجمع النقد الآلي , <https://giemonetique.dz>

من خلال الجدول أعلاه يتبين تطور العدد الإجمالي لمحطات الدفع الإلكترونية (TPE) حيث بلغ عدد الأجهزة العاملة 53.191 جهاز مما ساعد ارتفاع العدد الإجمالي لمعاملات الدفع عبر محطات الدفع الإلكترونية بـ 3.997.165 معاملة بقيمة مالية تقدر بـ 31.518.739.249,37 دج كما ساهم إدراج القانون متمثل في إلزامية وضع وسائل الدفع الإلكترونية في تطور عدد نهائيات الدفع من خلال المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2021 الذي تلزم كل متعامل اقتصادي أن يضع تحت تصرف المستهلك وسائل دفع إلكترونية وضرورة الامتثال لأحكام هذه المادة كحد أقصى بتاريخ 31 ديسمبر 2023 و أن كل إخلال بهذا الالتزام يعاقب عليه بغرامة قدرها 50.000 دج .

الجدول رقم (27) نشاط السحب عبر أجهزة الصرف الآلي البيبنكية (DAB) في الجزائر 2016-2023

السنة	العدد الإجمالي لأجهزة الصرف الآلي البيبنكية العاملة	العدد الإجمالي لمعاملات السحب	المبلغ الإجمالي لمعاملات السحب
2016	1370	6.868.031	98.822.524.500,00 دج
2017	1443	8.310.170	126.398.291.000,00 دج
2018	1441	8.833.913	136.233.452.000,00 دج
2019	1621	9.292.652	164.116.233.000,00 دج
2020	3030	58.428.933	1.073.004.953.000,00 دج
2021	3053	87.722.789	1.728.937.064.000,00 دج
2022	3658	128.035.361	2.182.896.695.000,00 دج
2023	3848	174.415.895	3.262.245.367.500,00 دج

المصدر: إحصائيات من الموقع الإلكتروني تجمع النقد الآلي , <https://giemonetique.dz>

من خلال الجدول أعلاه يتبين تطور العدد الإجمالي لأجهزة الصرف الآلي البيبنكية العاملة حيث بلغ عدد الأجهزة المتوفرة قيد النشاط لغاية سنة 2023 بـ 3848 جهاز وقدر العدد الإجمالي لمعاملات السحب بـ 174.415.895 عملية بمبلغ إجمالي قدر بـ 3.262.245.367.500 دج، حيث ساهم انضمام بريد الجزائر إلى تجمع النقد الآلي وتحقيق تبادل المعاملات بين البطاقة البيبنكية والذهبية، التي أصبحت سارية المفعول منذ 05 جانفي 2020 إلى ارتفاع الحجم الاجمالي لمعاملات السحب عبر أجهزة الصرف الآلي البيبنكية.

المبحث الثاني: متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية

باشرت إدارة الضرائب في ورشة للعصرنة على نطاق واسع تهدف الى إعادة هيكلة مصالحها وهذا بتحديث الهياكل المعدة لاستقبال المكلفين بالضريبة واستحداث هياكل جديدة على المستويين المركزي والخارجي وتبسيط إجراءاتها وتحسين أدائها بالاعتماد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

المطلب الأول: إنشاء هياكل جديدة للمديرية العامة للضرائب

في إطار عصرنة الإدارة الضريبية شرع في الانتقال من نمط إداري أفقي منظم حسب الوظائف الإدارية نحو نمط عمودي منظم حسب أصناف المكلفين بالضريبة وقصد تحقيق هذه الغاية، تم إنشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في مديرية كبريات الشركات، مراكز الضرائب والمراكز الجوية للضرائب، هدفها تجميع المفتشيات والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة حيث تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في التسيير والرقابة والبحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها.

1. مديرية كبريات المؤسسات DGE :

تحتل مديرية كبريات المؤسسات مركزا هاما ضمن المديرية العامة للضرائب حيث يعتبر إنشاؤها كخطوة أولى لتكريس الإصلاحات التي خاضتها الإدارة الضريبية والتي تدخل ضمن عصرنة ودعم الإصلاحات الإدارية في إطار برنامج شراكة مع الاتحاد الأوروبي حيث يهدف هذا البرنامج الى تبسيط وتسهيل الإصلاحات الخاصة بالإدارات الاقتصادية وخصوصا الإدارة الضريبية.

أولا. نشأة مديرية كبريات المؤسسات :

أنشأت مديرية كبريات المؤسسات بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002¹ في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية، لكنها لم تدخل للميدان العملي إلا في سنة 2006 .

منحت لمديرية كبريات المؤسسات سلطة تشمل كل التراب الوطني كما كلفت بتسيير كل المهام المتعلقة بجباية المؤسسات من تأسيس ضرائب وتحصيلها ورقابتها والفصل في المنازعات والشكاوي القائمة،

¹ المادة 32 ، القانون رقم 01/21 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية العدد 79، المؤرخة في 23 ديسمبر 2001، ص 16.

غير أن هناك شروط خاصة لكي تخضع المؤسسات الكبرى لتسيير ملفها الجبائي من قبل مديرية كبريات المؤسسات¹.

ثانياً. الشركات التابعة لاختصاص مديرية كبيريات المؤسسات:

تعين المديرية المكلفة بكبريات المؤسسات كمحل لإيداع التصريحات الجبائية وتسديد الضرائب والرسوم بالنسبة إلى²:

- الشركات أو التجمعات التي تنشط في قطاع المحروقات التي تخضع للتشريع المتعلق بالمحروقات، المعدل والمتمم؛
- الشركات الأجنبية الناشطة بالجزائر مؤقتا في إطار تعاقدى يخضع للنظام الحقيقي عندما يساوي مبلغ العقد أو العقود أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛
- شركات رؤوس الأموال وكذا شركات الأشخاص الذين اختاروا الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال كما هو منصوص عليه في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي يساوي رقم أعمالها السنوي أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛
- تجمعات الشركات عندما يساوي رقم الأعمال السنوي لإحدى الشركات العضوة أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية.

ثالثاً. مهام مديرية كبريات المؤسسات: كلفت مديرية كبريات المؤسسات بعدد المهام فهي مكلفة ب³:

- مسك وتسجير الملف الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصها،
- إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتنفيذ عمليات التسجيل والطابع وتعويضها وتصادق عليها،
- مراقبة الملفات حسب كل وثيقة؛
- الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى؛

¹ جمال الدين سيليني، فعالية اليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية، أطروحة دكتوراه تخصص جباية ومالية المؤسسة، جامعة البليلة2، 2020-2021، ص177.

² المادة 160، قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 66.

³ مديرية كبريات المؤسسات، موقع المديرية العامة للضرائب، www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-15-27-05-2014-237/services-exterieurs، تاريخ الاطلاع جانفي 2023.

- ملفات تعويض قروض الرسوم؛
- مراقبة حساب التسيير مراقبة مسبقة وتصفيه؛
- التمويل بالطوابع ومسك محاسبتها؛
- البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها ومراقبة التصريحات؛
- إعداد وإنجاز برامج التدخلات والمراقبة لدى المكلفين بالضريبة وتقييم نتائجها؛
- دراسة التظلمات ومعالجتها؛
- متابعة المنازعات الإدارية والقضائية؛
- معالجة طلبات التخفيض الإداري؛
- إعداد الإجراءات المتعلقة بالاعتماد والتصفيه، والأمر بصرف نفقات التسيير والتجهيز مهما كانت طبيعتها وتسهر على تنفيذها وتحسينها؛
- ضمان تسيير المستخدمين وتقييم الاحتياجات من الوسائل المادية والبشرية والتقنية وتعد التقديرات لميزانية المطابقة لذلك؛
- توظيف وتعيين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم؛
- ضمان مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة؛
- نشر المعلومات والآراء اتجاه المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، مع تذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم في مجال الجباية؛
- التعاون والتنسيق مع الهيكل المركزي المكلف بالإعلام في مجال استراتيجية الاتصال والاستقبال والإعلام وكذا تنفيذها.

رابعاً. هيكل مديرية كبريات المؤسسات:

على غرار كل الإدارات والمؤسسات في الجزائر تتوفر مديرية كبريات المؤسسات على عدة هياكل وفروع تحت قيادتها من أجل ممارسة مهامها وفق الصلاحيات الممنوحة لها، حيث تتكون مديرية كبريات المؤسسات من خمس (5) مديريات فرعية ومصلحتين وقباضة، وتتمثل فيما يلي¹.

¹ من المادة 2 الى المادة 24 القرار الوزاري المشترك المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المؤرخ في 21 فيفري 2009، الجريدة الرسمية العدد 20، الصادرة بتاريخ 29 مارس 2009.

المديرية الفرعية لجباية المحروقات: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات العاملة في القطاعين البترولي وشبه البترولي وكذا الشركات الأجنبية غير المقيمة والخاضعة للقانون الجزائري؛
- إعداد برامج مراجعة هذه الملفات وتنفيذها؛
- إعداد التشخيصات الدورية والتحليل والإحصائيات وتحضير مخططات العمل.

المديرية الفرعية للتسيير: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للقانون العام وكذا المؤسسات غير المقيمة؛
- مهام الوعاء ومتابعة تحصيل الضرائب والحقوق والرسوم؛
- معالجة ملفات استرجاع الرسم على القيمة المضافة.

المديرية الفرعية للرقابة والبطاقات: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- تنفيذ برامج مراجعة المحاسبة ومتابعتها؛
- اقتراح التسجيل في البرامج السنوية للمراقبة؛
- البحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها مع إنجاز التحقيقات والتحريات.

المديرية الفرعية للمنازعات: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- فحص الشكاوى والطعون الخاضعة لاختصاص مديرية كبريات المؤسسات ودراستها؛
- تحضير الملفات النزاعية المتعلقة بالقضايا المقدمة للهيئات القضائية المختصة مع فحص هذه الملفات ومتابعتها؛
- تبليغ القرارات والأمر بصرفها.

المديرية الفرعية للوسائل: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- ضمان تسيير المسارات المهنية للمستخدمين والمبادرة بالأعمال التكوينية؛
- إعداد الميزانية السنوية والحساب الإداري ومسك الجرد؛
- الأمر بدفع التخفيضات؛
- متابعة وتنسيق جهاز تقييم الأداء في إطار مؤشرات التسيير.

قباضة الضرائب: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات العفوية المنجزة أو الجداول العامة أو الفردية المتخذة ضدهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛

- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري العمل بهما والمتعلقة بالتحصيل القصري للضريبة؛

- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العمومية وتقديم حسابات التسيير المعدة لمجلس المحاسبة.

مصلحة الاستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛

- نشر المعلومات في اتجاه المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، لتذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم الجبائية؛

- التكفل بحاجيات مديرية كبريات المؤسسات فيما يخص الوثائق الجبائية.

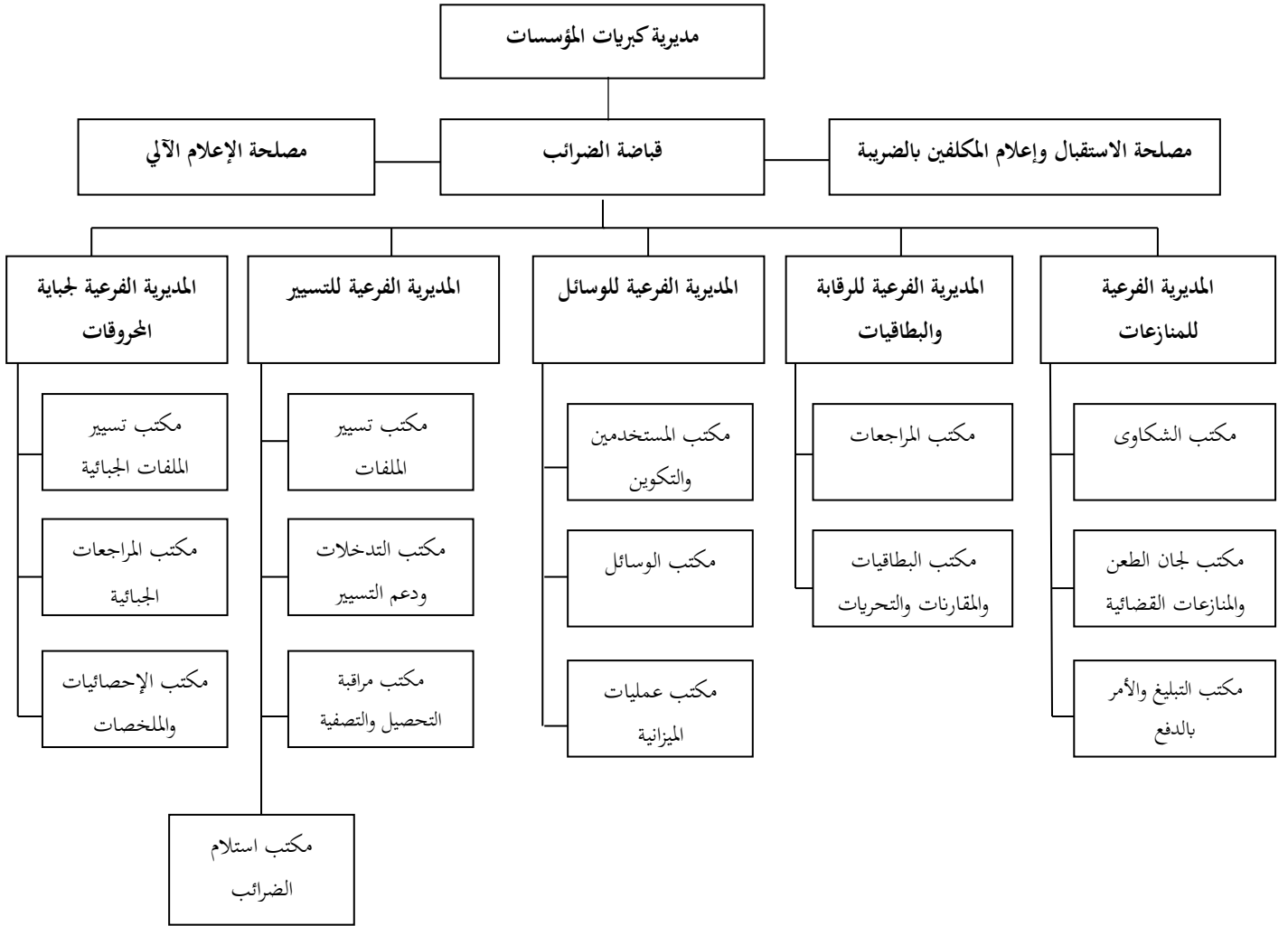
مصلحة الإعلام الآلي: وتكلف لا سيما بما يأتي:

- ضمان استغلال التطبيقات وتأمينها؛

- ضمان تسيير التأهيلات وتراخيص الدخول؛

- ضمان تحيين الملفات التقنية للتجهيزات المعلوماتية والتطبيقات المستعملة

الشكل رقم (02) يمثل الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، من المادة 02 الى المادة 24، الجريدة الرسمية العدد 20، الصادرة بتاريخ 29 مارس 2009.

2. مراكز الضرائب CDI :

يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب تختص حصريا بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم.

أولا. مفهوم مركز الضرائب :

مركز الضرائب هو مركز تسيير موحد يجمع تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير والتحصيل والمراقبة والمنازعات التي تتكفل بها حاليا المفتشيات والقباضات ومديريات الضرائب الولائية.

يطمح مركز الضرائب المنشأ بهدف تقديم خدمة نوعية، إلى تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساساً على التواجد، الاستماع، الاستجابة، ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة. لقد تقرر إنشاء 59 مركز للضرائب تقع تحت سلطة المديريات الولائية للضرائب وتمثل معدل مركز واحد على الأقل في كل ولاية ما عدى الولايات ذات كثافة ضريبية مرتفعة فهي تضم أكثر من مركز واحد حيث تم استلام 46 مركزاً إلى غاية نوفمبر 2023 من أصل 59 مركزاً للضرائب مبرمج، كما تم تصنيف مراكز الضرائب إلى ثلاث مستويات حسب عدد المكلفين بالضريبة وعدد أعوان الضرائب بمختلف الرتب التابعين له¹.

الجدول رقم (28) جدول يوضح مراكز الضرائب حسب الصنف

مركز الضرائب حسب الصنف	عدد المكلفين	عدد الأعوان
مركز ضرائب صنف 01	من 8000 إلى 12000 مكلف	من 120 إلى 150 عون ضرائب
مركز ضرائب صنف 02	من 4000 إلى 8000 مكلف	من 90 إلى 120 عون ضرائب
مركز ضرائب صنف 03	تضم اقل من 4000 مكلف	من 60 إلى 90 عون ضرائب

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات من المديرية العامة للضرائب

ثانياً. المؤسسات الخاضعة لاختصاص مراكز الضرائب:

يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه وهم:

- المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي والذي رقم أعمالهم السنوي يفوق أو يساوي 8.000.000 دج حسب قانون المالية لسنة 2022؛
- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي والتي تختار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي
- المؤسسات الغير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات؛
- الأنشطة التي تستثنى من نظام الإخضاع الضريبي للضريبة الجزافية الوحيدة وتخضع للنظام الحقيقي إجباراً.

¹ Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Modernisation De L'administration Fiscale : Transparence, Efficacité Et Efficience, N°30, 2008, p02.

ثالثا. مهام مركز الضرائب : هو مكلف ب¹:

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموع المهن الحرة؛
- مسك وتسيير الملف الجبائي للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات؛
- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية والتجارية؛
- إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض ومعاينتها والمصادقة عليها؛
- الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى؛
- تنفيذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود؛
- تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم؛
- البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها ومراقبة التصريحات؛
- إعداد وإنجاز برامج التدخلات والمراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقييم نتائجها؛
- تدرس الشكاوى وتعالجها؛
- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية؛
- تعوّض قروض الرسوم؛
- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة؛
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء، لاسيّما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل نظامها الأساسي؛
- تنظم المواعيد وتسييرها؛
- تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مراكز الضرائب.

¹ مركز الضرائب، موقع المديرية العامة للضرائب، [https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-](https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/269-2014-05-29-12-41-51)

[03-24-14-21-49/services-exterieurs/269-2014-05-29-12-41-51](https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/269-2014-05-29-12-41-51) ، تاريخ الاطلاع جانفي

رابعاً. هيكله مراكز الضرائب :

يتعدد مصالحه وتعدد مهامه في مجال تسيير وعاء الضريبة، التحصيل، المراقبة، المنازعات والاستقبال، تتكون مراكز الضرائب من ثلاث (3) مصالح رئيسية وقبضة ومصالحتين وتتمثل فيما يلي¹:

المصلحة الرئيسية للتسيير: وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتياجات؛
- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديرها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيل مفوضا للمدير الولائي للضرائب؛
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات و/أو لمراجعة المحاسبة؛
- إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث: وتكلف بـ:

- إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل استغلالها؛
- اقتراح عمليات مراقبة إنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية.

المصلحة الرئيسية للمنازعات: وتكلف بـ:

- دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، وكذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة؛
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.

¹ من المادة 88 الى المادة 101، القرار الوزاري المشترك المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، مرجع سبق ذكره.

القباضة: وتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم، أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛
- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة؛
- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

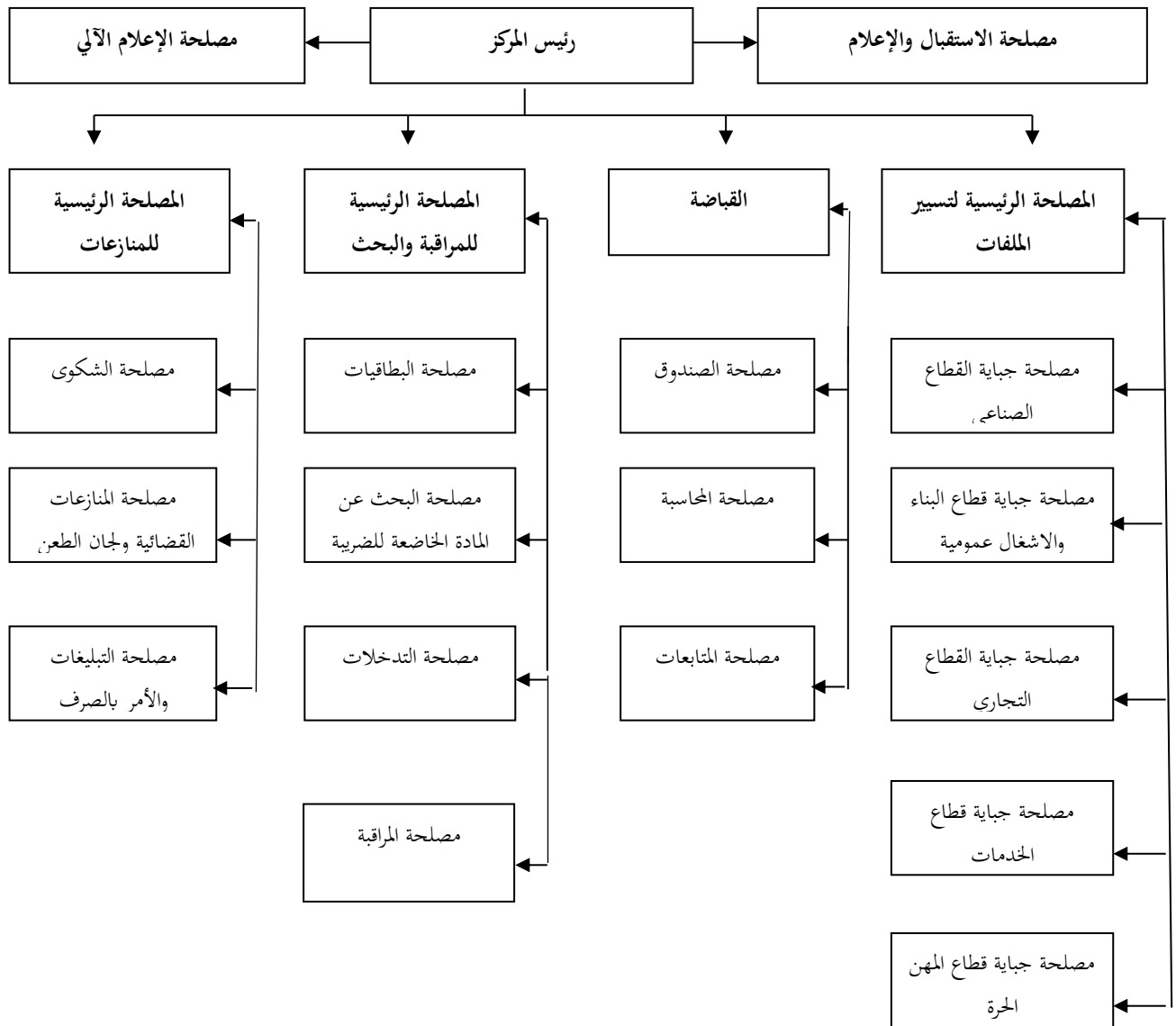
مصلحة الاستقبال والإعلام: تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛
- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

مصلحة الإعلام الآلي والوسائل: وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها؛
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات؛
- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات.

الشكل رقم (03) يمثل الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على نشرية مركز الضرائب تنظيم ومهام، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، نشرة 2021.

3. المراكز الجوارية للضرائب CPI:

يمثل إطلاق المركز الجوي للضرائب مرحلة الانتهاء من برنامج عصرنة هياكل الإدارة الجبائية وإجراءات تسييرها، الذي تم الانطلاق فيه سنة 2006 من خلال افتتاح مديرية كبريات المؤسسات ووضع حيز العمل بعد ذلك لمراكز الضرائب.

أولاً. مفهوم المراكز الجوارية للضرائب:

يعتبر المركز الجوارى للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، مخصصة حصرياً لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساساً في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجرافية الوحيدة.

يهدف إنشاء المركز الجوارى للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حالياً (المفشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصرنة الإجراءات.

تمثل عملية استحداث المراكز الجوارية للضرائب المرحلة الختامية لعملية إعادة تنظيم مصالح الإدارة الجبائية حيث تقرر إنشاء حوالي 244 مركزاً جوارياً للضرائب على المستوى الوطني للتكفل بتسيير حوالي 70% من ملفات المجتمع الضريبي¹، وقد تم استلام 146 مركزاً إلى غاية نوفمبر 2023 من أصل 244 مركزاً جوارياً للضرائب مبرمج.

ثانياً. المؤسسات الخاضعة لاختصاص مراكز الضرائب:

تتكفل المراكز الجوارية بتسيير الملفات الجبائية في مجال الوعاء، التحصيل، الرقابة والمنازعات للمكلفين بالضريبة التاليين²:

- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجرافي والتي لا يتجاوز رقم أعمالها 8.000.000 دج بموجب قانون المالية لسنة 2022؛
- المستثمرات الفلاحية؛
- الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي والرسم المفروض على الممتلكات العقارية المبنية وغير المبنية؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم؛

¹ جمال الدين سيليني، مرجع سبق ذكره، ص125.

² المادة 26، المرسوم التنفيذي رقم 06-327، المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، المحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية عدد 59، الصادرة بتاريخ 24 سبتمبر 2006.

- المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها.

ثالثا. مهام المراكز الجوارية الضرائب: هو مكلف ب¹:

- تسيير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي؛
- تسيير المستثمرات الفلاحية؛
- تسيير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية؛
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة، أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم؛
- تسيير المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب، برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها؛
- تمسك وتسير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها؛
- تصدر الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها؛
- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والأتاوى؛
- تنفذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود؛
- تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم؛
- تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها؛
- تراقب التصريحات وتنظم التدخلات؛
- تدرس الشكاوى وتعالجها؛
- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية؛
- تدرس طلبات التخفيض الإداري؛
- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة؛

¹المركز الجوارى للضرائب، المديرية العامة للضرائب، <https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/272-2014-05-29-13-53-32> ،

تاريخ الاطلاع: جانفي 2023.

- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل؛
 - تنظم المواعيد وتسييرها؛
 - تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب.
- رابعاً. هيكل مراكز الجوارية للضرائب:
- يسير المركز الجوازي للضرائب من قبل رئيس مركز، حيث للمراكز الجوارية للضرائب نفس تنظيم مراكز الضرائب، ويتشكل من ثلاث (3) مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين كما يلي¹:
- المصلحة الرئيسية للتسيير: وتكلف بـ:
- إحصاء الممتلكات والنشاطات وتسيير الوعاء من خلال إعداد فرض الضرائب وكذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات؛
 - المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلًا مفوضًا للمدير الولائي للضرائب؛
 - إعداد اقتراحات برامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات.
- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث: وتكلف بضمان:
- تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوازي للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه؛
 - تابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية.
- المصلحة الرئيسية للمنازعات: وتكلف بـ:
- دراسة كل طعون نزاعية أو إعفائية موجهة للمركز الجوازي للضرائب؛
 - التكفل بإجراء التبليغ والأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقررة؛
 - متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية.

¹ من المادة 102 إلى المادة 118، القرار الوزاري المشترك المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، مرجع سبق ذكره.

القباضة:

تقوم بنفس المهام المكلفة بالقباضة المتواجدة على مستوى مراكز الضرائب، وتتفرع كذلك إلى ثلاثة مصالح هي مصلحة الصندوق مصلحة المحاسبة ومصلحة المتابعات.

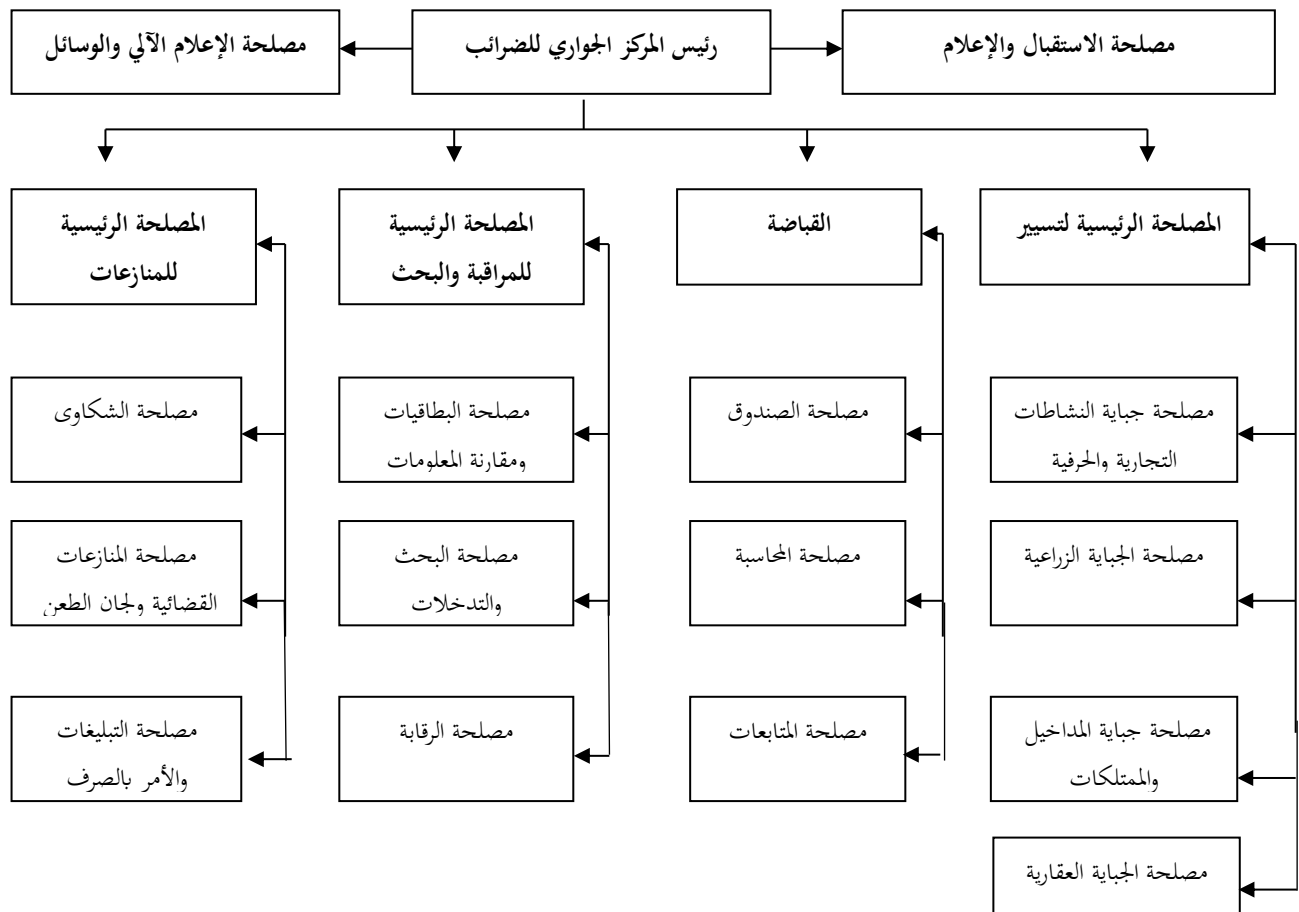
مصلحة الاستقبال والإعلام:

لها بنفس المهام الموكلة لذات المصلحة المتواجدة على مستوى مراكز الضرائب، لكن كل حسب الدائرة الاختصاصية لها حيث هذه المصلحة تقوم بمهامها على مستوى المراكز الجوارية للضرائب فقط.

مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:

تقوم كذلك بنفس المهام المكلفة بها ذات المصلحة الموجودة على مستوى مراكز الضرائب لكن هذه الأخيرة تقوم بمهامها على مستوى المراكز الجوارية للضرائب فقط.

الشكل رقم (04) يمثل الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى للضرائب



Source : Centre de Proximité des Impôts CPI Missions Et Organisation,
Direction Générale des Impôts, Direction des Relations Publiques et de la
page Communication, Edition 2017,

المطلب الثاني: عصنة الإدارة الضريبية وتبسيط الإجراءات

واجهت الإدارة الضريبية تحديا كبيرا يتمثل في التخفيف من مستوى تعقيد الإجراءات الإدارية وتبسيطها قصد الاستجابة للتطلعات الأولية للمكلفين بالضريبة دون أن يكون ذلك على حساب فعالية التسيير العمومي، حيث تساهم الإجراءات الإدارية المبسطة في إضفاء أكثر مرونة على العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين بالضريبة عن طريق إطلاق البرامج لعصنة الإدارة والتزامات لتسهيل دخول والتكفل والاستقبال الأمثل للمكلفين بالضريبة، و تتمثل اهم الوسائل و البرامج التي تم الاعتماد عليها فيما يلي :

1. برنامج العصنة والمساعدة على الاصلاح الإداري (مارا - MARA):

في إطار تطبيق اتفاقية الشراكة الأورو - جزائرية والموقع عليها في 22 أبريل 2002 وتجسيدا لقرارات المؤتمر الوزاري المنعقد في برشلونة ما بين 27 و 28 نوفمبر 1995 والذي يهدف إلى خلق شراكة أورو متوسطة تجمع ما بين دول ضفتي البحر الأبيض المتوسط، حيث التزمت اللجنة الأوروبية بتمويل برنامج (مارا - MARA) المتعلق بعملية العصنة والمساعدة على الإصلاح الإداري والذي شمل أربعة (04) وزارات وهي: وزارة المالية، وزارة الفلاحة، وزارة التجارة ووزارة النقل.

بلغت تكلفة تمويل البرنامج ما قيمته 28.5 مليون أورو (€28.500.000) تساهم من خلاله المجموعة الأوروبية بمبلغ 25 مليون أورو (€25.000.000) والمبلغ المتبقي قيمته 3.5 مليون أورو (€3.500.000) تتحمله الجزائر، ولقد استحوذت وزارة المالية على أكبر حصة من ميزانية هذا البرنامج حيث خصص لإداراتها المالية الثلاثة المتمثلة في الضرائب، الجمارك وأملاك الدولة ما قيمته 18.5 مليون أورو (€18.500.000)، وقد حدد تاريخ سريان اتفاقية التمويل ابتداء من تاريخ توقيع آخر أطراف الاتفاقية والذي قامت به وزارة التجارة في 31 مارس 2004 وحدد آخر أجل للإنجاز بتاريخ 31 ديسمبر 2010¹، حيث يرمي برنامج (مارا - MARA) إلى تجسيد جملة من الأهداف والمتمثلة في :

- عصنة إدارة الضرائب؛
- تحسين المناخ الإداري والتنظيمي للأعمال؛
- تنويع الإيرادات الضريبية للدولة والحفاظ على استمراريته؛
- تكييف الهياكل الجديدة لإدارة الضرائب مع المهام الموكلة لها؛
- رفع مؤهلات موظفي الإدارات المالية وتكوينهم؛

¹ إبراهيم حراش، مرجع سبق ذكره، ص 156-ص 157.

- اقتناء التجهيزات الإدارية الحديثة لتسهيل عمل الإدارة المالية؛
- المساعدة التقنية الدولية والمحلية في مجال تكنولوجيات المعلومات؛
- تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين.

2. مرجعية نوعية الخدمة:

تم إنشاؤه طبقا للتعليمية العامة رقم 01 المؤرخة في 07 جوان 2004 الصادرة عن السيد المدير العام للضرائب، حيث يعتبر مرجع نوعية الخدمة وسيلة ترقية ثقافة الاستقبال ونوعية الخدمة، فهو يضم مجموع معايير داخلية وخارجية التي يجب أن يلتزم باحترامها أعوان الهياكل الجديدة (مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب).

يترجم مرجع نوعية الخدمة إرادة الإدارة الضريبية في إقامة علاقة جديدة مع المكلف بالضريبة تركز على تقديم خدمة فعّالة، وضمان استقبال نوعي بمختلف أشكاله قصد جعل نوعية الاستقبال تحديا حاسما بالنسبة لمستقبل الإدارة في تطلعها المستمر إلى تلبية احتياجات وشكاوى المكلفين بالضريبة فهو يهدف إلى تحقيق الأبعاد التالية¹:

- جعل نوعية الخدمة أولوية استراتيجية للإدارة الضريبية؛
- وصول المكلف بالضريبة بسهولة للمصلحة؛
- تسهيل الإجراءات الإدارية للمكلفين بالضريبة؛
- الإلمام بتطلعات المكلفين بالضريبة؛
- قياس وإعلان نتائج مسعى نوعية الخدمة بشكل منتظم.

يرتكز مرجع نوعية الخدمة في اكتتاب 20 التزام لنوعية الخدمة التي تلتزم الإدارة الجبائية باحترامها بغية ضمان تكفل الأحسن، حيث يمثل 15 التزام منها موجه لتحسين جودة الاستقبال والخدمة أما الالتزامات الباقية تشير إلى التزامات التحسين المستمر، حيث يعتبر تجسيد هذه الالتزامات رهانا يتعين على الإدارة تشريفه من خلال تقييم منتظم لمدى احترامها وإعلان نتائج هذا المسعى الجديد للنوعية لفائدة الجمهور

¹مرجعية نوعية الخدمة، طموح قوي لتحسين استقبال المكلفين بالضريبة، المديرية العامة للضرائب،

<https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/modernisation-voir-plus-ar/228-2014-05->

العريض، وهو ما يشكل شفافية في تسيير التقييمات ورغبة أيضا في المضي قدما لجعل الخدمة العمومية أكثر نجاعة على وجه الخصوص، ويرتكز هذا المرجع على 05 محاور هيكلية تتمثل في¹:

1.2. تحسين ظروف الوصول وفقا لاحتياجات المكلفين بالضريبة: يتمثل في أربعة التزامات وهي:

- إعلام المكلفين بالضريبة بجميع المعلومات الضرورية لتسهيل الوصول إلى الخدمات المتاحة (مواقيت الافتتاح، أرقام الهاتف ..) ؛

- التوجيه والتكفل بالمكلف بالضريبة؛

- تسهيل الإجراءات والمعاملات للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة؛

- استقبال الأشخاص الذين يواجهون صعوبات مهما كان نوعها والتكيف مع سلوكهم بطريقة مناسبة.

2.2. استقبال المكلف بالضريبة بأسلوب مهذب وفعال: يتمثل في الالتزامات التالية:

- الاستقبال اللائق والمهذب من طرف عون الإدارة الضريبية ورفع عدم الكشف عن هويته وصفته؛

- تسهيل الإجراءات الإدارية؛

- ضمان الراحة في مراكز وفضاءات الاستقبال والانتظار؛

- احترام خصوصيات المكلفين بالضريبة مع ضمان حسن سير خدمة التوجيه؛

- فعالية وكفاءة الرد على البريد الإلكتروني.

3.2. احترام آجال الرد على طلبات الحصول على المعلومة: يتمثل في الالتزامات التالية:

- احترام آجال الرد على المراسلات المكتوبة حيث تعتبر جهة اتصال ملزمة للمكلف بالضريبة؛

- البريد الإلكتروني وسيلة حديثة تستخدم بكثرة من طرف المكلفين بالضريبة وعليه يجب الاهتمام بهذا

الجانب والرد على الأسئلة التي تطرح عن طريق البريد الإلكتروني؛

- إنشاء خطوط هاتفية مخصصة للمكلفين بالضريبة مع التكفل التام بالرد على المكالمات الهاتفية.

4.2. الاستماع والأخذ بعين الاعتبار توقعات المكلفين بالضريبة : يتمثل في الالتزامات التالية:

- الرد على الاقتراحات والشكاوى المتعلقة بالامتثال للالتزامات نوعية الخدمة؛

- تقييم ونشر النتائج المتعلقة بجودة الخدمة؛

- القيام بسبر الآراء حول جودة الخدمات ونشر النتائج.

¹ Direction Générale Des Impôts. Direction Des Relations Publiques Et De La Communication.
Instruction Générale Sur Le Référentiel Qualité De Service, 2012, Page 04-08

5.2. التقييم والتحسين المستمر لإجراءات نوعية الخدمة: يتمثل في الالتزامات التالية:

- تنظيم الوثائق المتعلقة بمرجعية جودة الخدمة؛
- قيادة ومتابعة احترام الالتزامات؛
- تحديد المؤشرات المتبعة للالتزام بنوعية الخدمة المقدمة؛
- إجراء تقييم ذاتي للممارسات؛
- إعداد ميزانية سنوية وإطلاق إجراءات جديدة لتحسين الاستقبال والخدمات المقدمة.

الجدول التالي يمثل إحصائيات المديرية العامة للضرائب لمرجعية نوعية الخدمة خلال الفترة 2012-

2018

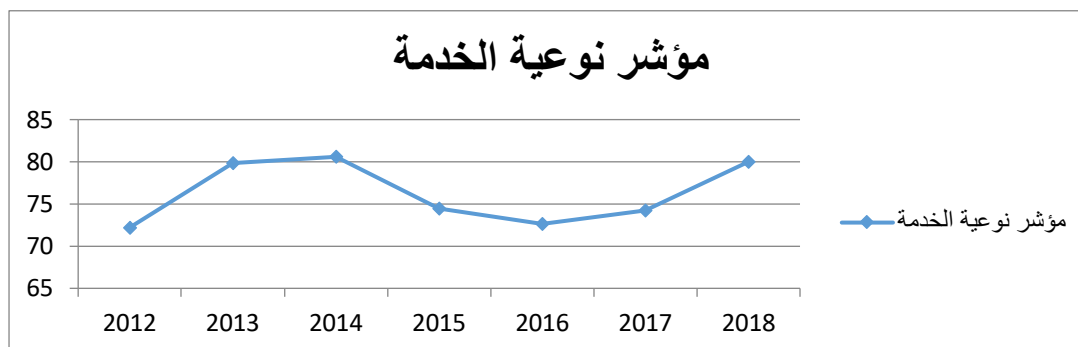
الجدول رقم (29) إحصائيات بمرجعية نوعية الخدمة من الفترة 2012-2018

البيان	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
نسبة احترام الدخول	53.29%	85.60%	97.06%	76.67%	70.53%	77.93%	91.00%
نسبة التكفل بالمكلفين بالضريبة	90.58%	97.88%	99.50%	99.60%	99.90%	99.00%	97.90%
نسبة نوعية الخدمة المؤداة	66.40%	72.32%	71.96%	73.03%	69.56%	74.17%	84.17%
نسبة احترام الآجال	69.08%	75.46%	74.33%	63.33%	64.13%	71.00%	73.73%
نسبة الإصغاء للمكلفين بالضريبة	73.16%	65.00%	88.60%	68.64%	71.86%	69.00%	67.20%
المؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة	72.21%	79.82%	80.59%	74.43%	72.62%	74.26%	79.96%

المصدر: المديرية العامة للضرائب، شوهدي في فيفري 2023

http://mfdgi.gov.dz/images/pdf/Statistiques_accueil_site.pdf

الشكل رقم (05) منحنى بياني يبين تطور مؤشر نوعية الخدمة من الفترة 2012-2018



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول رقم (30)

نلاحظ من خلال معطيات الجدول أعلاه أن هناك تذبذب من سنة إلى أخرى في المؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة المطبق بالهيكل الجديدة للإدارة الضريبية، حيث نلاحظ تحسن وتزايد من سنة 2012 إلى غاية سنة 2013 (+7.61) وهذا بفضل تطبيق التعليمات المتعلقة بتحسين خدمات الإدارة الضريبية، أما في سنة 2014 هناك زيادة ضئيلة قدرت ب (+0.77)، بينما تراجع هذا المؤشر لسنة 2015 (-7.1)، ثم تراجع مرة أخرى في سنة 2016 (-1.81) مقارنة بسنة 2015 وهذا بسبب تراجع نسبة احترام ظروف الدخول إلى المصالح الضريبية وتدني نسبة نوعية الخدمات المؤداة في بعض الهياكل الجديدة للإدارة الضريبية، فها هو يسجل ارتفاعا في سنة 2017 (+1.64) مقارنة مع مؤشر 2016، أما في سنة 2018 فمؤشر الإجمالي لنوعية الخدمة سجل تحسنا ب (+5.7) حيث وصل إلى نسبة 79,69% مقارنة ب 74,26 في سنة 2017، وهذه نتيجة مشرفة مقارنة بالمجهودات المبذولة لمختلف مصالح الإدارة الضريبية من أجل تحسين نوعية الخدمة، ولكن لا يمكن القول أن خدمات الإدارة الضريبية تحظى بالقبول العام لدى جميع المكلفين بالضريبة.

3. تبسيط الإجراءات الإدارية:

قصد توفير الوقت للمكلفين بالضريبة قامت المديرية العامة للضرائب بتبسيط كفاءات وشروط إنشاء أو غلق الملفات الضريبية وكذا تسليم بعض الوثائق، حيث يعتبر هذا الإجراء خطوة من شأنها إضفاء فعالية أكثر على الخدمة العمومية من خلال تخفيض آجال دراسة الملفات وتبسيط الإجراءات الإدارية¹.

¹ رسالة المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، تبسيط الإجراءات الإدارية نحو تحسين الخدمة العمومية، العدد 69، سنة 2013، ص8.

يندرج هذا الإجراء كخطوة أولى نحو تطبيق صفة الرقمنة وتحقيقاً لمبدأ صفر ورقة، وهذا بالتقليل من عدد الوثائق المكونة للملف الضريبي عن طريق الاستغناء عن الطابع الورقي للملف الضريبي تدريجياً والتحول نحو الملف الضريبي الرقمي من أجل إضفاء الصبغة غير المادية للملف الضريبي، وهو ما يصبوا إليه مشروع عصرنة الإدارة الضريبية، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي¹:

الجدول رقم (30) تبسيط الإجراءات الإدارية عن تسليم الوثائق الضريبية

الملف الضريبي	عدد الوثائق المطلوبة سابقا	عدد الوثائق المطلوبة حاليا
فتح ملف شخص طبيعي	09	04
فتح ملف شخص معنوي	11	06
توقيف النشاط	07	02
ملف في إطار المزايا الضريبية	15	03
شهادة عدم الإخضاع	03	01

المصدر: رسالة المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، تبسيط الإجراءات الإدارية نحو تحسين الخدمة العمومية، العدد 69، سنة 2013، ص2.

4. المحرر الجبائي:

في إطار تحسين العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين بالضريبة اهتم المشرع على إقرار إجراءات المحرر الجبائي وتحديد أحكامه بدقة، حيث يعتبر المحرر الجبائي من أهم الإجراءات التي تم إقرارها في ظل الإصلاحات التشريعية للنظام الضريبي الجزائري، ويعتبر من الضمانات القانونية الممنوحة للمكلف بالضريبة في ظل تشريع ضريبي يتميز بعدم استقرار قوانينه وأحكامه، فهو يعتبر إجراء قانوني يوفر الحماية القانونية للمكلف بالضريبة من تعسف الإدارة الضريبية.

1.4. التعريف القانوني للمحرر الجبائي:

عرف المشرع الجزائري المحرر الجبائي على أنه قرار قطعي تتخذه الإدارة الضريبية التي لجأ إليها المكلف بالضريبة حسن نية التابع لاختصاص مديرية كبريات المؤسسات، إذ يشكل هذا المحرر ردا واضحا

¹ رسالة المديرية العامة للضرائب، مرجع سبق ذكره، ص2.

ونهايا على طلب المكلف بالضريبة الذي يريد معرفة الأحكام الجبائية المطبقة في وضعية ما بالنظر إلى التشريع الضريبي المعمول به¹.

من خلال تعريف المشرع الجزائري نستنتج أن المحرر الجبائي هو قرار قطعي تتخذه السلطات الضريبية حول مسألة قانونية طرحت عليها من قبل أحد المكلفين بالضريبة تتعلق إما بتفسير نص قانوني أو كيفية تطبيقه على وضعية واقعية سيقدم عليها مستقبلا حيث يعتبر إجراء يوفر الحماية القانونية للمكلف بالضريبة.

2.4. مجال تطبيق المحرر الجبائي:

بالرجوع لأحكام المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 12-334 حدد مجال تطبيق المحرر الجبائي في التشريع الضريبي الجزائري في الوقت الحالي على المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) فقط دون المكلفين الآخرين التابعين للمصالح الخارجية للإدارة الضريبية والمتمثلة في مراكز الضرائب (CDI) والمراكز الجوارية للضرائب (CPI) فمجال تطبيق المحرر الجبائي يشمل حاليا الفئات التالية²:

- الشركات أو التجمعات التي تنشط في قطاع المحروقات الذي يخضع للتشريع المتعلق بالمحروقات، المعدل والمتمم؛
- الشركات الأجنبية الناشطة بالجزائر مؤقتا في إطار تعاقدى يخضع للنظام الحقيقي عندما يساوي مبلغ العقد أو العقود أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛
- شركات رؤوس الأموال وكذا شركات الأشخاص الذين اختاروا الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال كما هو منصوص عليه في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي يساوي رقم أعمالها السنوي أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛
- تجمعات الشركات عندما يساوي رقم الأعمال السنوي لإحدى الشركات العضوة أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية.

¹ المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 12-334، المؤرخ في 18 سبتمبر 2012، المتعلق بالمحرر الجبائي، الجريدة رسمية العدد 50، بتاريخ 12 سبتمبر 2012، ص 10.

² المادة 160، قانون الاجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 66.

3.4. الأهمية القانونية و العملية للمحرر الجبائي: يهدف تطبيق إجراء المحرر الجبائي إلى تحقيق ما يلي¹:

- توفير الحماية القانونية للمكلف بالضريبة من حيث طريقة تطبيق النصوص الضريبية حول مسألة قانونية طرحت من قبل أحد المكلفين بالضريبة تتعلق إما بتفسير نص قانوني أو كيفية تطبيقه على وضعية واقعية سيقدم عليها مستقبلا؛
- تسمح للإدارة بتوقع الصعوبات المحتملة التي تواجه المكلفين بالضريبة وتقديم لهم حلول مسبقة، فهي تساعد على تجاوز المنازعات مستقبلا التي قد تحدث بين الإدارة الضريبية والمكلف بالضريبة لا سيما عند القيام بعملية الرقابة والتحقيق الضريبي؛
- المحرر الجبائي يخلق جو من الثقة المتبادلة فهو يساهم في تحسين العلاقة بين الإدارة والمكلف بالضريبة؛
- يهدف إلى خلق لدى المكلفين بالضريبة ثقافة قانونية ضريبية تتعلق بمجال التسيير الضريبي لمؤسساتهم ونشاطهم؛
- يسمح هذا الإجراء إلى حصول المكلف على جواب كتابي دقيق ونهائي يمكن الاحتجاج به أمام الإدارة الضريبية؛
- يعتبر المحرر الجبائي ضمانا للمكلف في ظل التغيرات المحتملة للتشريع الضريبي فهو يسمح للمكلف بالضريبة حماية حقوقه المكتسبة ويوفر الحماية ضد تعسف الإدارة الضريبية في استعمال حقوقها وتجاوز سلطاتها.

5. تعزيز وتحسين الوسائل البشرية:

تعتبر الموارد البشرية عنصرا هاما بالنسبة للإدارة الضريبية حيث يعتمد التنظيم الهيكلي الجديد وتوظيف التكنولوجيا الحديثة على وجود عنصر بشري ذو كفاءة علمية وعملية لاستيعاب هذه التغيرات الجديدة التي فرضها برنامج عصرنة الإدارة الضريبية، حيث يخضع الموظفون العاملون في الإدارة الضريبية

¹ عيسى قسايسية، المحرر الجبائي في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 54، العدد 03، 2017، ص327.

بصفة إجبارية أو اختيارية لبرامج تكوينية مستمرة عن طريق الملتقيات والتكوينات باختلافها، وهذا من أجل القيام بتحديث معلوماته ومعرفته العلمية والعملية ومواكبة آخر مستجدات المهنة¹.

يعتبر إنشاء مديرية المستخدمين والتكوين، في إطار وضع الهيكل التنظيمي الجديد للإدارة المركزية للمديرية العامة للضرائب، خطوة مهمة في تحسين إدارة الموارد البشرية، وقد تم تسجيل خلال سنتي 2022 و2023 استفادة 1941 موظفا من التكوين في إطار القانون الأساسي للوظيفة العمومية و6248 موظفا من دورات تكوين تحسين المستوى²، وتمثلت أهم الإجراءات المتبعة من طرف الإدارة الضريبية في تقوية وتحسين الوسائل البشرية فيما يلي:

- رفع عدد الموظفين العاملين بالإدارة الضريبية من خلال تكوين إطارات جديدة أو من خلال التوظيف المباشر عن طريق المسابقات حيث استفادت الإدارة الضريبية من 372 منصبا ماليا لجميع الرتب؛
- إنشاء مدرسة وطنية للضرائب متخصصة في التكوين والتي من مهامها تكوين إطارات الإدارة الضريبية وفق شروط يحددها القانون؛
- رسكلة أعوان الإدارة الضريبية بهدف ضمان تحسين وتخصص موظفي الإدارة الضريبية من خلال تنظيم دورات تكوينية وملتقيات وطنية ودولية في عدة تخصصات متعلقة بالإطار التطبيقي للنظام الضريبي؛
- القيام بتكوين إطارات خارج البلد وهذا لمواكبة التطورات الدولية الحاصلة في ظل الاتفاقيات الضريبية الدولية.

6. وضع دليل أخلاقيات المهمة لموظفي المديرية العامة للضرائب:

يرمي الدليل الخاص بأخلاقيات المهنة إلى تعريف أعوان المديرية العامة للضرائب بالقواعد والواجبات الرئيسية التي يتعين عليهم التقيد بها عند ممارسة مهامهم، فهو يستجيب لرغبة ملحة تتعلق بإرساء القيم التي تسير الخدمة العمومية، حيث يعتبر هذا الدليل قانونا لحسن السلوك والذي سيترتب عنه الاحترام

¹ قاسمي محمد، عصنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية - دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2006-2018، أطروحة دكتوراه علوم اقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2013-2014، ص226.

² المديرية العامة للضرائب، نشرة إعلامية- عدد خاص، تحقيق التوصيات المترتبة عن الجلسات الوطنية للإصلاح الضريبي، ص 3.

الصارم له من قبل أعوان الضرائب بإحداث تغييرات إيجابية في الطريقة التي ينظر بها المكلفين بالضريبة إلى الإدارة الجبائية وفي نفس الوقت تحسين العلاقة بين الإدارة ومستعمليها¹.

يساعد الدليل الخاص بأخلاقيات المهنة لموظفي الإدارة الجبائية على ضمان ما يلي²:

- تحقيق حماية للمكلف بالضريبة ضد تجاوزات الأعوان بتهيئة سلوك مهني ومصلحة ذات جودة؛
- إيصال صورة لائقة بالإدارة الجبائية وتحسين العلاقة مع المكلفين بالضريبة وهذا يحث الأعوان على تبني تصرف حسن؛
- مساعدة العون على إثبات سلوكه الأخلاقي المأخوذ من أساسيات ومعايير الخدمة العمومية؛
- إعلام أعوان الإدارة الضريبية بواجباتهم لتقادي كل التجاوزات وهذا بغرض تحقيق نزاهة الإدارة الضريبية.

7. إنشاء مركز البيانات لقطاع المالية " داتا سنتر " :

باعتبار قطاع الضرائب طرف معني في القطاع المالي، فقد تعزز مؤخرا قطاع المالية بمركز بيانات "داتا سنتر" سيضم لأول مرة المعلومات الموجودة على مستوى مختلف الأرضيات الرقمية التابعة لمختلف مصالح الوزارة والمديريات العامة للقطاع لاسيما الضرائب والجمارك والأملاك العمومية، مع العلم أنه تم تطوير هذا المركز على مستوى وزارة المالية من طرف كفاءات وطنية، والتي قامت بتطوير مختلف التطبيقات الخاصة بهذه المنشأة الرقمية الجديدة.

8. تأسيس المجلس الوطني للجبائية :

من أجل إثراء النقاش العام في مجال الجبائية وتعزيز مساهمة الغير في صياغة القانون الجبائي، تم تأسيس المجلس الوطني للجبائية، فهو يعتبر من أهم آليات إصلاح الإدارة الجبائية وعصرنتها، و يعكس مدى التزام السلطات العمومية بالمضي قدما من أجل بناء صرح إدارة تشاركية في القطاع المالي، لاسيما في مجال تأسيس منظومة جبائية فاعلة وفعالة تستجيب لمتطلبات تنمية الاقتصاد الوطني، فهو يصب بشكل أساسي في الرغبة في توطيد الحوار الاجتماعي وتكثيف علاقة الإدارة الجبائية بشركائها الاجتماعيين، باعتبارهم وسطاء بين الإدارة ومستخدميها، وإشراكهم في البحث عن تطوير المنظومة الجبائية وتحسين مناخ الأعمال و في تحسين الوعي الجبائي، حيث يتشكل هذا المجلس من هيئة استشارية تتكفل ب :

¹ دليل أخلاقيات المهنة لموظفي المديرية العامة للضرائب، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، ص02.

² Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, La lettre de la DGI, La Déontologie Respect de l'éthique professionnelle, N°49 ,2011, Page7

- تقييم النظام الجبائي على أساس التنمية الاقتصادية الوطنية؛
- اقتراح تدابير جبائية تسمح بمتابعة التنمية الاقتصادية ودعمها؛
- إبداء الآراء في كل المسائل ذات الطابع الجبائي التي تعرض عليه.

9. التعاون الدولي بين الإدارات الضريبية :

في إطار التعاون الدولي وتبادل الخبرات انضمت الجزائر سنة 2019 ممثلة بالمديرية العامة للضرائب لمنندى مبادرة «الحزام والطريق» للتعاون الجبائي الإداري (BRICATOF) ، فهي تعتبر آلية رسمية غير ربحية للتعاون بين إدارات الضرائب، وهدفها هو دعم النمو الاقتصادي من خلال تعاون إدارات الضرائب وتبادل الخبرات وتجميع أفضل الممارسات للمساعدة في بناء بيئة ضريبية تفضي إلى النمو الاقتصادي، كما قامت الجزائر سنة 2022 باحتضان المنندى الثالث لهذه المبادرة الذي ركز موضوعه الأساسي على بناء قدرات الإدارات الجبائية بعد جائحة كوفيد 19، لتعزيز التبادل وتقاسم ومشاركة الممارسات الجيدة للبلدان الأعضاء، مثل التكوين عبر الأنترنت وتوزيع عروض الخدمات من حيث التكوين لفائدة موظفي الإدارات الجبائية، والذي عرف مشاركة السلطات الجبائية الأجنبية الأعضاء والمنظمات الدولية، وكذا الخبراء الدوليين .

10. تطبيق التسيير بالنجاعة لتكريس ممارسة الحوكمة الفعالة للإدارة الضريبية:

يعرف التسيير بالنجاعة بأنه نظام يكرس استخدام ممارسات الحوكمة الفعالة والذي دخل حيز التنفيذ في إطار القانون العضوي رقم 18-15 الصادر في 2 سبتمبر 2018، فهو يشكل أحد المحاور الأساسية للإصلاح المالي والإداري، حيث يسمح تطبيق التسيير بالنجاعة في إعداد برنامج عمل متعدد السنوات مدعوما بمؤشرات إستراتيجية وعملية تسمح بقياس مدى فعالية وكفاءة النتائج المحققة مقارنة بالأهداف التي سبق تحديدها والمتمثلة في أربعة مواضيع إستراتيجية وهي ¹ :

- توسيع الوعاء الضريبي وتنشيط التحصيل؛
- تبسيط الإجراءات الجبائية وتحسين مناخ الأعمال؛
- محاربة اللاوعي الجبائي؛
- تعزيز قدرات المديرية العامة للضرائب من خلال تعبئة الموارد البشرية واللوجستية.

¹ المديرية العامة للضرائب، نشرة إعلامية- عدد خاص، مرجع سبق ذكره ، ص 10

المطلب الثالث: نظام المعلومات الجبائي الإلكتروني والتشريعات القانونية المتعلقة بها

يجسد برنامج رقمنة الإدارة الضريبية هدف استراتيجي للحكومة في منح المواطنين خدمة عمومية ذات نوعية مع التركيز بشكل متزايد على التكنولوجيات الجديدة للاتصال، من هذا المنظور وعملا بالتوسع المستمر في العالم الرقمي تبذل الإدارة الضريبية جهدا كبيرا لتكون مؤسسة مبدعة ومبتكرة تستجيب للتطورات التكنولوجية حيث يتمثل تجسيده رهان كبير يتطلب المرور على عدة مراحل مع تكييف التشريع الجبائي من أجل التوجه نحو التقنيات غير المادية وتأطير الدخول الإلكتروني للنظام المركزي¹.

أولا. النظام المعلوماتي الجبائي:

وضعت المديرية العامة للضرائب تنفيذ نظام معلوماتي ناجح كأحد أولوياتها الأساسية بالاعتماد على تكنولوجيا مبتكرة والارتكاز على إجراءات مبسطة من شأنها أن تسمح بتحسين الفعالية والشفافية ونوعية خدماتها، وهذا عن طريق توجيه إستراتيجيتها في هذا المجال بأهداف واضحة تتمحور حول رقمنة جميع العمليات الضريبية، وكذا التشغيل الآلي والشامل لجميع إجراءات معالجة المعطيات ذات الصلة بفرض الضريبة وتحصيلها والرقابة والمنازعات.

1. مفهوم نظام المعلومات الجبائي الإلكتروني:

تسعى المديرية العامة للضرائب من خلال هذا المشروع إلى إنشاء إدارة إلكترونية تركز على استعمال التقنيات الجديدة للمعلومات والاتصال كأداة عمل وتقارب بين الإدارة والمكلفين بالضريبة حيث يتمثل تجسيده رهان كبير ويتطلب المرور على عدة مراحل من أجل التوجه نحو التقنيات غير المادية وتأطير الدخول الإلكتروني للنظام المركزي².

في مرحلة أولى تم توظيف والاستعانة بمكتب استشارة أجنبي قصد مساعدة المديرية العامة للضرائب في إطلاق هذا المشروع، من خلال إعداد دفتر شروط يستجيب للاحتياجات الخاصة والمتطلبات التقنية المرتبطة، من جهة بالمهام الحرفية للمديرية العامة للضرائب، ومن جهة بإعداد مشروع العقد.

¹ Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Modernisation De L'administration Fiscale : Un axe stratégique du Ministère des Finances ,N°90,2018,p06

² Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Le Système D'Information : levier majeur de modernisation de la DGI,N°81,2015,p08

نجم عن المساعي الإدارية والتقنية التي قامت بها المديرية العامة للضرائب، في الأخير الى اختيار
توظيف المتعامل الإسباني (إندرا سيستماس Indra-sistemas) قصد اقتناء ووضع نظام معلوماتي جبائي
حيث يتشكل هذا المشروع من 23 حصة، تبدأ من مرحلة التأطير وتنتهي في مرحلة الصيانة والضمان.
يتركز النظام المعلوماتي الالكتروني المقترح من طرف هذا المتعامل على حل معلوماتي من نوع
(ERP-SAP)، يتشكل من عدة وحدات مدمجة تستجيب في غالب الحالات لمتطلبات المهام الحرفية
لإدارة الضرائب، مع برمجة العناصر الآتية:

- ضبط وتحديد الحل المعلوماتي؛
- التكفل بالتطورات المعلوماتية الخاصة باحتياجات المهام الحرفية للمديرية العامة للضرائب.

2. تنظيم المشروع: تم تنظيم المشروع في عدة ورشات تتمثل في¹:

أ. ورشة الاندماج الوظيفي: تتشكل من سبعة (7) مجموعات عمل ترتبط مهامها بالمسارات الحرفية الكلية
المنصوص عليها في دفتر الشروط وتتمثل في:

- المجموعة 01: استقبال المكلف بالضريبة؛

- لمجموعة 02: تسير الملف الجبائي للمكلف بالضريبة؛

- المجموعة 03: الوعاء والتصفية؛

- المجموعة 04: التحصيل وقبض الضريبة؛

- المجموعة 05: الرقابة الجبائية؛

- لمجموعة 06: المنازعات؛

- لمجموعة 07: الإشراف؛

ب. ورشة ترحيل واسترجاع المعطيات؛

ت. ورشة الواجهات؛

ث. ورشة الهندسة والهندسة التقنية؛

ج. ورشة الإيرادات/ التوزيع؛

¹ نظام الاعلام، المديرية العامة للضرائب، <https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/modernisation-voir-plus-ar/229-2014-05-20-08-45-32> , تاريخ الاطلاع، جانفي

ح. ورشة التكوين؛

خ. خلية التخطيط، نوعية المخاطر والتسيير الوثائقي.

3. أهداف مشروع نظام المعلومات الضريبي الإلكتروني:

يرمي المخطط التنظيمي لمصالح المديرية العامة للضرائب إلى تحكم أفضل في فئة المكلفين بالضريبة فيما يخص الأنشطة والأملاك التي تتوفر عليها هؤلاء غير أن هذا التنظيم الجديد يتطلب من الآن فصاعداً، اللجوء إلى الإجراءات الحديثة لمعالجة معلوماتية لكل المعطيات المرتبطة بفرض الضريبة على المكلفين بها وتحصيل مختلف أنواع الضرائب والرسوم، وهذا يتطلب أيضاً التكفل بالعمليات المرتبطة فيما بينها والمتعلقة بالرقابة الجبائية والاجتهاد في معالجة القضايا النزاعية وتقديم الجداول الإحصائية الموجزة وهذا من أجل إعداد مؤشرات التسيير والنجاعة بصفة عاجلة وآلية، حيث لا يمكن تجسيد هذه الأهداف إلا من خلال إدراج التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال وخاصة تطبيق منظومة معلوماتية ناجعة.

لقد اجتازت المديرية العامة للضرائب المراحل الأولية لهذا المسعى من خلال الاستثمار في قطاع التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال، أي أن الشروط المبينة أدناه قد توفرت¹:

• تكوين الأعوان الجبائيين في كيفية استعمال الإعلام الآلي وبرامج المعلوماتية القاعدية (MS

Office, Word, Excel)؛

• تجهيز كل المصالح بعتاد الإعلام الآلي المناسب؛

• وضع منظومة شبكية من نوع البريد الإلكتروني والأنترنت؛

• إدخال الأنترنت في المصالح الجبائية.

4. النتائج المنتظرة من مشروع نظام المعلومات الضريبي الإلكتروني: يمكن تلخيصها كما يلي²:

• التخفيف من حجم المهام المنفذة من طرف الأعوان، من خلال التأدية الكاملة لكل الإجراءات المتعلقة

بدراسة المعطيات الخاصة بفرض الضرائب والتحصيل والرقابة والمنازعات؛

• نزع الصفة المادية عن كل العمليات الجبائية ابتداء من استقبال المكلف بالضريبة وتأسيس الوعاء

والتحصيل وكذا تسيير الملف الجبائي؛

¹ نظام الاعلام، المديرية العامة للضرائب، مرجع سبق ذكره.

² نظام الإعلام، المديرية العامة للضرائب، مرجع سبق ذكره.

- التبادل السريع للمعلومات المتعلقة بالبيانات ما بين المصالح ومع المصالح الأخرى المؤسسية من خلال تطوير الواجهات المتعددة؛
- تقديم الجداول البيانية في وقت معقول يسمح بتقييم نجاعة المصالح من جميع الأوجه ومتابعة مستوى التحصيل حسب نوع الضرائب وتبعاً لكل قطاع نشاطي؛
- تقديم معطيات موجزة ذات مصداقية من أجل إنجاز دراسات استشرافية والتحليل واتخاذ القرار؛
- التحكم الأفضل في الموارد الجبائية؛
- محاربة الاقتصاد الموازي وغير القانوني؛
- مكافحة كل مظاهر الغش مهما كان نوعها؛
- التخفيض في الكلفة الناتجة عن طلب المطبوعات؛
- تسهيل عملية ولوج المكلفين بالضريبة إلى حسابهم الجبائي من خلال شهادات الولوج المراقبة؛
- إدراج إجراءات التصريح عن بعد؛
- إدراج إجراءات الدفع عن بعد.

ثانياً. الإطار القانوني والتشريعات المتعلقة بالتصريح الضريبي الإلكتروني:

هو مجموع الأحكام القانونية التي تحدد وتكرس التصريح والدفع الإلكتروني والتصديق عليه حيث يعتبر الإطار القانوني الحلقة الأولى لتبني أي نظام أو برنامج، فبالعودة للنصوص القانونية المنقولة نجد أن المشرع وضع ترسانة من النصوص القانونية والأحكام الخاصة التي تضبط الإطار القانوني للتصريح الضريبي الإلكتروني وآليات إثباته، حيث نجد منها قوانين خاصة بالإدارة الضريبية، ومنها ما هو غير خاص بالإدارة الضريبية ولكن يطبق عليها باعتبارها مرفق عام، وتتمثل أهم هذه القوانين فيما يلي:

1. القوانين الخاصة بالإدارة الضريبية:

والمقصود بها تلك القوانين التي قدمها المشرع في القوانين المالية والتشريعات الضريبية والتي تخص الإدارة الضريبية فقط والمتمثلة في:

- المادة 15 من الأمر رقم 02/08 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008¹ عن طريق تعديل نص المادة 370 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وإدراج إمكانية دفع الضرائب والرسوم بالطريقة الإلكترونية حيث تم تبني الدفع الإلكتروني للضرائب والرسوم منذ سنة 2008.
- المادة 23 من الأمر رقم 02/08 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008²، اعتمد المشرع الجزائري لأول مرة آلية التصريح الضريبي الإلكتروني عن طريق تعديل نص المادة 161 من قانون الإجراءات الجبائية حيث أنه يتعين على الأشخاص المعنويين والشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات باكتتاب تصريحاتهم وتسديد ضرائبهم المدينين بها عبر الطريق الإلكتروني، إلا أن المشرع لم يحدد تاريخ تطبيق هذا الإجراء والشروط الخاصة به.
- المادة 58 من القانون رقم 11/17 المتضمن قانون المالية لسنة 2018³ والتي أحدثت المادة 169 مكرر 2 من قانون الإجراءات الجبائية وهي تلزم اكتتاب الفئات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات التصريح والدفع الكترونيا في الآجال والشروط التي يحددها التشريع الجبائي وذلك عبر بوابة جبايتك.
- المادة 65 من قانون المالية لسنة 2020⁴ والتي عدلت أحكام المادة 67 من قانون المالية لسنة 2017 والتي اقر من خلالها المشرع بإمكانية التصريح وتسديد الضرائب والرسوم المدنية إلكترونيا بالنسبة للأشخاص والهيئات التابعة لمراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب مع تطبيقها تدريجيا في انتظار الانتشار الكلي والكامل للحل المعلوماتي على مستوى المراكز المذكورة .
- المادة 9 من قانون المالية لسنة 2021 التي عدلت أحكام المادة 75 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي بمقتضاها تلزم كل شخص طبيعي أو اعتباري يدفع مرتبات وأجور أو تعويضات أو أتعاب ريع عمرية أن يقدم كشفا على حامل معلوماتي أو عن طريق التصريح عن بعد.

¹ المادة 15، من الأمر رقم 02/08 المؤرخ في 2008/07/24، المتضمن قانون المالية التكميلي 2008، الجريدة الرسمية العدد 42، المؤرخة في 2008/07/27، ص 6.

² المادة 23، نفس المرجع، ص 8.

³ المادة 58، القانون رقم 11/17 المؤرخ في 2017/12/27 المتضمن قانون المالية 2018، الجريدة الرسمية العدد 76، المؤرخة في 2017/12/28، ص 27.

⁴ المادة 65، القانون رقم 14/19 المؤرخ في 2019 12/11 المتضمن قانون المالية 2020، الجريدة الرسمية العدد 81، المؤرخة في 2019/12/30، ص 26.

- المادة 16 من قانون المالية لسنة 2021 والتي استحدثت المادة 151 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي أقر من خلالها المشرع اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي إلكترونياً.
- المادة 12 من قانون رقم 22/23 المتضمن قانون المالية لسنة 2024، التي أحدثت المادة 183 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، والتي تلزم كل شخص معنوي أو طبيعي يحقق عمليات منجزة حسب شروط البيع بالجملة بأن يكتتب كشف الزبائن على متن وسيط إلكتروني أو عن طريق التصريح عن بعد، كما يجب أن يتم اكتتاب كشوف الزبائن المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) إجبارياً عن طريق التصريح عن بعد¹، حيث يمكن القيام بالمصادقة والتحقق على أرقام السجلات التجارية لشركائهم الزبائن عبر الموقع الإلكتروني للمركز الوطني للسجل التجاري وكذا أرقام تعريفهم الجبائي عبر موقع التقييم الجبائي للمديرية العامة للضرائب.

2. القوانين غير الخاصة بالإدارة الضريبية (الداعمة):

- هي تلك القوانين التي تدعم التحول الرقمي والتي يمكن تطبيقها على كل الإدارات العمومية ولا تخص إدارة الضرائب فقط وتتمثل فيما يلي:
- المادة 44 من القانون رقم 10/05 المعدل والمتمم لأحكام القانون المدني وهو الإطار القانوني في إثبات التصريح الإلكتروني حيث اعتبرت المادة 323 مكرر 1 بأن الإثبات بالكتابة في الشكل الإلكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق بشرط إمكانية التأكد من الشخص الذي أصدرها².
 - القانون رقم 04/15³ المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين وهو القانون الذي يحدد القواعد وإجراءات التصديق الإلكتروني المتعلقة ببيانات إنشاء التوقيع الإلكتروني وطريقة التحقق منه بالإضافة إلى آليات التشفير الخاص والتشفير العمومي كما ينص على السلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني.

¹ المادة 12، من القانون رقم 22/23 المؤرخ في 2023/12/24، المتضمن قانون المالية 2024، الجريدة الرسمية العدد 86، المؤرخة في 2023/12/31، ص7.

² المادة 44 القانون رقم 10/05 المؤرخ في 2005/06/20، المعدل والمتمم لأحكام المادة 323 مكرر 1، الجريدة الرسمية العدد 44، المؤرخة في 2005/06/26.

³ القانون رقم 04/15 المؤرخ في 2015/02/01، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية العدد 06، المؤرخة في 2005/02/10.

- المرسوم التنفيذي رقم 162/07¹ والذي يحدد الأسس القانونية للتوقيع الإلكتروني المؤمن والذي يكون خاصا بالموقع ويتم إنشاءه بوسائل يمكن أن يحتفظ بها الموقع تحت مراقبته الحصرية، أما الشهادة الإلكترونية فهي وثيقة في شكل إلكتروني تثبت الصلة بين معطيات فحص التوقيع الإلكتروني والموقع.
- القانون رقم 07-18 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي والذي حدد قواعد وإجراءات هذه الحماية والإطار القانوني الذي تتم فيه المعالجة مهما كان مصدرها أو شكلها في إطار احترام الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة وحماية حقوق الأشخاص، والذي تطبق أحكامه على كل الهيئات العمومية والخاصة التي تعنى بمعالجة المعطيات ذات طابع شخصي، والتي أصبحت سارية المفعول ابتداء من 10 أوت 2023، والذي تسهر على تطبيقه السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي².
- المرسوم التنفيذي رقم 316/23 المتعلق برقم التعريف الوطني الوحيد، فهو يعتبر معلومة شخصية في شكل رقمي غير قابل للتعديل أو التغيير، حيث يساعد استعماله في إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية للإدارات وهذا بعد تفعيل رقم التعريف الوطني قبل نهاية 2023، وتسمح هذه الخطوة إلى تعميم مبدأ التشغيل البيني للأنظمة المعلوماتية مما يكون له الأثر الإيجابي على نوعية الخدمات في إطار عصرنه الخدمة العمومية³.
- المادة 113 من قانون المالية لسنة 2024، التي تعدل أحكام المادة 111 من قانون المالية لسنة 2018، والمتعلق بالدفع الإلكتروني والذي يلزم كل متعامل أن يوفر وسائل دفع إلكتروني، حيث يعتبر كل إخلال بهذا الالتزام يشكل مخالفة يعاقب عليها بغرامة قدرها خمسون ألف دينار جزائري 50.000 دج، ويتعين على المتعاملين الامتثال لأحكام هذه المادة بتاريخ 31 ديسمبر 2024 كحد أقصى⁴.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 162/07 المؤرخ في 2007/05/30، المتعلق بنظام استغلال المطلق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية الجريدة الرسمية العدد 37، المؤرخة في 2007/06/07.

² القانون رقم 07-18 المؤرخ في 2018/06/10، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية العدد 34، المؤرخة في 2018/06/10.

³ المرسوم التنفيذي رقم 316/23 المؤرخ في 2023/09/06، المتعلق بالرقم التعريفي الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية العدد 60، المؤرخة في 2023/09/13.

⁴ المادة 113، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 39.

- المادة 70 من قانون المالية لسنة 2024، والتي تنص على تمديد الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة الممنوح للعمليات المتعلقة بتقديم خدمات الأنترنت الثابت، تشجيعا لزيادة الولوج للأنترنت الثابت وتعزيز البنية الأساسية للاتصالات ذات التدفق السريع والفائق السرعة مدد قانون المالية لسنة 2024 لغاية 31 ديسمبر 2026 الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للتكاليف والأتاوى المرتبطة بخدمات النفاذ لشبكة الأنترنت، التكاليف المرتبطة بالإيواء في أجهزة الويب في الجزائر وبنطاق (DZ)، التكاليف المرتبطة بتصميم مواقع الويب وتطويرها، والتكاليف المرتبطة بصيانة مواقع الويب في الجزائر¹.
- المادة 77 من قانون المالية لسنة 2024، من أجل مواءمة التشريع الجبائي لمجال استغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية الثابتة والنقالة والفضائية، أعفى المشرع السلع والخدمات المتعلقة بالتوصيل البيني وخدمات الصوت والرسائل القصيرة والبيانات من الاقتطاع من المصدر المحدد بـ 2% المطبق على المبالغ التي تتلقاها الشركات الأجنبية التي ليست لها منشأة مهنية دائمة في الجزائر عند عمليات استيراد السلع والخدمات الموجهة لإقامة واستغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية، كما تستفيد من هذه التدابير المبالغ المعفاة بموجب الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر².

المبحث الثالث: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي الجزائري

مرت الخدمات العمومية الإلكترونية للإدارة الضريبية في الجزائر بعدة مراحل ابتداء من الخدمات المعلوماتية الإلكترونية التفاعلية والمتمثلة في خدمة نقل المعلومة عبر الموقع الإلكتروني وصولاً إلى الخدمات الإجرائية والتكاملية والتي تقدم عن بعد للمكلف بالضريبة بمجرد الطلب وبدون عناء التنقل إلى الإدارة الضريبة والمتمثلة في البوابات الإلكترونية للتصريح والدفع الإلكتروني.

المطلب الأول: واقع الخدمات الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية وإشكالية تطبيقها

تتمثل الخدمات الإلكترونية في الإدارة الضريبية في تقديم الخدمات والمعاملات الضريبية عبر الأنترنت، مما يسهل ويسرع عملية التواصل بين المكلفين والإدارة الضريبية، حيث تشمل هذه الخدمات في تقديم التصريحات الضريبية، دفع الضرائب، استفسارات ضريبية، وغيرها من الخدمات ذات الصلة ومع ذلك، تواجه الخدمات الإلكترونية في الإدارة الضريبية العديد من التحديات والمشكلات تعرقل نجاح مشروع التحول الرقمي.

¹ المادة 70، قانون المالية لسنة 2024، الجريدة الرسمية، العدد 86، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2023، ص 29 ص 30.

² المادة 77، نفس المرجع السابق، ص 31.

الفرع الأول: واقع الخدمات الإلكترونية في الإدارة الضريبية الجزائرية

نتج عن تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في إطار رقمنة الإدارة الضريبية إلى إطلاق مجموعة من الخدمات الإلكترونية يستفيد منها المكلف بالضريبة دون الرجوع إلى الإدارة الضريبية حيث تتمثل هذه الخدمات فيما يلي:

1. إطلاق الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: يعتبر الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب www.mfdgi.gov.dz بوابة شاسعة للخدمات الإلكترونية حيث تتميز هذه البوابة الجديدة بتصميم جديد ومضمون حيوي تم تجديده بشكل كلي سنة 2024 حيث يوفر للمكلفين بالضريبة (خواص أو مهنيون) أرضية تفاعلية مرنة وعصرية تسمح بالحصول السهل والسريع على المعلومة الجبائية مع التحديث المستمر للمعلومة فهو متوفر بالنسختين العربية والفرنسية.

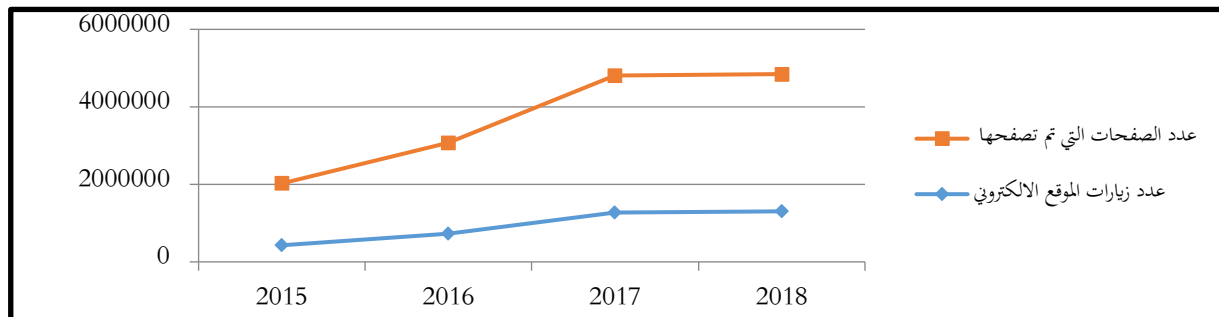
جدول رقم (31): إحصائيات سنوية حول استعمال الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية 2015-2018

2018	2017	2016	2015	
1 303 824	1 274 206	728 279	428 366	عدد الزيارات إلى الموقع الإلكتروني
3 542 373	3 532 707	2 346 234	1 596 471	عدد الصفحات التي تم تصفحها

المصدر: : http://mfdgi.gov.dz/images/pdf/Statistiques_accueil_site.pdf

شكل رقم (06) : منحى بياني يبين تطور استعمال الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية 2015-

2018



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول رقم (32)

نلاحظ من خلال الجدول أن الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية يسجل ارتفاعاً من سنة لأخرى سواء في عدد الزيارات إلى الموقع الإلكتروني أو من حيث عدد الصفحات التي تم تصفحها، ويرجع هذا الارتفاع إلى اهتمام الإدارة الضريبية بتوفير المعلومات وتحسينها واجتهادها في رقمنة الإدارة وهذا بإدراج بوابة لتحميل الوثائق الضرورية التي يستعملها المكلفين بالضريبة في تقديم تصريحاتهم، كما تم إحداث بوابة خاصة بتقديم التصريحات الجبائية عن بعد، حيث يكفي فقط على المكلفين بالضريبة اللوج إلى الموقع الإلكتروني للحصول على المعلومة دون عناء التنقل إلى الإدارة الضريبية، ونوجز أهم هذه الخدمات فيما يلي:

1.1. خدمة الإعلام والمعلومات: يساهم الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب في نشر الثقافة الضريبية فهو يوفر معلومات مهمة سواء المتعلقة بالتنظيم الهيكلي للإدارة الضريبية ومختلف هياكلها مع تحديد اختصاص كل جهاز، بالإضافة إلى خدمة الإعلانات المتعلقة بآجال التصاريح ومختلف والبلاغات المتعلقة بتمديد الآجال فهي تسهل على المكلف بالضريبة تفادي الخطر الجبائي المتمثل في التأخر عن التصريح والدفع، وتتمثل أهم الخدمات الإعلامية المتوفرة في:

أ. التشريع الجبائي: هي خانة مخصصة للاطلاع على مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالضرائب والمتمثلة في فوانين المالية، القوانين الجبائية، الاتفاقيات الجبائية، النصوص التنظيمية الجبائية والمناشير والتعليمات.

ب. المنشورات: هي خانة مخصصة للاطلاع على البلاغات والنشرات الإعلامية التي تصدرها المديرية العامة للضرائب والتي لها علاقة بكيفية تطبيق محتوى النصوص التشريعية والتنظيمية، وتتمثل هذه المنشورات في الدلائل التوجيهية، بلاغات قانون المالية، نشرات إعلامية، دعائم وثائقية ومطويات.

2.1. فضاء تحميل الوثائق: يتيح الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب خدمة تحميل وطباعة مختلف الاستمارات المتعلقة بالتصريح والدفع للضرائب واستمارات طلب الاكتتاب عبر فضاء التحميل، فهي تخفف على المكلفين بالضريبة بالحصول على الاستمارات دون عناء التنقل والانتظار.

3.1. الرزنامة الجبائية: فهي تمثل لوحة قيادة زمنية تسهل للمكلفين بالضريبة بمختلف أنظمتهم الجبائية بمعرفة الالتزامات والتصريحات وآجال اكتتابها، والتي تكون موافقة للشهر الذي تمت فيه زيارة الموقع الإلكتروني.

4.1. خدمة تحديد الموقع الجغرافي: يوفر الموقع الإلكتروني خدمة تدعى تحديد الموقع الجغرافي لهياكل المديرية العامة للضرائب المتمثلة في مديرية كبريات المؤسسات ومراكز الضرائب والمراكز الجوية للضرائب عن طريق خرائط غوغل.

5.1. روابط للمواقع الإلكترونية: يوفر الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب روابط إلكترونية لمختلف الوزارات والقطاعات ذات العلاقة مع إدارة الضرائب كموقع وزارة المالية والمركز الوطني للسجل التجاري.

2. خدمات التواصل الإلكتروني: تقدم الإدارة الضريبية العدد من الخدمات عبر وسائط التواصل الإلكتروني والمتمثلة في:

1.2. البريد الإلكتروني:

يعتبر البريد الإلكتروني أحد أهم أدوات الرئيسية للتواصل عبر الأنترنت، فهو يمثل وسيلة حديثة تستخدم بكثرة، حيث يمكن للمكلفين بالضريبة إرسال طلبات الحصول على المعلومات والإجابات عبر البريد الإلكتروني الذي خصصته المديرية العامة للضرائب contact_dgi@mf.gov.dz، وقد كان عدد البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية كالتالي:

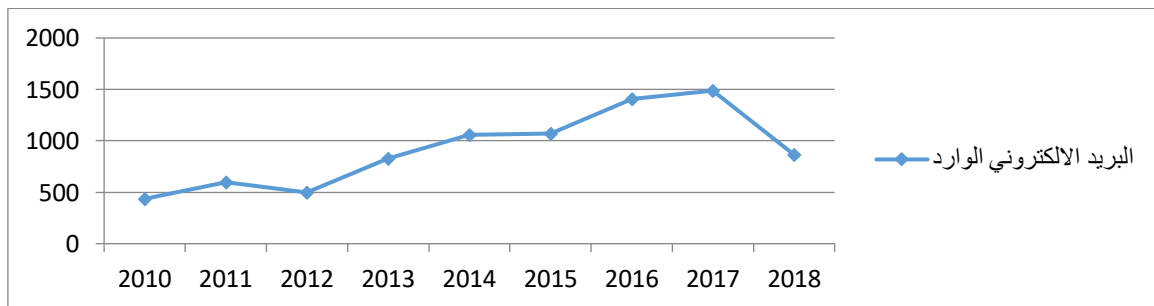
جدول رقم (32): إحصائيات سنوية حول البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية 2010-2018

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
البريد الإلكتروني الوارد	436	595	495	825	1 059	1 068	1 409	1 488	863

المصدر: https://mfdgi.gov.dz/images/pdf/Statistiques_accueil_site.pdf

شكل رقم (07): منحني بياني يبين تطور استعمال البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية 2010-

2018



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول رقم (33)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه تزايد البريد الإلكتروني الوارد للإدارة الضريبية من سنة إلى أخرى، مما يؤكد فعالية الخدمة وسهولتها ومدى سرعة تجاوب الإدارة الضريبية مع المكلفين بالضريبة.

2.2. الاستقبال عبر الهاتف:

قامت المديرية العامة للضرائب في إطار عصرنة قطاعها وتحديث قنوات التواصل مع المكلفين بالضريبة بإنشاء مراكز للاتصال (CALL CENTER) تشتغل بدون انقطاع على مدار ساعات اليوم حيث

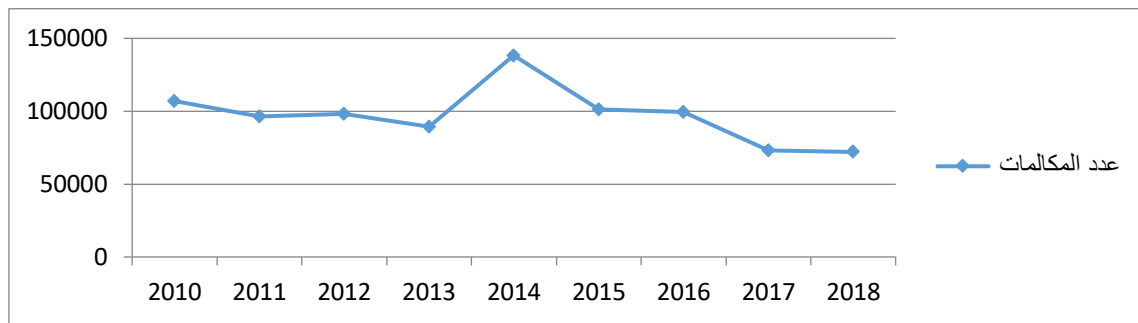
تسمح من خلالها للمكلفين بالضريبة بالحصول هاتفيا أو بالفاكس على أجوبة لانشغالاتهم واستفساراتهم الجبائية والمعلومات التي يحتاجون إليها¹، و تمثل عدد الاتصالات الواردة للإدارة الضريبية كالتالي:

جدول رقم (33): إحصائيات سنوية حول عدد المكالمات الواردة للإدارة الضريبية 2010-2018

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المكالمات	106780	96376	98387	89741	138291	101197	99542	73302	72041

المصدر: https://mfdgi.gov.dz/images/pdf/Statistiques_accueil_site.pdf

شكل رقم (08) : منحني بياني يبين تطور عدد المكالمات الواردة للإدارة الضريبية 2010-2018



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول رقم (34)

نلاحظ من خلال الجدول تناقص في عدد المكالمات الهاتفية مع الإدارة الضريبية وهذا راجع إلى عدة عوامل والمتمثلة في اختلاف الأسئلة المطروحة وعدم وجود جهة إدارية مختصة في الرد مباشرة مما يستدعي توجيه المكالمات إلى المصلحة المختصة وهو ما أدى إلى استخدام أدوات أخرى للحصول على المعلومة كاستعمال البريد الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية.

3.2. الصفحات الرسمية عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

تعد مواقع التواصل الاجتماعي نوعا جديدا من أنواع الاتصال الرقمي التي أحدثت تغييرا جذريا واحتلت مكانة كبيرة بفعل خصائصها ومميزاتها فهي تلعب دورا بارزا في عملية نشر وتبادل الأخبار والمعلومات على نطاق واسع، و نظرا للانتشار والرواج الكبير لها لجأت المديرية العامة للضرائب بالتواجد عبر هذه المنصات واستعمالها لنشر المعلومة الضريبية ونشر مختلف البلاغات والنشاطات والرد على التساؤلات عبر الرسائل الخاصة، وحسب إحصائيات صفحات المديرية العامة للضرائب على مواقع التواصل

¹ ابراهيم حراش، مرجع سبق ذكره، ص 191.

الاجتماعي إلى غاية 08 جانفي 2024 بلغ عدد متابعي الصفحة عبر منصة الفايسبوك منذ نشأتها في 23 سبتمبر 2014 بأكثر من 98.000 متابع، وعلى منصة التويتر بأكثر من 21.000 متابع.

3. طلب رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت (NIF):

لتعزيز فعالية عمل إدارة الضرائب لا سيما من حيث تسيير المجتمع الجبائي بشكل أفضل وتحقيق الأهداف الاقتصادية والمالية للدولة، تم إنشاء ما يسمى برقم التعريف الجبائي (NIF) بموجب المادة 41 من قانون المالية لسنة 2006 فهو يمثل البطاقة التعريفية للمكلف بالضريبة حيث يتوجب تقديمه في كل التعاملات التجارية لتبرير الوجود الضريبي، وابتداء من 01 جوان 2013 تم وضع إجراءات جديدة تتمثل في لامركزية الحصول على الترقيم الجبائي حيث يسمح هذا الإجراء في إعطاء إمكانية للمكلف بالضريبة اعتبارا من تاريخ إيداع ملفه الجبائي على مستوى المصالح الجبائية التابع لها في الحصول على شهادة الترقيم الجبائي في غضون 48 ساعة فقط¹.

ابتداء من 08 ماي 2016 ومواصلة للمجهودات المبذولة من طرف السلطات العمومية الرامية لتسهيل إجراءات مراقبة النشاط الاقتصادي أصبح بإمكان المتعاملين الاقتصاديين الحصول على رقم التعريف الجبائي (NIF) عبر الأنترنت وهذا بفضل وضع المديرية العامة للضرائب لموقع أنترنت مخصص لهذا الإجراء عبر الرابط <https://nifenligne.mfdgi.gov.dz>.

يتم تقديم طلب رقم التعريف الجبائي إما عبر منصة الترقيم الجبائي المتوفرة عبر الأنترنت أو من خلال طلب يتم تقديمه للمصالح الجبائية المختصة، والذي يجب أن يكون مدعوما وجوبا برقم التعريف الوطني (NIN)²، حيث يمكن للمكلف بالضريبة بعد ذلك استخراج شهادته انطلاقا من هذا الموقع وتقديمها للإمضاء من طرف مصالح الضرائب التابع لها، كما يمكن استعمال هذه الشهادة الممضاة في جميع الإجراءات لدى المؤسسات المختصة (الضرائب، الجمارك، التجارة والبنوك)³.

تسمح بوابة الترقيم الجبائي لكل شخص طبيعي أو معنوي القيام بـ⁴:

- تقديم طلب الترقيم الجبائي عن بعد؛

¹ Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, La lettre de la DGI, Simplification Des Démarches Administratives, N°69, 2013, Page2

² المادة 62، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 27

³ بلاغ حول التسجيل الجبائي عبر الأنترنت، أنظر الملحق رقم 03

⁴ بلاغ حول الترقيم الجبائي والمصادقة على التعريف الجبائي عن بعد، أنظر الملحق رقم 04

- طبع وصل الاستلام؛
- متابعة معالجة طلبه عن بعد؛
- طبع شهادة الترخيم الجبائي.

الشكل رقم (09) واجهة موقع طلب رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت

المصدر : <https://nifenligne.mfdgi.gov.dz>

كما يوفر هذا الموقع نافذة عبر الأنترنت للمصادقة على رقم التعريف الجبائي للمكلفين بالضريبة، حيث يسمح بإمكانية التأكد من مصداقية رقم التعريف الجبائي المقدم من طرف الهيئات والمؤسسات وما إذا كان هذا الرقم قيد النشاط أو في حالة توقف، فهو يساهم في إضفاء الشفافية والمصداقية في التعاملات واكتشاف حالات التزوير والتصريح الخاطئ مما يساعد في اجتناب الوقوع في الخطر الجبائي وضمان أمن كافة المتعاملين.

من أجل فرض تبيان رقم التعريف الجبائي على المستندات الجبائية، أوجب قانون المالية لسنة 2024 على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطا تجاريا أو صناعيا أو حرا أو حرفيا أن يشيروا إلى رقم التعريف الجبائي على كل الوثائق المتعلقة بنشاطاتهم، حيث يترتب على عدم تقديم رقم التعريف

الجبائي أو التصريح بمعلومات خاطئة إلى التعرض للعقوبات المنصوص عليها في التشريع الجبائي المعمول به وتعليق الحصول على مختلف الوثائق والامتيازات من الإدارة الضريبية¹.

تجسيدا للمسعى الشامل للدولة إلى الرقمنة ومن أجل ضمان أكثر شفافية للمعاملات تم إخطار السادة الموثقين بإدراج في العقود التوثيقية التي يحرنونها بإدراج رقم التعريف الوطني (NIN) ورقم التعريف الجبائي (NIF)، وفي حالة عدم التقيد بهذا الالتزام سيتم رفض تسجيل العقد².

4. البطاقة الوطنية الإلكترونية لمرتكبي أعمال الغش ومرتكبي المخالفات الخطيرة:

في إطار مكافحة الغش ومرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريعات والتنظيمات الجبائية والتجارية والجمركية والمالية، وكذا عدم القيام بالإيداع القانوني لحسابات الشركة قامت الدولة الجزائرية باستحداث بطاقة وطنية إلكترونية للغشاشين، فهي تمثل قاعدة معطيات إلكترونية ممرضة للمعلومات مؤمنة وسرية والمتعلقة بمرتكبي هذه المخالفات، حيث يتم تزويدها بالمعلومات من طرف المصالح المؤهلة للوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتجارة وبنك الجزائر، وتمثل أهم التجاوزات الخطيرة التي يترتب عنها تسجيل مرتكبيها في البطاقة الإلكترونية فيما يلي³:

- التملص من الوعاء ودفع الضرائب؛
- المناورات التدليسية والتصريحات في المجال الجبائي والجمركي وكذا التجاري؛
- تحويل الامتيازات الجبائية والجمركية والتجارية عن وجهتها؛
- المساس بالاقتصاد الوطني.

تتولى مصالح المديرية العامة للضرائب تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش وتكلف بما يأتي⁴:

- إجراء تسجيل وشطب الأشخاص الطبيعيين والمعنويين مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريعات والتنظيمات الجبائية والتجارية والجمركية والمالية وكذا عدم القيام بالإيداع القانوني لحسابات الشركة؛
- إنشاء قاعدة المعطيات الممرضة للبطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش وتحيينها وإدارتها؛

¹ المادة 63، قانون المالية 2024، مرجع سبق ذكره، ص 27.

² تعليمة متعلقة بإدراج رقم التعريف الوطني والتعريف الجبائي في العقود التوثيقية، أنظر الملحق رقم 05.

³ المادة 4، المرسوم التنفيذي 13-84 الذي يحدد كليات تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش، المؤرخ في

06 فيفري 2013، الجريدة الرسمية العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2013، ص 06.

⁴ المادة 9، نفس المرجع السابق، ص 07.

- حفظ المعطيات على دعائم مغناطسية ومادية؛
- ضمان الأمن المادي لقاعدة معطيات البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش.

5. البوابة الإلكترونية لإنشاء المؤسسات:

تمثل البوابة الإلكترونية لإنشاء المؤسسات واجهة على الأنترنت للشخص الذي يريد إنشاء مؤسسة، حيث يوفر الموقع الميزات الضرورية لكل من الإدارات المعنية بعملية إنشاء مؤسسة، وهذا بالحصول على فضاء خاص بكل واحدة منها للوصول إلى كافة المعلومات اللازمة لاستيفاء الإجراءات الإدارية، حيث يسمح التشغيل البيني بين الإدارات المعنية بالقيام بالإجراءات الخاصة بإنشاء المؤسسة عبر شبكة الأنترنت والقيام بإتمام جميع الإجراءات اللازمة لإنشاء المؤسسة بطريقة إلكترونية خلال أجال ثلاثة أيام بعد إيداع الطلب.

تسير البوابة الإلكترونية المخصصة لإنشاء المؤسسات من طرف المركز الوطني للسجل التجاري بالتنسيق مع إدارة الضرائب، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الخاص بغير الأجراء، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء والديوان الوطني للإحصائيات¹.

بعد تقديم طلب التسجيل في شكل استمارة إلكترونية موحدة محررة وموقعة من طرف الشخص الطبيعي أو الممثل القانوني للشخص المعنوي، يتم المصادقة من المصالح المسيرة للبوابة وتأكيد طلب التسجيل في أجل ثلاثة أيام، حيث يتلقى مقدم الطلب بعد تأكيد تسجيله إشعارا إلكترونيا عن طريق البوابة يتضمن ما يلي² :

- مستخرج السجل التجاري؛
- رقم التعريف الجبائي؛
- رقم التعريف الإحصائي؛
- رقم الانتساب لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الخاص بغير الأجراء أو الانتساب للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء؛
- رقم التعريف المشترك.

¹ المادة 2، المرسوم التنفيذي رقم 169/23 الذي يحدد كفايات تسيير وسير البوابة الإلكترونية لإنشاء المؤسسات، المؤرخ في 24 أبريل 2023، الجريدة الرسمية العدد 29، الصادرة في 2 ماي 2023، ص 27 ص 28.

² المادة 10، نفس المرجع السابق، ص 28.

6. المنصة الرقمية طابعكم:

في إطار تنفيذ استراتيجية الرقمنة لوزارة المالية، والتي تأتي تجسيدا للالتزامات المتعلقة برقمنة كل القطاعات وعصرنة المرفق العام، أطلقت المديرية العامة للضرائب المنصة الرقمية الجديدة "طابعكم" للدفع الإلكتروني للطابع الجبائية واستخراجها عن بعد.

تهدف المنصة الرقمية "طابعكم" الى تحسين وتسريع الاجراءات وتوفير عناء التنقل وتقليل الأعباء على المواطنين والمؤسسات مع ضمان حماية خصوصية البيانات والمعاملات، حيث تسمح هذه المنصة في مرحلة أولية، بدفع حقوق الطابع المتعلقة بجواز السفر الصادر داخل الوطن، بطاقة التعريف الوطنية ورخصة السياقة البيومتريّة وهذا بإستخدام بطاقات الدفع الإلكترونية وهذا على مدار اليوم و الأسبوع، كما ينتظر توسيع نطاق هذه الخدمة لتشمل المزيد من الوثائق الإدارية في المستقبل القريب.

7. البوابات الإلكترونية للتصريح والدفع الإلكتروني (جبايتك - مساهمتك):

في إطار الجهود الحثيثة التي تقوم بها المديرية العامة للضرائب لتطوير وعصرنة المصالح الجبائية من خلال مواكبة أحدث النظم والتقنيات العالمية اللازمة لتطوير منظومة العمل الضريبي لخدمة المكلفين بالضريبة فقد ظهرت الحاجة الملحة لاستحداث بوابات إلكترونية للتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب، حيث تم استحداث بوابتين إلكترونيتين لتوفير خدمة ذات نوعية مطابقة للمعايير الدولية ورغبات المكلفين بالضريبة تتمثلان في بوابة جبايتك وبوابة مساهمتك للتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب، واللذان سنتطرق لهما بالتفصيل في المطلبين المواليين .

في بداية الأمر اعتبر التصريح الضريبي الإلكتروني وسيلة إضافية واختيارية يمتلكها المكلف بالضريبة للتصريح بمداخله إلى جانب التصريح العادي إلا أنه مع تطور الخدمات التي تقدمها الإدارة الضريبية في إطار عصرنة قطاعها والتكيف مع التكنولوجيات الحديثة والانتقال إلى إدارة أكثر ديناميكية ونشاط من خلال دمج الثقافة الرقمية، أصبح التصريح الإلكتروني إلزامي كخطوة أولى للمكلفين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) في انتظار تعميم إلزاميته تدريجيا على كل الفئات المكلفة بالضرائب، ولتسريع وتيرة رقمنة المصالح الجبائية وتعميمه على مختلف الفئات بلغ نشر النظام المعلوماتي جبايتك 69 موقعا لحد نوفمبر 2023 ويتمثل في مديرية كبريات المؤسسات و41 مركز للضرائب و27 مركز جوارى

للضرائب، أما بوابة مساهمتك تم تنفيذ مخطط نشرها على 256 قبضة ضرائب غير مزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك¹.

1.7. تعريف التصريح الضريبي الإلكتروني:

يعرف التصريح الضريبي الإلكتروني بأنه آلية إجرائية أو بوابة أو برنامج إلكتروني أو تطبيق توفره الإدارة الجبائية عبر الأنترنت، حيث يسمح من خلاله للمكلف بالضريبة القيام بالإجراءات المتعلقة بالتصريح بمدخله كأساس لفرض الضريبة².

كما يمكن تعريف التصريح الضريبي الإلكتروني من حيث مضمونه القانوني على أنه التزام يقوم به المكلف بالضريبة إزاء الإدارة الضريبية يصرح بموجبه الكترونيا المبالغ والأوعية الخاضعة للضريبة، وذلك باستبدال الطريقة التقليدية باستعمال الورق بطريقة عصرية تعتمد على خدمة الإعلام الآلي والأنترنت³.

2.7. أنواع التصريحات الضريبية الإلكترونية:

منذ اعتماد الإدارة الضريبية تطبيق نظام التصريح الإلكتروني والتخلي تدريجيا عن التصريحات الضريبية الورقية لم تغير أنواع التصريحات من حيث المضمون بل غيرت فقط في طريقة نقل التصريحات من المكلف بالضريبة إلى الإدارة الضريبية حيث تعتبر أنواع التصريحات الضريبية الإلكترونية هي نفس أنواع التصريح الضريبي العادي باستثناء الكشف التلخيصي السنوي (ERA) الذي يعتبر تصريح جديد تم تطبيقه ويلزم التصريح به إلكترونيا فقط ولم يكن يوجد من قبل في التصريح الضريبي الورقي.

3.7. خصائص التصريح الضريبي الإلكتروني:

من خلال التعريفات السابقة يمكن أن نستخلص أهم الخصائص التي يتميز بها التصريح الضريبي الإلكتروني فيما يلي:

- التصريح الضريبي الإلكتروني يكون عبر بوابة إلكترونية تعدها الإدارة الضريبية تعتمد على التصاريح التي اكتتبها المكلف في البوابة الإلكترونية، وتنتج عنها آثار قانونية لإثبات مداخيل المكلف بالضريبة،

¹ المديرية العامة للضرائب، نشرة اعلامية- عدد خاص، تحقيق التوصيات المترتبة عن الجلسات الوطنية للإصلاح الضريبي، ص 3.

² عيسى قسايسية، التصريح الجبائي الإلكتروني وأهميته في اجراءات فرض الضريبة، مرجع سبق ذكره، ص 626.

³ فلة محتال، أحمد بسباس، أثر تطبيق نظام التصريح الإلكتروني في الرقابة الجبائية الشكلية (دراسة حالة المراكز الضريبية بالأغواط)، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد 02، سنة 2020، ص 61 بتصرف.

حيث اعتمد المشرع الجزائري لأول مرة لإعطاء إمكانية التصريح والدفع الإلكترونيين عن بعد بموجب المادتين 15 و 23 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

- التصريح الضريبي الإلكتروني يسمح للمكلف القيام بالتزاماته التصريحية والاطلاع إلكترونيا على الملف الجبائي وطلب الوضعية الجبائية وشهادة التوطين البنكي والدفع الإلكتروني للديون الجبائية 24/24 ساعة وخلال كامل أيام الأسبوع والعطل الدينية والوطنية ودون التقيد بأوقات الاستقبال الرسمية على مستوى المصالح الضريبية.
- بمجرد حجز وإتمام الحقول المتعلقة بمعطيات تصريح مداخل المكلف بالضريبة، يتم التوقيع والمصادقة عليه إلكترونيا مقابل وصل إلكتروني من الإدارة الضريبية يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته.
- يكرس التصريح الضريبي الإلكتروني أهداف إصلاح الإدارة الضريبية وعصرنتها وذلك بتقليل أعباء التسيير عن طريق تحديد هدف صفر ورقة عن طريق تقليص المطبوعات الورقية المتعلقة بمختلف أنواع التصريحات التي يقدمها المكلف بالضريبة سنويا، وكذلك الاستغناء عن فضاءات ومساحات الأرشيف المستعملة لحفظ وأرشفة التصريحات الجبائية والوثائق الثبوتية.
- يساهم التصريح الضريبي الإلكتروني في القضاء على التهرب والغش الضريبي وتسهيل آليات الرقابة الجبائية عن طريق مقارنة ومطابقة المعلومات الضريبية التي يقدمها المكلف بالضريبة مع البرامج والتطبيقات الإلكترونية للإدارة الضريبية كما يسمح بتقديم معطيات إحصائية ملخصة وموثوقة بأقل التكاليف تستند عليها الإدارة الضريبية في اتخاذ القرار السليم والصائب.
- يساهم التصريح الضريبي الإلكتروني في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وتقادي الوقوع في الخطر الجبائي من خلال لوحة القيادة التي تذكر بمواعيد التصاريح الملزم اكتبها مع الحساب الآلي لمبلغ الضريبة لتجنب الخطأ في الحساب.

الفرع الثاني: إشكالية رقمنة النظام الضريبي في الجزائر

يجابه مشروع رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر تحديات متعددة ومختلفة نظرا لحدثة تطبيقه، على الرغم من وجود إستراتيجية شاملة للتحويل الرقمي وضعتها المديرية العامة للضرائب، ورغبة ملحة في تعميم التطبيقات الرقمية لفوائدها، إلا أن التنفيذ الفعلي لا يتم بسلاسة نظراً لظهور بعض المعوقات التي تعيق تقدم المشروع وبعض النقائص التي يجب تداركها.

استنتجنا من البحث النظري والتشخيص الذي أجريناه حول الظاهرة المدروسة، وجمع البيانات الضرورية باستخدام أساليب منهجية متعددة، ومن خلال التفاعل مع المكلفين بالضرائب ومكاتب المحاسبة وأطراف مختلفة في القطاع الضريبي بشأن رقمنة النظام الضريبي، وجدنا أن هناك عدة إشكاليات تعيق التحول الرقمي في الإدارة الضريبية، وأبرز هذه الإشكاليات هي:

1. إشكالات مرتبطة بالإدارة الضريبية: رغم تبني الإدارة الضريبية مشروع التحول الرقمي منذ سنوات إلا أن تنفيذه لم يرقى إلى الشكل المطلوب بعد، حيث يرجع هذا إلى عدة معوقات مرتبطة بطبيعة عمل الإدارة الضريبية ومكوناتها، وتتمثل أهم هذه المعوقات في :

- نقص الإمكانيات البشرية والمادية لا سيما في توفير المتطلبات التقنية وشبكات الاتصال، بالإضافة إلى عدم توفر المهارات التقنية اللازمة في الموظفين وعدم مبادرتهم لمسايرة التطور التكنولوجي الحاصل في مجال التقنيات الحديثة.
- التوقف المتكرر للموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب وخروجه عن الخدمة، مما يتطلب القيام بأعمال صيانة لتحسين الخدمات المقدمة¹، والتي تكون غالبا عبارة عن أعطاب تقنية ناتجة عن ضعف البنية التحتية للاتصال في ظل وجود قاعدة بيانات ضعيفة.
- الانقطاعات المتكررة والاضطرابات في الخدمات المقدمة عبر بوابة جبايتك والناجمة عن أعمال الصيانة، وهو ما يصعب على المكلفين بالضريبة القيام بتصريحاتهم، ويولد ضغط على مكاتب المحاسبة، خاصة إذا كانت تتولى القيام بالالتزامات الضريبية لعدد كبير من المكلفين بالضريبة².
- عدم توفر معظم الخدمات الرقمية المقدمة من طرف الإدارة الضريبية على اللغة العربية والاعتماد على اللغة الأجنبية فقط.

¹ بلاغ حول تعطل الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب، أنظر الملحق رقم 06.

² بيان متعلق بأعمال الصيانة في بوابة جبايتك، أنظر الملحق رقم 07.

• الاعتراف الصريح من طرف المديرية العامة للضرائب بعدم جاهزيتها الكاملة لاعتماد نظام الكتروني للضرائب بصورة كاملة، حيث تجلى هذا الاعتراف في دفتر الأحكام العامة لخدمة جبايتك من خلال التصريح بأنه في حالة حدوث قوة قاهرة تؤدي إلى تعطل وعدم توفر البوابة أو عدم إمكانية الوصول إليها، يتم إعلام المكلف بالنظام البديل للتصريح والدفع¹، وهو ما أدى في العديد من المرات إلى تمديد أجل التزامات التصريح والدفع²، وكما تم التصريح أيضا بعدم الجاهزية الكاملة بعد من خلال ما جاء به في التعريف ببوابة مساهمتك للدفع والتصريح الإلكتروني والتي تم تعريف بمزاياها بأنها بوابة مجانية باستثناء حدوث طارئ قاهر.

2. إشكالات مرتبطة بالمكلف بالضريبة: يعتبر المكلف بالضريبة طرف مهم في إنجاح رقمنة الإدارة الضريبية، إلا أن عزوفه وعدم وعيه الجبائي سيؤدي لا محالة لتعطيل التحول الرقمي، وتتمثل أهم المعوقات المرتبطة بالمكلف بالضريبة في:

- نقص الثقة في المعاملات الرقمية وصعوبة إقناع المكلفين بالضريبة باستعمال البوابات الرقمية للتصريح عن بعد للضرائب والرسوم، بسبب التخوف من إفشاء معلوماتهم الشخصية أو المساس بسرية وثائقهم.
- نفور المكلفين بالضريبة من القيام بالتصريح الإلكتروني للضرائب والرسوم لصعوبة التلاعب بالأرقام والمداخيل وكذلك إخفاء الموارد المالية.
- الفجوة الرقمية والمتمثلة في الفارق بين المكلفين بالضريبة في توفير شبكات الاتصال والأنترنت والقدرة في الحصول على وسائل النفاذ إليها نظرا لعدم توفر الإمكانيات المالية والتقنية التي يتطلبها القضاء الرقمي.
- الأمية الرقمية لدى نسبة كبيرة من المكلفين بالضريبة والمتمثلة بعدم القدرة على استخدام والتعامل مع التكنولوجيا الرقمية كالأنترنت والحواسيب ومختلف المنتجات الرقمية للتواصل مع الآخرين.

3. إشكالات مرتبطة بالتشريعات و النصوص القانونية: تتطلب رقمنة النظام الضريبي وتطبيق الإدارة الإلكترونية ضبط إطار قانوني خاص بها، لكن المعالجة السطحية لهذه القوانين وعدم تطبيقها الجيد ينتج عنه حدوث العديد من المعوقات التي تعرقل التحول الرقمي، وتتمثل أهمها في :

¹ دفتر الأحكام العامة لخدمة جبايتك، انظر الملحق رقم 08.

² بلاغ بتمديد أجل الالتزامات التصريح والدفع عبر بوابة جبايتك، انظر الملحق رقم 09.

- القصور التشريعي وشح النصوص القانونية في مجال التعاملات والمعاملات الإلكترونية وعدم إلمامها بمختلف الجوانب المتعلقة بتنفيذ الإدارة الإلكترونية.
- تتميز المنظومة الجبائية في الجزائر المتمثلة في التشريعات والنصوص القانونية بأنها مازالت تعاني لعدم ثبات قوانينها ولكثرة تعديلاتها واندثارها بين عدة نصوص، مما أخرج عملية التحول الرقمي في الإدارة الضريبية نظرا لعدم ضبط إطار تشريعي للمعاملات الإلكترونية في مادة الضرائب
- عدم تطرق المشرع إلى المنازعات الناتجة عن التأخر في إيداع التصريح الإلكتروني والغرامات المترتبة عنه بسبب المشاكل المتعلقة بالجانب التقني وضعف تدفق الأنترنت.
- لم يلزم المشرع اشتراط التعامل مع الإدارة الضريبية بطريقة إلكترونية على جميع المكلفين بالضريبة ولم يشترط أيضا إلزامية الدفع الإلكتروني، حيث ترك المجال لبعض المكلفين اختيار طريقة التعامل مع الإدارة الضريبية.
- التأخر في تطبيق القوانين الصادرة، وعلى سبيل الذكر القانون 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي الذي تم إصداره في سنة 2018 ولكن تطبيق أحكامه تأخر إلى غاية 10 أوت 2023 .

المطلب الثاني: النظام المعلوماتي الضريبي جبايتك للتصريح والدفع الإلكتروني

في إطار رقمنة الخدمة العمومية وضعت المديرية العامة للضرائب نظام للتصريح عن بعد فبعدما استخدمت تكنولوجيا المعلومات والاتصال كوسيلة لنشر المعلومات الجبائية، انتقلت الإدارة الضريبية في عملها من رحلة نقل المعلومة الجبائية إلى رحلة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في علاقتها مع المكلفين بالضريبة وهذا باستحداث نظام التصريح عن بعد جبايتك.

1. مفهوم البوابة الإلكترونية جبايتك:

لغة نجد أن مصطلح جبايتك (JIBAYA'TIC) مقسم إلى قسمين، (JIBAYA) هي كلمة لاتينية بنطق عربي لكلمة جباية و (TIC) هو اختصار لـ (Technologie de l'information et de la communication) والموافقة باللغة العربية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، وبالجمع بين الإسمين المختصرين نجد أن مصطلح جبايتك (JIBAYA'TIC) يقصد به استخدام لتكنولوجيا المعلومات والاتصال في مجال الجباية.

تعتبر البوابة الإلكترونية جبايتك أول تجربة جزائية تسمح بالتصريحات الضريبية عن بعد، وهذا في إطار عصنة الإدارة الضريبية واستخدام الوسائل التكنولوجية لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلف بالضريبة حيث تم الإطلاق الرسمي لبوابة جبايتك بتاريخ 18 ديسمبر 2016 حيث شملت كخطوة أولى المتعاملين الاقتصاديين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات¹.

تهدف هذه البوابة إلى ضمان للمكلفين بالضريبة إمكانية إرسال عن بعد وبكل أمان تصريحاتهم الضريبية الملزمين بها وهذا بغية جعل تسهيل التسيير العادي للضرائب والتقليل من الوقت والانتقال إلى الإدارة الضريبية، حيث يتم إرسال التصريح عبر البوابة بصفة تلقائية ويتبع دائما بوصل استلام.

2. مزايا البوابة الإلكترونية جبايتك:

يعد إنشاء بوابة جبايتك خطوة هامة بالنسبة للإدارة الضريبية من خلال تعزيز القاعدة التكنولوجية وترقية الخدمات عن بعد للمكلفين بالضريبة، ويمكن تلخيص امتيازات البوابة الإلكترونية للتصريح الضريبي جبايتك فيما يلي²:

1.2. بالنسبة للإدارة الضريبية:

- التشغيل الآلي الكلي لجميع الإجراءات الإدارية بدء من استقبال المكلفين بالضريبة وصولا إلى الوعاء والتحصيل وتسيير الملف الضريبي؛
- التبادل السريع للمعلومات بين المصالح ومع مختلف المصالح المؤسساتية من خلال تطوير واجهات متعددة؛
- رقمنة عملية تسيير المادة الضريبية؛
- التشغيل الآلي لعمليات المحاسبة والحساب الفعلي للمبلغ الرئيسي للتصريح والتعريف بالمكلفين بالضريبة؛
- رقمنة التبليغات الموجهة للمكلفين بالضريبة مع إعطاء للمحققين إمكانية القيام بعملية مقارنة بين المعلومات الواردة بعد إنشاء العرائض.

2.2. بالنسبة للمكلفين بالضريبة:

- إجراء العمليات عن بعد مع الإدارة الضريبية وتجنب التنقلات من أجل تقديم التصريحات الضريبية؛
- الولوج إلى الإدارة الضريبية 24/24 ساعة خلال كامل أيام الأسبوع؛

¹ بلاغ حول التصريح الإلكتروني للضرائب والرسوم، انظر الملحق رقم 10، ص 2.

² المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب رقم 2017/85، ص 7.

- تزويد المكلف بالضريبة بالمعلومات حول رزنامته والتزاماته الجبائية المحين؛
- الولوج الى استماراته التصريحية المودعة والاطلاع عليها؛
- الدفع عن طريق الأنترنت للضرائب والرسوم؛
- الاطلاع على دينه الضريبي الكلي؛
- طلب الشهادات الجبائية؛
- تقديم الطعون (طعون ولائية، تخفيض مشروط وغيرها)؛
- طلب امتيازات جبائية.

3. الانخراط في البوابة الإلكترونية جبايتك:

يعتبر الانخراط في البوابة الإلكترونية للتصريح والدفع الإلكتروني جبايتك إلزاميا إلى كافة الشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات ونفس الشيء بالنسبة المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الربح الحقيقي، التابعين لمراكز الضرائب المزودون بالنظام المعلوماتي جبايتك.

حسب إشعار صادر على الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب والذي جاء بما يلي¹: "ينهي إلى علم كافة الشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات إنه وتنفيذا للمادة 58 من قانون المالية لسنة 2018 يتعين إجراء اكتتاب الالتزامات التصريحية واكتتاب الدفع الخاصة بالتصريح (ج رقم 50) عن طريق الأنترنت ويتم تطبيق هذا التدبير على التصريح (ج رقم 50) الخاص بشهر جانفي حيث يتعين إرساله لقباضة مديرية كبريات المؤسسات خلال أجل أقصاه 20 فيفري 2018 في هذا الصدد فإن المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات الذين لم يكتتبوا بعد هذا الالتزام مدعوون للتقرب من مصالح مديرية كبريات المؤسسات في أقرب الآجال الممكنة من أجل استكمال الإجراءات المتعلقة بالانخراط في هذه العملية".

حسبما أفاد به بلاغ للمديرية العامة للضرائب، والمنشور على الموقع الإلكتروني أن "المديرية العامة تعلم المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) الخاضعين لنظام الربح الحقيقي التابعين لمراكز الضرائب (CDI) المزودون بالنظام المعلوماتي "جبايتك" بأنهم ملزمون باكتتاب كشف التلخيص السنوي الذي يجب اكتتابه إلكترونيا فقط، وبالتالي لا يمكن إيداعه بالنسخة الورقية على مستوى المصالح المذكورة، حيث يلفت انتباه المكلفين بالضريبة إلى أنه من أجل إتمام هذا الإجراء، يجب أن يكون

¹ إشعار، الموقع الرسمي لمديرية العامة للضرائب، جانفي 2018، أنظر الملحق رقم 11.

لديهم رمز الدخول إلى فضائهم الخاص، والذي لا يمكن منحه إلا بعد طلب الانضمام إلى خدمات هذه البوابة، وعليه فإن المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب المزودة بـ "جبايتك"، والذين لم ينضموا من قبل إلى بوابة الإجراءات عن بعد، مدعوون لتقديم ملف الانخراط لدى مراكز الضرائب التابعين لها¹. يتضمن ملف الانخراط في البوابة الإلكترونية جبايتك في الوثائق التالية:

- استمارة طلب الانخراط²؛
 - دفتر الأحكام العامة؛
 - كشف الهويات البنكية؛
 - تفويض من المكلف بالضريبة المنخرط يرخص للموقع على استمارة الاكتتاب بالتصرف نيابة عنه، إذا لم يكن الموقع على الاستمارة ممثلاً له قانونياً³.
- يتم تسليم رمز الدخول إلى الفضاء الخاص للمكلف بالضريبة، في ظرف مغلق، خلال ثمان وأربعين ساعة (48 ساعة)، ابتداء من تاريخ إيداع ملف الانخراط الذي يمكنهم من الولوج لفضائهم الخاص من أجل القيام بتصريحاتهم.

4. التصريح والدفع الضريبي في بوابة جبايتك:

للقيام بالتصريح والدفع عبر البوابة يجب إتباع الخطوات التالية :

1.4. الولوج إلى بوابة جبايتك:

لتقديم التصريح الضريبي وحفظه إلكترونياً، يجب الولوج أولاً إلى بوابة جبايتك للتصريح والدفع عبر الموقع الإلكتروني www.mfdgi.gov.dz/portailpublic أو عبر الموقع الإلكتروني لمديرية كبريات المؤسسات على الرابط www.mfdgi.gov.dz

¹ بلاغ متعلق بكشف التلخيص السنوي، انظر الملحق رقم 12.

² استمارة طلب الانخراط، انظر الملحق رقم 13.

³ تفويض من المكلف بالضريبة، انظر المحق رقم 14

الشكل رقم (10) واجهة بوابة جبايتك



المصدر: البوابة الإلكترونية جبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

بعد الولوج للبوابة باستخدام رمز المستخدم والرقم السري يمكن للمكلف معرفة كل الخدمات المقدمة في البوابة والالتزامات التصريحية الشهرية أو السنوية والتي تظهر في شكل قائمة المبينة في الشكل التالي:

الشكل رقم (11) قائمة الخدمات المقدمة عبر بوابة جبايتك



المصدر: البوابة الإلكترونية جبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

تحتوي قائمة التصريح والدفع عبر وبوابة جبايتك على الأيقونات التالية :

- أيقونة "الالتزام اكتاب التصريح" « **Obligation et dépôt de déclaration** »: تسمح إمكانية مراجعة التقويم السنوي للالتزامات الضريبية واكتتابها وإرسالها إلى الإدارة الضريبية يشير الرقم المعروض في هذه الأيقونة إلى عدد الالتزامات الضريبية السنوية التي يتعين على دافع الضرائب إدخالها.
- أيقونة "الاستمارات" « **Formulaires** » : تتيح إمكانية تسجيل إقرارات ضرائب وتصحيح الإعلانات المحفوظة والتي لم يتم إرسالها بعد للإدارة الضريبية، حيث يشير الرقم المعروض في هذه الأيقونة إلى عدد نماذج التصريح المحفوظة، ولكن لم يتم إرسالها إلى الإدارة الضريبية .

- أيقونة "التوطين البنكي" « **Taxe de Domiciliation Bancaire** »: تتيح هذه الأيقونة إمكانية التسجيل ، مراقبة معالجة طلب وطباعة الشهادات توطين البنكي اما الرقم المعروض في هذه الأيقونة يشير إلى عدد طلبات التوطين البنكي المحفوظة ولكن لم يتم إرسالها إلى الإدارة الضريبية .
- أيقونة "مدفوعاتي الإلكترونية" « **Mes télépaiements** » : تتيح هذه الأيقونة إمكانية الاطلاع على قائمة المدفوعات التي تم إجراؤها بالإضافة إلى حالتها مدفوعة أم مرفوضة.
- أيقونة " الرسوم البترولية " « **Taxes pétrolières** » : تتيح هذه الأيقونة إمكانية الاطلاع على الالتزامات والإقرارات المتعلقة بالضرائب والإتاوات البترولية التي تخضع لها الشركة أو المؤسسة المكلفة بهذا الصنف من الضرائب.
- أيقونة "ملفي الشخصي" « **Mon profil** »: تتيح هذه الأيقونة إمكانية الاطلاع على البيانات والمعلومات الشخصية والحساب الضريبي (الإقرارات والمدفوعات) بالإضافة إلى تفاصيل الاتصال الخاصة بصاحب الحساب.

2.4. التصريح الضريبي عبر بوابة جبايتك:

تتم عملية التصريح الشهري أو السنوي بشكل بسيط من خلال أيقونة « Obligation et dépôt de déclaration » للقيام بالتصريحات المطلوبة حيث يقوم المكلف بالتصريح بكل ضريبة على حدا وهذا بعد اختيار الضريبة المراد التصريح بها حيث توفر البوابة كل الالتزامات الضريبية الواجب التصريح بها.

الشكل رقم (12) الالتزامات الضريبية الواجب التصريح بها

Formulaire	Période	Début de période	Fin de période	Type de revenu	Date d'échéance	Date du justificatif
Etats Récapitulatifs Annuelles	Année 2020	1 janv. 2020	31 déc. 2020	Etats Récapitulatifs Annuelles	20 juin 2022	>
IRG: Salaires	Avril 2022	1 avr. 2022	30 avr. 2022	Impôt revenu global - Salaires	22 mai 2022	>
TAP: Régime général	Avril 2022	1 avr. 2022	30 avr. 2022	Taxe sur activ professionnelle	22 mai 2022	>
TVA: Régime général	Avril 2022	1 avr. 2022	30 avr. 2022	Taxe sur la valeur ajoutée	22 mai 2022	>

المصدر: البوابة الإلكترونية جبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

❖ بالنسبة للرسم على القيمة المضافة (TVA) تتم عملية التصريح بالشكل التالي:

يتعين على المكلف بالضريبة بالضغط على السطر الذي يوافق الرسم على القيمة المضافة ثم يقوم بإدخال مبلغ الأوعية الضريبية في الخانات المناسبة فيما تكون عملية الحساب بشكل آلي كما يمكن التأكد من صحة العمليات من خلال زر المراقبة، إذا لم يكون هناك خطأ في الحساب، و بعدها يمكن الشروع في حفظ التصريح من أجل القيام بإرساله بالضغط على زر الإرسال.

الشكل رقم (13) التصريح بالرسم على القيمة المضافة عبر بوابة جبايتك

TAXES SUR LE CHIFFRE D'AFFAIRES

A / Chiffres d'affaires imposables

1) Operations assujettis à la TVA

Code	Catégorie de revenus	Revenue imposables	Taux	Montants à payer
E3B1	Biens, produits et denrées visées par l'article 23 du C. TCA	90000	9%	8100
E3B2	Prestations de services visées par l'article 23 du C. TCA	0	9%	0
E3B3	Opérations immobilières visées par l'article 23 du C. TCA	0	9%	0
E3B4	Actes médicaux	800000	9%	72000
E3B5	Commissionnaires et courtiers	0	9%	0

Cliquez ici

+ Réinitialiser 0 ! Contrôler Sauveg. version prélimin. Envoyer

المصدر: البوابة الإلكترونية لجبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

عند القيام بإرسال التصريح الضريبي يعرض النظام رسالة بأنه تم إرسال التصريح بشكل صحيح، في هذه اللحظة يعتبر التصريح مودعا على مستوى الإدارة الضريبية، ثم يتم تلقي تلقائيا إشعار الدفع المقابل للإعلان المرسل في صيغة (PDF) ويعتبر هذا الإشعار كوصل رسمي بالاستلام من الإدارة الضريبية لتصريحه، ويبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته.

الشكل رقم (14) إشعار بالدفع للرسم على القيمة المضافة عبر بوابة جبايتك

DGI

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

Centre de impôts de DRW Alger Est
EL HARRACH
CDI EL HARRACH

Avis à payer

NIF: 13644444443333	Le: 21.03.2017 11:42:00
Nom/Raison Sociale: Société test MOF Q11	
Adresse: AVENUE MOHAMED HATTAB / 16102 EL HARRACH	
Déclaration: 100000000358	Periode de: 01.03.2016 au: 31.03.2016

Code	Principal déclaration	Montant Pénalité
TVA: Régime général	830 500,00	0,00
Total:		830 500,00

Cordialement
Direction Générale des Impôts

المصدر: البوابة الإلكترونية جبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

❖ بالنسبة لجدول التلخيص السنوي (ERA) تتم عملية التصريح بالشكل التالي:

يعتبر كشف التلخيص السنوي تصريح إلزامي يتوجب إكتماله إلكترونيا قبل 30 سبتمبر كحد أقصى بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات ولمراكز الضرائب المزودون بالنظام المعلوماتي جبايتك، حيث تسعى إدارة الضرائب من خلال هذا الإجراء للحصول على المعلومات في شكل غير مادي تماشيا مع عملية الرقمنة مما يسهل في إعداد برامج الرقابة الجبائية.

يتمثل هذا الكشف في جدول يتكون من 22 خانة يتوجب ملؤها بالمعلومات المستقاة من التصريح السنوي للنتائج (ج4) و(ج11) والكشوفات المرفقة بالحزمة الجبائية (ج2) والتصريح بالمرتبات والأجور المختلفة المدفوعة خلال السنة (ج29) كما هو موضح في الجدول التفصيلي التالي¹:

¹ المديرية العامة للضرائب، نشرة إعلامية، كفيات ملئ الكشف التلخيص السنوي، جوان 2022، ص3-4.

الجدول رقم (34) مصدر المعلومة للتصريح بكشف التلخيص السنوي

رقم الخانة	التعيين	مصدر المعلومة
01	رقم الأعمال الصافي من التخفيضات التنزيلات والحسومات	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
02	رصيد الزبائن	الحزمة الجبائية (ج2) - الميزانية أصول
03	مؤونة حسابات الزبائن	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول رقم 8 خانة خسارة قيمة للزبائن
04	مؤونة المخزونات	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول رقم 8 خانة خسارة قيمة للمخزونات
05	المخزونات	الحزمة الجبائية (ج2) - الميزانية أصول
06	رؤوس الأموال الخاصة	الحزمة الجبائية (ج2) - الميزانية خصوم
07	صافي نتيجة السنة المالية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
08	الأرباح الموزعة	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول رقم 10 خانة الحصص الموزعة
09	رقم الأعمال	التصريح (ج4) أو (ج11) الجدول ب
10	النتيجة العملياتية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
11	المناولة العامة	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
12	استهلاك السنة المالية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
13	استهلاكات أخرى	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
14	الخدمات الأخرى	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
15	عناصر غير عادية - الأعباء	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
16	النتيجة العادية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
17	المنتجات المالية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
18	تشهيات مالية	الحزمة الجبائية (ج2) - الميزانية اصول
19	الخسارة المحاسبية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول 9
20	النتيجة الجبائية	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول 9 خانة النتيجة الجبائية
21	أعباء المستخدمين	الحزمة الجبائية (ج2) - جدول حساب النتائج
22	أجور المسيرين	سلسلة (ج29)

يتعين على المكلف بالضريبة لإرسال كشف التلخيص السنوي عبر بوابة جبايتك القيام بالضغط على السطر الذي يوافق على هذا التصريح حيث يقوم بإدخال مبلغ الأوعية الضريبية في الخانات المناسبة، وتكون إجباريا بالدينار الجزائري والمبالغ السالبة تكتب إجباريا بعد العلامة (-)، وقبل الشروع في تأكيد المعلومات يجب الضغط على زر المراقبة، إذا لم يكن هناك خطأ في الحساب، حيث بعدها يمكن الشروع في حفظ التصريح من أجل القيام بإرساله لاحقا و هذا بالضغط على زر الإرسال.

الشكل رقم (15) التصريح بكشف التلخيص السنوي عبر بوابة جبايتك

Éléments Représentatifs	
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes	0,00
Solde clients	0,00
Provisions clients	0,00
Provisions Stocks	0,00
Stocks	0,00
Capitaux propres	0,00
Résultat net comptable de l'exercice	0,00
Dividendes distribués	0,00
Chiffre d'affaire (C.A.)	0,00
Résultat opérationnel	0,00
Sous-traitance générale	0,00
Consommations de l'exercice	0,00
Autres consommations	0,00
Autres services	0,00
Éléments extraordinaires (Charges)	0,00
Résultat ordinaire	0,00
Produits financiers	0,00
Investissements financiers	0,00
Perte Comptable	0,00
Résultat Social	0,00
Charges de personnel	0,00
Rémunérations d'organe	0,00


 Contrôler
  Sauver, version prélim

المصدر : البوابة الإلكترونية جبايتك لمكلف تابع لمديرية كبريات المؤسسات

الجدول رقم (35): عدد التصريحات الإلكترونية عبر بوابة جبايتك

أنواع التصريحات	2018	2019	2020
ضريبة الدخل الإجمالي	46 805	240 845	288 506
ضريبة على أرباح الشركات	2 866	21 495	22 615
الضريبة على القيمة المضافة	46 441	225 826	270 089
الرسم على النشاط المهني	46 749	230 648	276 191
رسم التوطين البنكي	3 059	29 270	31 295
ضرائب متنوعة	7 195	48 439	48 778
المجموع	153 115	796 523	937 474

المصدر: إحصائيات مقدمة من طرف المديرية العامة للضرائب

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ارتفاع عدد التصريحات الإلكترونية عبر بوابة جبايتك من سنة لأخرى، وهذا راجع إلى فاعلية الخدمة المقدمة من الإدارة الضريبية خصوصا مع ظهور الأزمة الوبائية العالمية كوفيد 19 وتعطل عمل مصالح الإدارات مما أجبر المؤسسات على القيام بالتصريح عن بعد، وتنفيذا للمادة 58 من قانون المالية لسنة 2018 الذي يلزم المكلفين بالضريبة التابعين للمديرية العامة للضرائب باكتتاب تصريحاتهم بطريقة إلكترونية عبر بوابة جبايتك، وكذا ارتفاع عدد المراكز الضريبية والمراكز الجوارية للضرائب المزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك من سنة لأخرى في انتظار تعميمها تدريجيا.

4-3 الدفع عبر بوابة جبايتك:

توفر بوابة جبايتك للمكلفين بالضريبة الذين قدموا تصريحا إلكترونيا للضرائب إمكانية اختيار الدفع عبر الأنترنت، وتجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) يعتبر التصريح والدفع للضرائب إلكترونيا أمر إلزامي بالنسبة لهم ابتداء من جانفي 2018. يخضع الدفع عبر الأنترنت عبر بوابة جبايتك لموافقة موقعة من المكلف بالضريبة، والذي يخول بموجبه للإدارة الضريبية إجراء عمليات سحب من حسابه المصرفي، حيث يتطلب ذلك قيام المكلف بالضريبة بالاتصال بالبنك الخاص به لتفويض الإدارة الضريبية لسحب فقط مبلغ الضرائب والرسوم المصرح بها عن

طريق التوقيع على تفويض خصم لصالح الإدارة الضريبية¹، ولتحقيق هذه الغاية يجب على المكلف بالضريبة إبلاغ إدارة الضرائب التابع لها ببيانات حسابه المصرفي التي سيتم إدخالها في النظام لحساب المكلف بالضريبة في بوابة جبايتك.

بعد اكتتاب التصريح الضريبي عبر البوابة وتلقي تلقائياً إشعار الدفع، يعرض النظام رسالة معلومات تطلب التأكيد للمضي قدماً في الدفع عبر الأنترنت للتصريح المرسل.

الشكل رقم (16) طلب تأكيد دفع التصريح الكترونيا

المصدر:

بمجرد أن يؤكد المكلف بالضريبة الدفع الإلكتروني للضريبة يقوم النظام من التحقق من البيانات المصرفية للمكلف مع طلب تأكيد الحساب البنكي الذي سيتم من خلاله تسديد مبلغ الضريبة.

الشكل رقم (17) التأكد من البيانات المصرفية للمكلف بالضريبة

المصدر:

بمجرد التأكيد سيتم عرض رسالة معلومات تشير إلى أن عملية الدفع الإلكتروني قد بدأت بشكل صحيح للتنفيذ.

¹ ترخيص بتنفيذ الاقطاع الدوري، أنظر الملحق رقم 15.

الشكل رقم (18) تحويل طلب الدفع الإلكتروني للتنفيذ



المصدر:

بمجرد اكتمال التحقق من البيانات المصرفية للمكلف بنجاح، سيتم تلقي إشعار من قبل النظام يشهد على السداد الفعلي للتصريح الضريبي موضوع الدفع إلكترونياً.

المطلب الثالث: البوابة الرقمية مساهمتك للتصريح ودفع الضرائب والرسوم عن بعد

يندرج إطلاق هذا الفضاء الرقمي ضمن سياسة المديرية العامة للضرائب تحت شعار "صرحوا وادفعوا ضرائبكم عن بعد" حيث يهدف هذا التطبيق إلى السماح للمكلف بالضريبة القيام بمختلف العمليات الضريبية عن بعد دون التنقل إلى المصالح المختصة، وما يميز هذه الخدمة أنها توفر إمكانية الدفع عن بعد وليس الاكتفاء بالتصريح الضريبي فقط¹.

1. مفهوم البوابة الإلكترونية مساهمتك:

عملت الإدارة الجبائية الجزائرية على تنفيذ برنامج عصرنه القطاع الذي يتم من خلاله التخطيط لإصلاح شامل لهيكل وطريقة عمل المصالح، وفي هذا الإطار يعد مشروع رقمنة المديرية العامة للضرائب أحد المحاور الرئيسية لهذه الورشة ويهدف المشروع بشكل أساسي إلى تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة، حيث أشرفت المديرية العامة للضرائب في جويلية 2021 على إطلاق بوابة إلكترونية تحت اسم "مساهمتك" فهي بوابة جديدة للإدارة الجبائية الجزائرية مخصصة لتقديم خدمات الإجراءات عن بعد، تقوم هذه البوابة بتقديم خدمات التصريح وتسديد الضرائب والرسوم عن بعد، وهي مطورة في بيئة تضمن بساطة وسهولة الاستخدام حيث تعتبر تجربة جديدة في الإجراءات عن بعد، الغرض منها تسهيل

¹ فهيمة بلول، الإدارة الإلكترونية ودورها في تفعيل الأداء الضريبي (جبائتك ومساهمتك نموذجاً)، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 17، العدد 02، 2022، ص 405، بتصرف.

الإجراءات الإدارية وتبسيط القيام بالالتزامات الجبائية للمكلفين بالضريبة من خلال السماح لهم بالتصريح ودفع الضرائب عبر الأنترنت بواسطة البطاقة البنكية أو البطاقة الذهبية والخصم المباشر .

تم إدراج بوابة "مساهمتك " على مستوى قبضات الضرائب التابعة للمديريات الولائية للضرائب التي لا تتوفر على مركز للضرائب ولا على مركز جوارى للضرائب حيز الخدمة فهو مخصص للمكلفين بالضريبة المسجلين والخاضعين للهيئات الجبائية غير المجهزة بنظام المعلومات "جبايتك" حيث تعتبر هذه البوابة مخصصة للتصريحات الجبائية التالية:

- تصريحات "ج رقم 50"؛
- تصريحات الضريبة الجزافية الوحيدة "ج رقم 12" و"ج رقم 12 مكرر"؛
- رسم التوطين البنكي.

2. مزايا البوابة الإلكترونية مساهمتك:

تسمح الوظائف التي تم تطويرها في البوابة للمكلف بالضريبة فيما يلي:

- مجانية وأمنة مع أقصى قدر من سهولة الولوج والجاهزية؛
- اكتتاب استمارة التصريح مع الاستفادة من مساعدة آلية في التصريح الضريبي، والحساب التلقائي؛
- إنشاء وتعديل التصريح كما يمكن أيضاً تحيين التصريح الذي أدخلت بياناته ولم يتم إرساله بعد إلى الإدارة الضريبية؛
- تقديم طلب التوطين البنكي ومتابعة معالجته؛
- إجراء دفع عن بعد للضرائب والرسوم؛
- الوصول والاطلاع على استمارات التصريحات المودعة؛
- الاطلاع على بيانات التعريف الخاصة (تسمية الشركة، العنوان، رقم الهاتف وغيرها) بالإضافة إلى إمكانية تعديل إذا لزم الأمر البيانات الشخصية وكلمة المرور؛
- تمنح هذه الخدمة للمكلف بالضريبة اكتتاباً صحيحاً وفقاً للقواعد الضريبية المحينة بالإضافة إلى نظام لإرسال التصريحات والدفع مع المراقبة المستمرة على مدار سنة النشاط؛
- مساعدة لتسهيل الاستخدام والمرافقة العملية في إدخال البيانات وفقاً للقواعد الجبائية المحينة والتي من شأنها تجنب أخطاء الحساب والأخطاء المطبعية الخاصة بالإجراء الذي يتم على الورق فهي توفر تسيير جبائي أمثل للمكلف بالضريبة؛

- جميع عمليات تبادل المعلومات والبيانات الخاصة بالمكلف بالضريبة متاحة ويمكن الوصول إليها في أي وقت؛

- توفر أفضل تعقب وتحكم لعمليات تبادل البيانات مع الإدارة الضريبية، وذلك بفضل المتابعة الدقيقة للتصريحات المرسلة والتسديدات المنجزة فهي توفر لوحة تحكم للعمليات المنجزة.

3. الانخراط في بوابة التصريح والدفع عن بعد (مساهمتك):

يتاح الانخراط في بوابة مساهمتك للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة و/أو للنظام الحقيقي والتابعين لقباضات الضرائب المتواجدة خارج المراكز الجوارية للضرائب ومراكز الضرائب، حيث يعتبر الاكتتاب إجراء ضروري من أجل الولوج إلى خدمات بوابة مساهمتك، وهو يهدف إلى إقامة علاقة تعاقدية بين المديرية العامة والمكلف بالضريبة المنخرط، ويتطلب الانخراط لخدمات بوابة «مساهمتك» من خلال إحدى الطرق التالية :

- التسجيل عن بعد لطلب الانخراط عبر بوابة مساهمتك؛

- إيداع ملف الانخراط على مستوى مصلحة الضرائب الذي يتبع لها المكلف بالضريبة.

من أجل التسجيل عن بعد في بوابة مساهمتك يتعين إتباع الخطوات التالية:

يستلزم أولاً الدخول إلى العنوان الإلكتروني <https://moussahamatic.mfdgi.gov.dz> من أجل إنشاء الحساب الخاص للتصريح والدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك وهذا بالنقر على الرابط أنشئ حسابي الخاص (je crée mon compte)، حيث يستلزم للقيام بعملية التسجيل توفر رقم التعريف الجبائي الخاص بالمكلف بالضريبة.

الشكل رقم (19) واجهة بوابة مساهمتك

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الانخراط في بوابة التصريح والدفع عن بعد مساهمتك،

2022، ص 3.

يتعين على المكلف بالضريبة بإدخال البيانات والمعلومات الشخصية بالمؤسسة وملئ جميع الفراغات المعروضة (انظر الشكل أدناه)؛ بالنسبة للفراغات المدرجة في الإطارات الحمراء هي فراغات إلزامية، أما الفراغات الاختيارية محددة بإطار أخضر، لكن من الأحسن ملؤها، وبعد الانتهاء من ملئ البيانات يجب التحقق من صحة المعلومات ثم النقر على زر الحفظ.

الشكل رقم (20) خطوات التسجيل عن بعد لطلب الانخراط في بوابة مساهمتك

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الانخراط في بوابة التصريح والدفع عن بعد مساهمتك،

2022، ص 4.

بمجرد الانتهاء من عملية التسجيل عن بعد يتم عرض رسالة تأكيد تشير إلى نجاح العملية مع عرض إشعار التسجيل في صيغة PDF، كما يمكن أيضًا طباعة إشعار التسجيل بالنقر على أيقونة الطباعة.

الشكل رقم (21) إشعار بالتسجيل في بوابة مساهمتك

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الانخراط في بوابة التصريح والدفع عن بعد "مساهمتك"،

2022، ص 6.

لاستعادة كلمة الدخول الخاصة بحساب مساهمتك، يتعين على المكلف بالضريبة التقرب إلى الإدارة الضريبية، والتي تقوم بتحديد موعد له من أجل استلام رمز الدخول إلى الفضاء الخاص به، حيث يستلم المكلف بالضريبة في ظرف مغلق رمز الدخول الذي يسمح له بالولوج إلى الفضاء الخاص به على بوابة الإجراءات عن بعد، الذي يكون صالحا فقط للدخول لأول مرة فقط وسيطلب تغييره تلقائيا عند أول تسجيل للدخول، وهذا بإيداع ملف الانخراط المحدد أدناه:

- دفتر الأحكام العامة موقع قانونا من قبل المكلف بالضريبة المنخرط؛
- استمارة طلب الاكتتاب¹،
- تفويض من المكلف بالضريبة المنخرط يرخص للموقع على استمارة الاكتتاب بالتصرف نيابة عنه في حالة لم يكن الموقع هو ممثله القانوني²،
- إشعار التسجيل في بوابة "مساهمتك".

4. التصريح والدفع الضريبي في بوابة مساهمتك:

1.4. الولوج إلى بوابة مساهمتك:

من أجل الدخول إلى فضاءك الخاص لبوابة التصريح والدفع عن بعد مساهمتك، يتعين الدخول إلى موقع المديرية العامة للضرائب <https://dz.mfdgi.www> ثم النقر على فضاء الإجراءات عن بعد ثم الضغط على الرابط المقابل لخدمة بوابة مساهمتك، فبمجرد وصولك إلى فضاءك الخاص، تظهر النافذة التالية، ويطلب منك تحديد هويتك المتمثلة في رقم التعريف الجبائي وكلمة المرور الخاصة بك المقدمة من طرف الإدارة الضريبية.

¹ استمارة طلب الاكتتاب في بوابة مساهمتك، أنظر الملحق رقم 16

² استمارة تفويض الاكتتاب في بوابة مساهمتك، أنظر الملحق رقم 17

الشكل رقم (22): تسجيل الدخول لبوابة مساهمتك



إدخال رقم التعريف الجبائي

إدخال كلمة المرور الخاصة

النقر على تسجيل الدخول

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الدخول إلى بوابة التصريح والدفع عن بعد "مساهمتك"، جويلية 2021، ص3.

- بعد الولوج إلى الفضاء الخاص على بوابة مساهمتك يمكن للمكلف معرفة كل الخدمات المقدمة في البوابة والالتزامات التصريحية الشهرية أو السنوية حيث تتضمن واجهة البوابة قائمتين:
- لوحة القيادة الموجودة في أعلى البوابة وتتضمن أربعة (04) أقسام؛
 - قائمة التصفح حيث تم تصميمها كشريط جانبي على اليسار.

الشكل رقم (23) واجهة بوابة التصريح والدفع عن بعد "مساهمتك"



المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل الدخول إلى بوابة التصريح والدفع عن بعد "مساهمتك"، جويلية 2021، ص4.

لوحة التحكم: الموجودة في أعلى البوابة تسمح بإبراز جميع الالتزامات الضريبية التي تم الوفاء بها عن طريق فضاء مساهمتك، وتتضمن أربعة أجزاء تتعلق بالشعارات التالية:

- عدد التصريحات المسجلة؛
- عدد الأيام المتبقية قبل تاريخ الاستحقاق التصريح الشهري ج 50؛
- عدد التصريحات التي تنتظر الدفع؛
- عدد المدفوعات التي تلقتها إدارة الضرائب.

قائمة التصفح: الموجودة على الشريط الجانبي على اليسار تتضمن الأقسام التالية:

- **التصريح:** يسمح بإنشاء والاطلاع وتسجيل وتعديل وكذا إرسال التصريحات عن بعد إلى مصالح الضرائب؛
- **الدفع:** يسمح بالدفع عن بعد التصريحات المرسلة عبر هذه البوابة؛
- **متابعة المدفوعات:** يسمح بمتابعة المدفوعات التي تم إجراؤها عن بعد؛
- **متابعة الوضعيات:** يسمح بمتابعة الوضع التفصيلي للمدفوعات التي تم إجراؤها عن بعد؛
- **دليل المستخدم:** و التي تمثل وسيلة دعم تفاعلي لمساعدة المكلف بالضريبة في جميع عمليات التصريح والدفع عن بعد؛
- **الملف الشخصي:** قسم يحتوي على التفاصيل الشخصية والضريبة للمكلف والممثل القانوني والوكيل بالإضافة إلى رقم الحساب المصرفي والبريدي؛
- **تسجيل الخروج:** رمز يستخدم لتسجيل الخروج من الفضاء الخاص للمكلف بالضريبة.

2.4. التصريح عبر بوابة مساهمتك:

مجرد الدخول الأول للفضاء الخاص يتم تشغيل خدمة الإجراءات عن بعد من أجل القيام بالتصريح الضريبي حيث تتم عملية التصريح الشهري أو السنوي بشكل بسيط من خلال أيقونة التصريح "Déclaration" للقيام بالتصريحات المطلوبة وهذا بعد اختيار الضريبة المراد التصريح بها حيث توفر البوابة كل الالتزامات الضريبية الواجب التصريح بها والمتمثلة في التصريح (ج50) بمختلف أنواعه والتصريح المتعلق بالضريبة الجزافية الوحيدة (ج12) و (ج12مكرر) والتصريح المتعلق بالتوطين البنكي.

يقوم النظام بعمليات احتساب آلية للمبالغ الخاضعة للضريبة والرسوم المستحقة لكل ضريبة مصرح بها وكذلك إجمالي مبلغ التصريح، كما يمكنك تعديل بيانات التصريح في أي وقت قبل إرساله إلى الإدارة

الضريبة، حيث أثناء الاكتتاب يظل التصريح في وضع المسودة في الفضاء الخاص بالمكلف بالضريبة ولا يمكن لأي طرف آخر الوصول إليه، وبمجرد إرسال التصريح لا يمكن إجراء أي تعديل، وعند القيام بإرسال التصريح يتم تحويله تلقائياً إلى قسم الدفع، و يعتبر ذلك إعلان ضمان الاستلام الصحيح للتصريح الضريبي .

الشكل رقم (24) قائمة التصفح لبوابة مساهمتك



المصدر: البوابة الإلكترونية مساهمتك للمكلف بالضريبة

❖ بالنسبة للتصريح الإلكتروني "ج رقم 50" عبر بوابة مساهمتك:

يتعين على المكلف الدخول إلى فضاء مساهمتك و الذهاب إلى قائمة التصفح على اليسار والنقر على أيقونة التصريح «Déclaration» ونختار تصريح (ج رقم 50) «Déclaration G°50» فتظهر لنا نافذة لاختيار نوع التصريح (ج رقم 50) حيث نميز أربعة تصاريح والمتمثلة في:

• (ج رقم 50) الشهري؛

• (ج رقم 50) لنظام الأقساط؛

• (ج رقم 50) بالتصفية السنوية؛

• (ج رقم 50) لا شيء.

الشكل رقم (25) تصريحات (ج رقم 50) على بوابة مساهمتك

Sélectionnez type de votre déclaration

- ☐ G50 Mensuel
 - ☐ G50 Acomptes
 - ☐ G50 Liquidation Annuelle
 - ☐ G50 Neant
- Entrer

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة "ج رقم 50" مساهمتك،
جويلية 2021، ص 02.

بعد اختيار التصريح المناسب بالضغط على زر الدخول سيتم عرض نافذة تشمل مختلف الالتزامات الضريبية المتمثلة في (الرسم على النشاط المهني، الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور والمداخيل والأموال المنقولة، الرسم على القيمة المضافة، الضريبة على أرباح الشركات) فيجب تحديد الأسطر المقابلة للالتزامات للمؤسسة فقط، فتظهر استمارة التصريح بالضرائب حسب الخطوط التي تم اختيارها والتي يتوجب ملء جميع النوافذ من اليسار إلى اليمين حيث لكل ضريبة نافذة خاصة بها والنافذة الأخيرة الموجودة على اليمين تمثل مجموع الضرائب المصرح بها .

بعد إتمام إدخال مبالغ الضرائب الواجب التصريح بها يجب الضغط على زر الحساب لحساب إجمالي التصريح وغرامات التأخير إن وجدت ثم القيام بحفظ التصريح، وبالنسبة للرسم على النشاط المهني يمكن توزيعه حسب البلديات المستفيدة وهذا بإدخال المبلغ الخاص بكل بلدية على بوابة مساهمتك، وأخيرا بعد مراجعة التصريح والتحقق من عدم وجود خطأ يمكن الشروع في إرسال التصريح إلى الإدارة الضريبية.

❖ بالنسبة للتصريح الإلكتروني للضريبة الجزافية الوحيدة "ج رقم 12" عبر بوابة مساهمتك:

يتم التصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة على مستوى بوابة مساهمتك بإتباع نفس الخطوات السابقة بالذهاب الى قائمة التصفح والنقر على قسم التصريح ثم اختيار السطر الذي يوافق الضريبة الجزافية الوحيدة Déclaration G°12 « سيتم عرض نافذة التصريح ج رقم 12، فيجب أولا تحديد السنة المالية المعنية بالتصريح وتحديد نوع التصريح تقديري أو نهائي.

الشكل رقم (26) اكتاب التصريح التقديري ج رقم 12 عبر بوابة مساهمتك

Déclaration prévisionnelle (G12) Exercice 2021 Date actuelle: 07/07/2021

☐ Cochez si vous êtes soumis à une imposition à la marge bénéficiaire au lieu du chiffre d'affaires (contribuables commercialisant exclusivement des produits dont la marge réglementée est inférieure au taux de "LF2021").

Chiffres d'affaires Salaires

Nature Activité	Chiffre d'affaires global	Chiffre d'affaires exonéré	Chiffre d'affaires taxable	Forfait	Montant à payer (en DA)
Activité de production et vente de biens	400000	0	400000	0	30000
Autres activités	0	0	0	10	0
TOTAL	400000	0	400000	10	30000
Montant de la déclaration:					30000
Montant de la régularisation:					0
Taux de la pénalité de dépôt (%):					0
Montant de la pénalité de dépôt:					0
Montant total à payer:					30000

Envoyer Réviser

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة ج رقم 12 وج 12 مكرر، 2022، ص03.

يتعين على المكلف بالضريبة ملء جميع النوافذ من اليسار إلى اليمين والمتمثلة في رقم الأعمال ومبلغ الأجور إن وجد، حيث بالنسبة لنافذة رقم الأعمال نميز وجود معدلين للإخضاع حسب نوع النشاط السطر الأول 5% والسطر الثاني 12%.

بعد إتمام إدخال مبالغ رقم الأعمال الواجب التصريح بها يجب الضغط على زر الحساب لحساب إجمالي التصريح وغرامات التأخير إن وجدت ثم القيام بحفظ التصريح، وأخيرا بعد مراجعة التصريح والتحقق من عدم وجود خطأ يمكن الشروع في إرسال التصريح إلى الإدارة الضريبية بالضغط على زر الإرسال. بالنسبة للتصريح النهائي يتمثل في اختيار التصريح النهائي في نوع التصريح مع إتباع نفس الخطوات السابقة.

3.4. الدفع عبر بوابة مساهمتك :

في إطار تنويع وسائل دفع الضرائب والرسوم وتحديث الخدمات المقدمة في هذا المجال واعتماد طرق الدفع الإلكترونية يمكن للمكلفين بالضريبة الذين يحملون بطاقة الدفع بين البنوك (CIB) أو البطاقة الذهبية دفع تصريحاتهم من خلال الولوج إلى فضائهم الخاص على بوابة مساهمتك، حيث يحدد الحد الأقصى لبطاقة الدفع بين البنوك (CIB) بخمسة ملايين دينار جزائري 5.000.000 دج وبالنسبة لبطاقة الذهبية بمليون دينار جزائري 1.000.000 دج¹، أو عن طريق خدمة التحويل البنكي E- BANKING الخاصة بزبائن البنك الوطني الجزائري كخطوة أولى في إطار الاتفاقية المبرمة بين المديرية العامة للضرائب والبنك الوطني الجزائري، في انتظار تعميم خاصية التحويل البنكي مع باقي البنوك الأخرى.

من أجل القيام بعملية الدفع يتعين على المكلف بالضريبة الذهاب لقائمة التصفح على يسار البوابة والضغط على أيقونة الدفع « Paiement »، سيجد جميع التصريحات المرسلة إلى الإدارة الضريبية والتي تكون في حالة الدفع المعلق، حيث يتوجب البحث عن سطر التصريح الذي يريد المكلف دفعه عن بعد وهذا بالنقر على زر الدفع « Payer »، حيث تسمح الوظائف التي تم تطويرها على البوابة الاختيار بين السداد الكامل أو الجزئي فيما يتعلق بتصريح الضريبة الجزافية الوحيدة واختيار وسيلة الدفع عن بعد عن طريق المتمثلة في بطاقة الدفع بين البنوك (CIB) أو البطاقة الذهبية.

الشكل رقم (27) اختيار الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك

Numéro de déclaration	Type de déclaration	Exercice	Date de dépôt	Montant déclaré (DA)	Montant dû (DA)	Pourcentage de paiement (DA)	Montant à payer (DA)	Date de Paiement	Paiement CIB
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer
00000000000000000000	CIB générale	2021	01/01/2021	10000	10000	100%	0	01/01/2021	Payer

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة "ج رقم 50" مساهمتك،

جويلية 2021، ص 20.

¹ حسين كماش، لقمان بوخودوني، النظام الجزائري بين واقع الإصلاحات ومتطلبات الرقمنة البوابتان الإلكترونية جبايتك

ومساهمتك، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، 2022، ص 780.

بعد قيام المكلف بالضريبة باختيار التصريح المعني بالدفع، تظهر نافذة الدفع عن بعد حيث يتعين على المكلف اختيار شروط الاستخدام وقبولها واختيار نوع البطاقة الإلكترونية المتمثلة في بطاقة الدفع بين البنوك (CIB) أو البطاقة الذهبية حتى يتمكن من إجراء الدفع ثم النقر على زر الموافقة، حيث سيتم إعادة توجيهه تلقائياً إلى منصة الدفع من أجل ملء المعلومات المتعلقة ببطاقة الدفع المختارة والمتمثلة في رقم بطاقة الدفع، تاريخ انتهاء الصلاحية والرقم السري (CVV2) واسم ولقب صاحب بطاقة الدفع ثم الضغط على زر التأكيد لإنهاء العملية.

الشكل رقم (28) نموذج الدفع عبر بطاقة الدفع بين البنوك (CIB)

The screenshot shows the CIB payment interface. At the top, there is a header with the CIB logo and the text "Bienvenue Sur La Plate Forme De Paiement Par Carte Interbancaire CIB". Below the header, there is a section for "Informations de paiement" which includes fields for "Commentaire", "Site Web", and "Montant". The "Commentaire" field contains "DGI", "Site Web" contains "https://www.dgi.dz", and "Montant" contains "874375.56 DZD". Below this, there is a section for "Informations client" which includes fields for "Numéro de votre carte CIB", "CVV2", "Date d'Expiration", and "Nom Prénoms". The "Numéro de votre carte CIB" field is empty, "CVV2" contains "123", "Date d'Expiration" contains "04 - Avril" and "2021", and "Nom Prénoms" is empty. At the bottom of the form, there are three buttons: "Valider", "Paiement", and "Annuler".

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة "ج رقم 50" مساهمتك، جويلية 2021، ص 21.

بعد تأكيد عملية الدفع تظهر نافذة تشير لضمان تنفيذ عملية الدفع وعلى إتمام إجراءات الدفع الخاصة بالضريبة بنجاح

الشكل رقم (29) اختيار الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك

The screenshot shows a confirmation dialog box. It contains the text "localhost indique" at the top. Below it, there is a line of text: "Votre déclaration G50 N°: G50202101000000000001 est payée avec succès". At the bottom right of the dialog box, there is a blue button labeled "OK".

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة "ج رقم 50" مساهمتك، جويلية 2021، ص 22.

بمجرد إتمام عملية الدفع بنجاح يتم نشر إيصال الدفع في الفضاء الخاص بالمكلف بالضريبة على بوابة مساهمتك، ويمكن تحميله وطباعته عن طريق الذهاب لقائمة التصفح على يسار البوابة والضغط على أيقونة متابعة المدفوعات «Suivi des paiements»، ويحتوي إيصال الدفع على جميع المعلومات المتعلقة بالعملية المحققة والمتمثلة في:

- رقم التعريف الجبائي؛
- اسم المكلف بالضريبة؛
- عنوان المكلف بالضريبة؛
- رقم الدفع المحقق؛
- رمز التأكيد؛
- مبلغ الضريبة المدفوعة؛
- تاريخ الدفع.

الشكل رقم (30) إيصال الدفع عن بعد عبر بوابة مساهمتك

REÇU DE PAIEMENT	
	
NIF :	XXXXXXXXXXXXXXXXXX
Raison social :	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
Adresse :	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
N° DOM :	XXXXXXXXXXXXXXXXXX
Orderid :	XXXXXX
OrderNumber :	XXXXXX
ApprovalCode :	XXXXXX
Montant :	20 000,00 DA
Date paiement :	07/07/2021 21:28:47

المصدر: المديرية العامة للضرائب، دليل التصريح والدفع عن بعد لاستمارة "ج رقم 50" مساهمتك،
جويلية 2021، ص 22.

خلاصة الفصل:

بادرت الحكومة الجزائرية إلى إطلاق مشروع "الجزائر الإلكترونية 2013" بهدف دمج تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مختلف القطاعات وتحقيق التحول الرقمي الذي بات ضرورة في ظل التحديات المتزايدة، ولإنجاح هذا المشروع يتطلب الأمر وضع إطار شامل يشمل الإصلاحات التشريعية، والتجهيزات العملية اللازمة، مع التركيز على تحديث النظام الضريبي باعتباره حجر الزاوية في التحول نحو الإدارة الرقمية.

إن التحول الرقمي يعد أولوية ملحة، خاصة مع الانتشار الواسع لتكنولوجيا المعلومات الذي ازداد خلال جائحة كورونا، ولقد أظهرت هذه الجائحة محدودية كفاءة الإدارة التقليدية في مواجهة الظروف الاستثنائية، مما سلط الضوء على أهمية التحول إلى نظام إداري رقمي يواكب التطورات ويوفر حلولاً مبتكرة للتحديات الراهنة.

يساهم التحول الرقمي في تقديم الخدمات العمومية عبر الوسائل الإلكترونية بشكل مستمر على مدار 24 ساعة يوميا ومن أي مكان، ما يسهل على المواطنين الوصول إلى الخدمات الإدارية دون تعقيد من خلال تبسيط الإجراءات، تحسين جودة الخدمات، وخفض التكاليف، ويبرز قطاع الإدارة الضريبية كمحور أساسي في هذا التحول، حيث يعد تحديث بنيته التحتية وتطوير خدماته الإلكترونية خطوة حاسمة لتحسين الأداء الضريبي وتقديم خدمات رقمية حديثة و التي يسعى من خلالها إلى خلق نظام ضريبي شفاف وسريع يسهل التعامل مع الأفراد والمؤسسات ويعزز الثقة بين المواطن والإدارة، مما ينعكس إيجاباً على الاقتصاد الوطني بشكل عام.

الفصل الرابع

دراسة ميدانية لمدى مساهمة رقمنة النظام الضريبي في التسيير الامثل لجباية المؤسسة

تمهيد :

بعد الدراسة النظرية المقدمة في الفصول السابقة واستعراض أهم متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية والتطرق إلى الخدمات الإلكترونية المقدمة من طرف الإدارة الضريبية في الفصل الثالث من الدراسة، حيث يدرس هذا الفصل الخصائص الوصفية والمنهجية لمجتمع الدراسة الميدانية والتركيز على أداة الدراسة من أجل تحليلها باستعمال الأساليب الإحصائية واختبار الفروض ومن ثم تفسير النتائج.

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية مساهمة رقمنة النظام الضريبي في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، حيث قمنا بدراسة ميدانية تمكنا من اكتشاف والتعرف على آراء واتجاهات عينة الدراسة للإجابة على الإشكالية، وذلك من خلال توزيع استبيان على عينة من المكلفين بالضريبة، ولصعوبة الوصول إليهم أو لأن أغلبهم لا يقومون بالتزاماتهم الضريبية بأنفسهم، قمنا بتوزيع الاستبيان على مكاتب المحاسبة والخبراء الجبائيين لاعتبارهم العينة المثلى لإجراء الدراسة.

من أجل الوصول لتحقيق أهداف هذه الدراسة تم تقسيم الفصل إلى مبحثين أساسيين، حيث سنتطرق في المبحث الأول إلى الإطار المنهجي للدراسة أما المبحث الثاني سنقوم بتحليل النتائج، دراسة النتائج واختبار الفرضيات، وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية :

- المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية؛
- المبحث الثاني: دراسة دور رقمنة النظام الضريبي الجزائري في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

لدراسة إشكالية رقمنة النظام الضريبي الجزائري ودوره في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة تم اعتماد منهجية محددة للوصول إلى أهداف الدراسة واختبار صحة الفرضيات، ومن خلال هذا المبحث سيتم التطرق لها من خلال جملة من العناصر .

المطلب الأول: منهجية وعينة الدراسة

بغرض عرض الطرق المنهجية المتبعة في إجراءات الدراسة الميدانية، تم تخصيص هذا المطلب للتطرق إلى أنموذج الدراسة المقترح ومصادر وطرق جمع كل البيانات والمعلومات المتعلقة بدراسة الحالة، وكذا تحديد مجتمع وعينة الدراسة.

أولاً. منهجية الدراسة :

تعرف على أنها: الطريقة التي يعتمدها الباحث لدراسة مشكلة من المشاكل أو بمعنى آخر فإنها تشير إلى التفكير المنظم والكيفية التي يصل بها الباحث إلى أهدافه ¹ . وفي هذه الدراسة تم الاعتماد على منهجين :

- **المنهج الوصفي** الذي يعتمد على وصف الأساليب المستخدمة في الدراسة.
- **المنهج التحليلي** الذي يحلل البيانات المتحصل عليها من الاستبيانات الموزعة.

كما تم الاعتماد على مصدرين للبيانات:

- **بيانات أولية:** وتمثلت في الاستبيان باعتباره من الأدوات واسعة الاستخدام في البحوث والدراسات الأكاديمية، ويتيح للمستجوبين فرصة الإدلاء بإجاباتهم بكل حرية وموضوعية، لأن استبيانات البحوث العلمية في الغالب لا يتم فيها التصريح باسم المجيب، كما يساعد الاستبيان في الحصول على بيانات محددة من طرف مصمم الاستبيان، والتي تخدم فقط العناصر التي يريد الباحث الوصول إليها أو التعمق فيها²، وفي هذا السياق تم توجيه قائمة استقصائية متضمنة أسئلة حول متغيرات

¹ ياسين قاسي، دور التسويق الاجتماعي في تنمية المراكز الاستشفائية الجامعية _دراسة حالة مستشفى فرانسوا فانون بالبلدية _، أطروحة دكتوراه في التسويق، جامعة الجزائر 3 ، 2012-2013، ص335.

² فتحي زهرة، تطبيق التسويق الأخضر كمدخل لتعزيز الصورة الذهنية للمؤسسة- دراسة حالة مؤسسة طونيك الصناعية ببوسماعيل، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص: إدارة تسويقية، جامعة البلدية2، 2020-2021، ص265.

الدراسة (رقمنة النظام الضريبي الجزائري والتفسير الأمثل لجباية المؤسسة) إلى عينة الدراسة، وذلك بهدف معرفة مواقفهم حول أبعاد متغيرات الدراسة، للوصول إلى نتائج وتحليلها.

- **بيانات ثانوية:** والتي تمثلت في الكتب والمذكرات التي تطرقت إلى موضوعات مشابهة وذلك لتوضيح الصورة، بالإضافة إلى مجموعة من الأدوات الإحصائية التي سوف يتم الاعتماد عليها في هذه الدراسة.

ثانيا. مجتمع الدراسة:

يمكن تعريف مجتمع الدراسة على أنه مجموعة متكاملة من الأفراد لها خاصية مشتركة يمكن ملاحظتها وتحليلها، وينقسم مجتمع الدراسة إلى مجتمع منته وهو الذي يمكن حصر جميع أفراده، ومجتمع غير منته وهو الذي لا يمكن حصر أفراده.¹

في هذه الحالة، تم اختيار مجتمع الدراسة ليكون مجموعة متنوعة من مكاتب المحاسبة، ومحافظي الحسابات، وخبراء المحاسبة، بالإضافة إلى مكاتب الاستشارات الجبائية ومسيري المؤسسات والمحاسبين الداخليين في المؤسسة لتمثيل المكلفين بالضريبة لعدة أسباب:

- صعوبة الوصول إلى المكلفين بالضريبة مباشرة؛
- غياب المعلومات لدى معظم المكلفين بالضريبة حول موضوع الدراسة بسبب عدم قيامهم بإعداد التقارير الجبائية بأنفسهم؛
- غالبية المكلفين بالضريبة ينوب عنهم مكاتب المحاسبة ومحافظي الحسابات للقيام بعمليات التصريح؛
- توسيع نطاق الدراسة بشكل غير مباشر من خلال تقديم آراء مكلفين بالضريبة عبر المكاتب المحاسبية حيث إذا احتسبنا كل مكتب محاسبة يقوم على الأقل بالقيام باكتتابات الضريبة لـ 20 مكتب فبالتالي 20 مكتب يقدم لنا آراء 400 مكلف بالضريبة؛
- السعي للحصول على عينة واسعة من المكلفين بالضريبة المستخدمين للبوابات الإلكترونية للتصريح والدفع في الجزائر؛

¹صبري عزام، الإحصاء الوصفي ونظام spss ، جدار للكتاب العالمي وعالم المكتب الحديث، (ط1)، الأردن، 2006، ص16.

- قدرة مكاتب المحاسبة على تقييم نجاح رقمنة النظام الضريبي من خلال استخدامها المستمر للبوابات الإلكترونية للتصريح والمعرفة الشاملة بإيجابيات وسلبيات هذا النظام وتأثيره على التسيير الجبائي للمؤسسة.

ثالثا. عينة الدراسة :

عينة الدراسة هي عبارة عن مجموعة جزئية من مجتمع الدراسة يتم إختيارها وفق طريقة معينة وإجراء الدراسة عليها، ومن ثم استخدام تلك النتائج وتعميمها على كامل مجتمع الدراسة الأصلي، ونظرا لصعوبة تحديد حجم العينة واستحالة ضبط حجمها نظرا لكبر حجم مجتمع الدراسة، تم اعتماد عينة عشوائية قدرها 300 مفردة، حيث تم توزيع الاستبيان عليهم والذي صمم بطريقة إلكترونية وتم توزيعه من خلال إرسال رابطته على الإيميلات بالإضافة لنشره على مواقع التواصل الاجتماعي، وقد تم الحصول على 170 إجابة تم إستعمالها في الدراسة، كما تم توزيع 50 استمارة ورقية أيضا، وكان عدد الاستمارات المسترجعة 39 استمارة ليصبح العدد الإجمالي 209.

وتتمثل خصائص عينة الدراسة فيما يلي:

1. خصائص عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي:

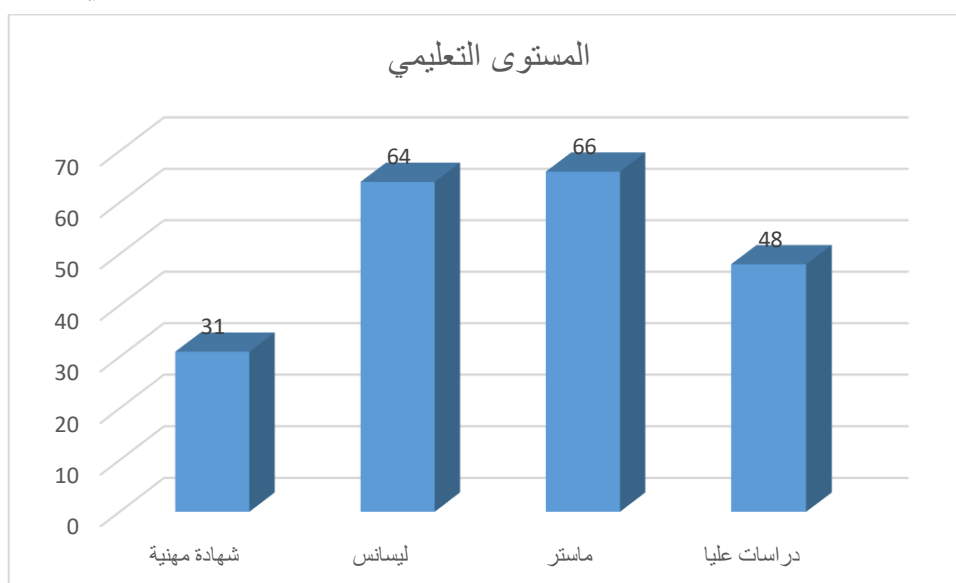
سيتم عرض خصائص عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي في الجدول الموالي:

الجدول (36): خصائص عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي

النسبة المئوية	التكرار	المستوى التعليمي
14,8%	31	شهادة مهنية
30,6%	64	ليسانس
31,6%	66	ماستر
23,0%	48	دراسات عليا
100%	209	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

الشكل (31): خصائص عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Excel 2016

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن أغلبية عينة الدراسة من حاملي شهادتي الماستر والليسانس، حيث بلغت نسبتهما على التوالي 31.6% و 30.6%، تليهما فئة الدراسات العليا بنسبة 23%، وأخيرا الذين لهم شهادة مهنية قدرت نسبته بـ 14.8%.

2. خصائص عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة الحالية:

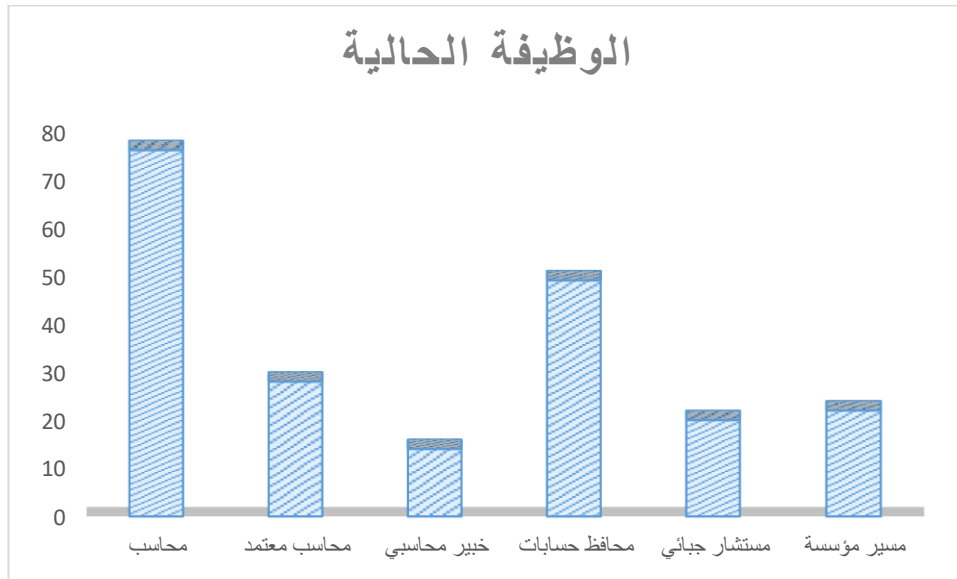
سيتم عرض خصائص عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية في الجدول الموالي:

الجدول (37): خصائص عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة الحالية

النسبة المئوية	التكرار	المستوى التعليمي
36,4%	76	محاسب
13,4%	28	محاسب معتمد
6,7%	14	خبير محاسبي
23,4%	49	محافظ حسابات
9,6%	20	مستشار جبائي
10,5%	22	مسير مؤسسة
100%	209	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

الشكل (32): خصائص عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة الحالية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Excel 2016

يتضح من خلال الجدول أن أغلب أفراد عينة الدراسة محاسبين، حيث تقدر نسبتهم بـ 36.4%، تليها محافظي الحسابات بنسبة 23.4%، ثم المحاسبين المعتمدين بنسبة 13.4%، ثم مسيري المؤسسات بنسبة 10.5%، والمستشارين الجبائيين تقدر نسبتهم بـ 9.6%، ثم الخبراء المحاسبين في الأخير بنسبة 6.7%.

3. خصائص عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية:

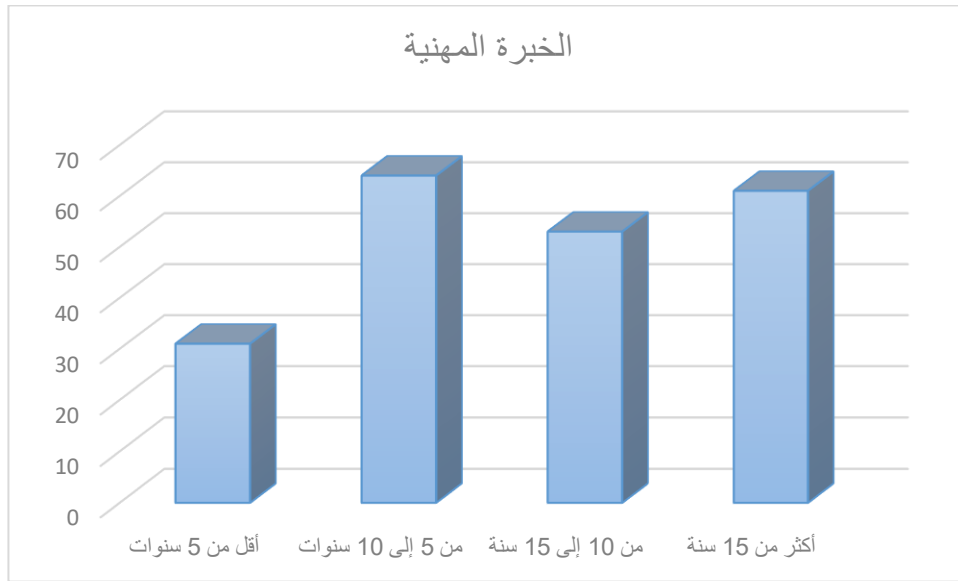
سيتم عرض خصائص عينة الدراسة حسب الخبرة المهنية في الجدول الموالي:

الجدول (38): خصائص عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية

الخبرة المهنية	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	31	14,8%
من 5 إلى 10 سنوات	64	30,6%
من 10 إلى 15 سنة	53	25,4%
أكثر من 15 سنة	61	29,2%
المجموع	209	100%

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

الشكل (33): خصائص عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج excel 2016

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن أغلب أفراد عينة الدراسة لهم خبرة متوسطة تتراوح بين 5 و 10 سنوات، حيث يشكلون ما نسبته 30.6%، ثم الذين لهم خبرة كبيرة تفوق 15 سنة بنسبة تقدر بـ 29.2%، تليها الذين تتراوح خبرتهم بين 10 و 15 سنة بنسبة 25.4%، ثم أخيرا الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات يشكلون ما نسبته 14.8%.

المطلب الثاني: شرح أداة وأساليب الدراسة

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى شرح أداة الدراسة وهي عبارة عن الاستبيان، كما سيتم عرض مجموعة من التعاريف للأساليب التي ستستخدم.

ثانيا. شرح أداة الدراسة :

تم الإعتماد على الاستبيان لجمع البيانات والذي يعرف على أنه نموذج يضمن مجموعة من الأسئلة والعبارات المرتبة حول موضوع معين يتم وضعها في إستمارة تسلّم لأشخاص معينين بالإجابة عليه سواء يتم تسليمه بالبريد الإلكتروني أو باليد وهذا بغية الحصول على أجوبة على الأسئلة الواردة فيها.

تم تصميم ستيان الدراسة بالإعتماد على الأطر النظرية للدراسة والتي تشمل الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع البحث سواء من ناحية المتغير المستقل أو التابع وجاءت محاور الدراسة كالتالي:

- المحور الأول: رقمنة النظام الضريبي الجزائري؛
- المحور الثاني: التسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(39): متغيرات وأبعاد إستبيان الدراسة

المحاور	الأبعاد	الفقرات
المحور الأول: رقمنة النظام الضريبي الجزائري	الإدارة الضريبية	10-01
	المكلف بالضريبة	20-11
	التشريعات والنصوص القانونية	30-21
المحور الثاني: التسيير الأمثل لجباية المؤسسة		10-01

المصدر: من إعداد الطالب

وقد تم تصميم إجابات هذا الإستبيان لتكون وفق سلم ليكارت الخماسي، والتي يمكن توضيحها في الجدول الموالي:

الجدول رقم(40): سلم ليكارت الخماسي

الإجابة	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
الدرجة	1	2	3	4	5

المصدر: سعد عبد الرحمن، القياس النفسي - النظرية والتطبيق، هبة النيل للنشر والتوزيع،

مصر، 2008، ص386

بعد إختيار سلم ليكارت الخماسي وبإعطاء درجة لكل عبارة تم تحديد مجال لقيمة الوسط الحسابي المرجح المناسبة لكل درجة وذلك كالتالي:

- حساب المدى: $5 - 4 = 1$ ؛
- قسمة المدى العام على عدد الدرجات: $0,8 = 4/5$
- إضافة هذه القيمة للحد الأدنى للدرجة حتى نحصل على الحد الأعلى لها، ويمكن ذلك من خلال

الجدول الموالي:

الجدول رقم(41): المتوسطات المرجحة والإتجاه العام لها

الإتجاه العام	منخفضة جدا	منخفضة	متوسطة	مرتفعة	مرتفعة جدا
المتوسط الحسابي المرجح	[1,8-1]	[2,6-1.8]	[3,4-2,6]	[4,2-3,4]	[5-4,2]

المصدر: من إعداد الطالب

ثانيا. الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

للوصول للعلاقة التأثيرية بين متغيرات وأبعاد الدراسة تم الإعتماد على برنامج التحليل الإحصائي spss النسخة 26، وذلك بالاستعانة بجملة من مقاييس التحليل الوصفي والإستدلالي وهي كالتالي:

1. **المتوسط الحسابي:** يعتبر من أكثر مقاييس النزعة المركزية إستعمالا ، وهو عبارة عن حاصل قسمة مجموع قيم البيانات على عددها.¹

2. **الإنحراف المعياري:** يتعبّر من بين أهم مقاييس التشتت وأكثرها إستخداما، يقيس الإنحراف المعياري حجم الإختلاف في المشاهدات بالإنحراف عن المتوسط الحسابي.²

3. **معامل ألفا كرومباخ:** يعتبر معامل الإعتمادية أو المصادقية يقيس الإتساق الداخلي لسلم القياس المبني على مجموعة من العبارات والمركبات، ويختلف معدل قبول ألفا كرومباخ حسب هدف الدراسة.³

4. **معامل سبيرمان:** اختبار احصائي يقرر العلاقة بين متغيرين أو أكثر، هو ليس نسبة وإنما معامل يرمز له ب r_s ، ويتدرج من قيمة -1 إلى +1.

5. **تحليل الانحدار الخطي البسيط:** ويهدف استخدام تحليل الانحدار البسيط بصورة رئيسية إلى البحث في العلاقة ما بين متغيرين، متغير مستقل ويرمز له ب X_i و المتغير التابع Y_i والذي يمثل الظاهرة المدروسة سواء كانت البحث عن مدى تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع .

¹ سعيد السيد علي إسماعيل، مبادئ الإحصاء اوصفي التطبيقي، مؤسسة الحورس الدولية للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص25.

² شفيق أحمد العتوم، طرق الإحصاء بإستخدام spss، دار المناهج للنشر والتوزيع، (ط3)، الأردن، 2008، ص161.

³ صبرينة خليل، تطور كفاءات المسيرين وأثره على إدارة المؤسسات الإستشفائية - دراسة عينة من المؤسسات الإستشفائية-، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة البليدة2، 2014-2015، ص234.

المطلب الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة

تم التحقق من صدق محتوى الاستبيان وذلك بتحكيمة من قبل مجموعة من الأساتذة قبل توزيعه، إضافة الى توجيهات الأستاذ المشرف الرئيسي والمشرفة المساعدة، حيث تم حذف وتعديل بعض العبارات التي لا تلائم مع الدراسة.

كما تم حساب صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان للوقوف على أنها تقيس ما أعدت لقياسه، وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط بين فقرات كل محور من محاور الدراسة والدرجة الكلية للمحور نفسه.

أولاً. صدق الإتساق الداخلي لأداة الدراسة:

1. صدق الاتساق الداخلي للمتغير المستقل (رقمنة النظام الضريبي الجزائري):

من خلال الاعتماد على مقياس سبيرمان الذي يقوم على حساب بالنسبة الدرجة الكلية لجميع فقرات المحور وعناصره، وذلك بالنسبة لمحور المتغير التابع والمتغير المستقل، ونحن سنفرض أنه يوجد إرتباط بين الفقرات المحور ودرجات المحور ككل ونكون أمام فرضيتين:

• فرضية العدم H_0 $[-1; 1] \neq r$.

• فرضية البديل H_1 $[-1; 1] = r$.

و هذا عند مستوى المعنوية 0.05.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(42): معاملات الارتباط سبيرمان بين درجات فقرات محاور المتغير المستقل مع

الدرجة الكلية لكل محور

القيمة الاحتمالية	معامل بيرسون	الفقرات
0.01	0.648	تتميز إجراءات التصريح الإلكتروني للضرائب بالسهولة والوضوح مقارنة بالتصريح التقليدي الذي يتسم بالتعقيد.
0.01	0.550	يقلل التصريح الإلكتروني للضريبة من تأثير العلاقات الشخصية في انجاز المعاملات الضريبية.
0.01	0.735	تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية إلى إنشاء أرشيف الكتروني يضم جميع المعاملات الضريبية .
0.01	0.759	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في التقليل من تكلفة المستندات الورقية وتوفير المبالغ التي تستعمل لطباعة التصريحات الضريبية.
0.01	0.596	تسهم رقمنة الإدارة الضريبية في الحد من الفساد الإداري وتفعيل الرقابة الإدارية على الموظفين .
0.01	0.597	يسمح استخدام النظام الضريبي الإلكتروني بإضفاء الشفافية وتحسين جودة التحصيل الضريبي.
0.01	0.732	تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية دورا محوريا في عملية الانتقال من التحصيل الكلاسيكي إلى التحصيل الحديث باستعمال وسائل الدفع الإلكترونية .
0.01	0.643	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في معرفة المتأخرين في إيداع التصاريح الضريبية ضمن الرقمنة المحددة مبالغ غرامات التأخير بشكل تلقائي و آلي .
0.01	0.643	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في المحافظة على سرية المعلومات بالنسبة للمكلفين بالضريبة.
0.01	0.384	اتسمت رقمنة النظام الضريبي بالمرونة كونها شملت كل أصناف المكلفين بالضريبة و مختلف أنواع التصريحات
الإدارة الضريبية		
0.01	0.462	تساهم رقمنة النظام الضريبي في سرعة دراسة الطلبات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة مثل طلب التوطين البنكي و رقم التعريف الجبائي.
0.01	0.658	تسمح بوابة التصريح الإلكتروني للضريبة في توفير فضاء استقبال افتراضي للمكلف والإجابة على مختلف استفساراته بشكل آلي.
0.01	0.533	يسهل التصريح الضريبي الإلكتروني على المكلفين بالضريبة عملية إيداع تصريحاتهم الضريبية بكل مصداقية .
0.01	0.411	تسهم الإدارة الجبائية الإلكترونية في تحقيق الالتزام الطوعي بالتصريح في الآجال القانونية المحددة.
0.01	0.609	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في تحقيق نوع من العدالة الضريبية للمكلفين بالضرائب .
0.01	0.620	ساعدت الحملات الإعلامية حول رقمنة النظام الضريبي في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة.
0.01	0.708	منصة التصريح الإلكتروني للضريبة متاحة خلال كامل أيام الأسبوع بما في ذلك العطل والأعياد فهي توفر الوقت والجهد للمكلف بالضريبة.

0.01	0.652	تطبيق إجراءات التصريح الضريبي الإلكتروني يقلل من النزاعات الإدارية والقضائية بين المكلف والإدارة الضريبية.
0.01	0.543	تعتبر منصة التصريح الإلكتروني للضرائب سهلة الولوج مما يساعد المكلفين بالضريبة لأداء واجباتهم الضريبية بكل أريحية.
0.01	0.286	يعتبر المكلف بالضريبة مهياً تقنيا ويتمتع بالكفاءة المهنية اللازمة للقيام بالتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب .
المكلف بالضريبة		
0.01	0.609	تعتبر التشريعات والنصوص القانونية الجبائية في الجزائر ملائمة لتطبيق الضريبة الإلكترونية.
0.01	0.564	يميز المنظومة القانونية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية في الجزائر بكونها ملمة بمختلف الجوانب المتعلقة بأحكام الإدارة الإلكترونية و متطلباتها .
0.01	0.572	ساهمت الإصلاحات على مستوى الإدارة الضريبية في الحصول على فعالية أكثر وقبول من طرف المكلفين.
0.01	0.496	تتميز إجراءات التحصيل الضريبي الإلكتروني بالتطبيق العادل للقوانين والقواعد الضريبية وتوحيدها بعيدا عن الاجتهاد الشخصي في فهم وتطبيق القوانين.
0.01	0.568	يتميز النظام الضريبي الإلكتروني بالمرونة خصوصا مع التغييرات في القوانين المالية و عدم استقرار التشريعات الضريبية .
0.01	0.633	الأسس القانونية التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعمليات الدفع الإلكتروني في الجزائر متوفرة .
0.01	0.583	يرخص للمكلف بالضريبة القيام بالدفع عن بعد عبر منظومة إلكترونية وفقا للتشريع المعمول به في الجزائر.
0.01	0.609	يواكب مشروع رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر التطورات العالمية من حيث استخدام التكنولوجيا الرقمية.
0.01	0.673	تتوفر لدى إدارة الضرائب مبرمجين وخبراء تقنيين بإمكانهم تحديث وتطوير البرمجيات الإلكترونية وفق متطلبات الإدارة الضريبية .
0.01	0.432	تتوفر لدى الإدارة الضريبية الموارد البشرية المؤهلة تقنيا للتكفل بعمليات التصريح والدفع الإلكتروني للضرائب.
التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية		

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

****الارتباط دال عند مستوى المعنوية 0,01.**

حسب النتائج الملاحظة في الجدول أن قيمة معامل الارتباط سبيرمان بين فقرات المتغير المستقل والمحور ككل محصورة بين 1- و 1، أي نقبل فرضية البديل ($r \in [-1; 1]$)، ونرفض فرضية العدم ومنه ($r \notin [-1; 1]$) أي يوجد هناك ارتباط بين فقرات عند مستوى المعنوية 0.05، بحيث:

• فقرات الإدارة الضريبية: علاقة ارتباط موجبة وتراوح ما بين 0,384 في حدها الأدنى بالنسبة للفقرة 10 و 0,759 كحد أعلى بالنسبة للفقرة 04 ، كما أن جميع الفقرات دالة احصائيا عند مستوى دلالة 0.01 .

• فقرات المكلف بالضريبة: علاقة ارتباط موجبة وتراوح ما بين 0,286 في حدها الأدنى بالنسبة للفقرة 20 و 0,708 كحد أعلى بالنسبة للفقرة 17 ، كما أن جميع الفقرات دالة احصائيا عند مستوى دلالة 0.01 .

• فقرات التشريعات والنصوص القانونية : علاقة ارتباط موجبة وتراوح ما بين 0,432 في حدها الأدنى بالنسبة للفقرة 30 و 0,673 كحد أعلى بالنسبة للفقرة 29، كما أن جميع الفقرات دالة احصائيا عند مستوى دلالة 0.01 .

2. صدق الإتساق الداخلي لمحور المتغير التابع

يوضح لنا الجدول الموالي معاملات الارتباط بين فقرات محاور المتغير التابع مع الدرجة الكلية لكل محور:

الجدول رقم(43): معاملات الارتباط سبيرمان بين درجات فقرات محاور المتغير التابع مع

الدرجة الكلية لكل محور

القيمة الاحتمالية	معامل بيرسون	الفقرات
0.01	0.722	التصريح الإلكتروني للضريبة يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته تلقائيا ويصححها أليا مما يساعد في تجنب الوقوع في الخطر الجبائي.
0.01	0.691	تساعد لوحة القيادة المتوفرة على البوابات الإلكترونية للتصريح الضريبي للمكلفين بالضريبة بتسيير جبايتهم وتجنب نسيان مواعيد التصريحات الضريبية.
0.01	0.655	تمتلك المؤسسة قاعدة بيانات تساعد على توثيق المعلومات الجبائية وهذا باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال عند تسيير الضريبة.
0.01	0.792	يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية بالإطلاع على القوانين الجبائية المحينة ومختلف المعلومات والبلاغات وتحميل مختلف التصريحات المتعلقة بتسيير الملف الجبائي للمؤسسة.
0.01	0.764	تسمح البوابة الإلكترونية للتوثيق الجبائي للمؤسسة التأكد من صحة رقم التعريف الجبائي وما إذا كان هذا الرقم قيد النشاط أو متوقف.
0.01	0.540	اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي الكترونيا يساعد الإدارة الضريبية في الحصول على المعلومات والبيانات في شكل غير مادي للتأكد من صحة البيانات المصرح بها.

0.01	0.573	إلزامية اكتاب كشف تلخيصي عن الوضعية المالية وتطبيق غرامات في حالة ارتكاب خطأ يلزم المكلف بالحرص على مسك محاسبة منتظمة وصادقة.
0.01	0.472	في ظل النظام الضريبي الإلكتروني لا يمكن للمكلف إخفاء معلومة متعلقة بنشاط خاضع للضريبة بالنظر إلى استعمال الرقمنة في مختلف الإدارات العمومية أين يتم تسجيل مختلف العمليات المتعلقة بالمؤسسة.
0.01	0.680	عند قيام المكلف بالتصريح الكترونيا يتحصل على وصل رسمي بالاستلام من الإدارة الضريبية عبر البريد الإلكتروني يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته.
0.01	0.680	يساعد التصريح الضريبي الإلكتروني بتوزيع الرسم على النشاط المهني على البلدية المستفيدة الكترونيا دون الحاجة إلى التنقل إلى ابعد المسافات مما يسمح بتفادي التأخير في التصريح و الوقوع في الخطر الجبائي .

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

****الارتباط دال عند مستوى المعنوية 0,01.**

حسب النتائج الملاحظة في الجدول أن قيمة معامل الارتباط سبيرمان بين فقرات المتغير التابع والمحور ككل محصورة بين 1- و1، أي نقبل فرضية البديل ($1 \leq r \leq -1$)، ونرفض فرضية العدم ومنه ($1 \leq r \leq -1$) أي يوجد هناك ارتباط بين فقرات عند مستوى المعنوية 0.05، بحيث:

- فقرات المتغير التابع موجبة وتراوحت ما بين 0,472 في حدها الأدنى بالنسبة للفقرة 8 و0,792 كحد أدنى بالنسبة للفقرة 04، كما أن جميع الفقرات دالة احصائيا عند مستوى دلالة 0.01 .

ثانيا. ثبات أداة الدراسة :

يتم حساب معامل الثبات للتعرف على مدى ثبات فقرات قائمة الاستبيان، فقد استخدمنا في دراستنا أحد معاملات الثبات المتمثل في الفا-كرونباخ وتم حسابه لكل بعد من أبعاد الدراسة، وكذلك لجميع فقرات الاستبيان، وقمنا بصياغة الفرضيتين التاليتين :

- فرضية العدم H_0 : $CA < 0.6$
- الفرضية البديل H_1 : $CA \geq 0.6$

وهذا عند مستوى المعنوية 0.05.

ويمكن إيضاح ما توصلنا إليه من خلال هذا المعامل من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(44):نتائج اختبار ألفا كرونباخ

المتغير المستقل	الابعاد	معامل الثبات	المتغير التابع	معامل الثبات
رقمنة النظام الضريبي الجزائري	الإدارة الضريبية	0.856	التسيير	0.864
	المكلف بالضريبة	0.783	الأمثل	
	التشريعات القانونية	0.817	لجباية المؤسسة	
معامل الثبات للمتغير المستقل: 0.897		معامل الثبات للمتغير التابع: 0,864		
معامل الثبات للاستبيان ككل: 0.918				

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

يبين لنا الجدول السابق أن معاملات الثبات لجميع أبعاد متغيرات الدراسة قد جاءت مرتفعة وأكبر من 0.6 حيث بلغ معامل الثبات 0,918 لكافة فقرات الاستبيان وهو معدل ثبات عالي ومقبول، ومنه يمكن القول بأن الاستبيان ككل وبمحاوره يتمتع بثبات جيد ويمكن الاعتماد على نتائجه.

المبحث الثاني: دراسة دور رقمنة النظام الضريبي الجزائري على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة

من خلال هذا المبحث سنقوم بدراسة دور رقمنة النظام الجبائي الجزائري وأبعاده على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة باستعمال تحليل الانحدار الخطي البسيط ولكن قبل ذلك سنقوم بتحليل الوصفي لإجابات الأفراد حول متغيرات الدراسة.

المطلب الأول: التحليل الاحصائي الوصفي للمتغير المستقل (رقمنة النظام الضريبي الجزائري)

فيما يلي عرض لنتائج التحليل الاحصائي للبيانات وهو عبارة عن قيمة المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير المستقل للدراسة.

أولاً: التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الإدارة الضريبية

الجدول (45): التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الأول للمتغير المستقل (الإدارة الضريبية)

الترتيب	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
09	مرتفعة	1,193	3,54	تتميز إجراءات التصريح الإلكتروني للضرائب بالسهولة والوضوح مقارنة بالتصريح التقليدي الذي يتسم بالتعقيد.
06	مرتفعة	0,928	3,91	يقلل التصريح الإلكتروني للضريبة من تأثير العلاقات الشخصية في انجاز المعاملات الضريبية.
01	مرتفعة	0,797	4,30	تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية إلى إنشاء أرشيف الكتروني يضم جميع المعاملات الضريبية .
04	مرتفعة	1,083	4,12	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في التقليل من تكلفة المستندات الورقية وتوفير المبالغ التي تستعمل لطباعة التصريحات الضريبية.
07	مرتفعة	0,976	3,87	تسهل رقمنة الإدارة الضريبية في الحد من الفساد الإداري وتفعيل الرقابة الإدارية على الموظفين .
08	مرتفعة	0,904	3,83	يسمح استخدام النظام الضريبي الإلكتروني بإضفاء الشفافية وتحسين جودة التحصيل الضريبي.
03	مرتفعة	0,874	4,20	تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية دورا محوريا في عملية الانتقال من التحصيل الكلاسيكي إلى التحصيل الحديث باستعمال وسائل الدفع الإلكترونية .
02	مرتفعة	0,792	4,28	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في معرفة المتأخرين في إيداع التصاريح الضريبية ضمن الرقمنة المحددة بمبالغ غرامات التأخير بشكل تلقائي و آلي .
05	مرتفعة	0,953	3,97	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في المحافظة على سرية المعلومات بالنسبة للمكلفين بالضريبة.
10	متوسطة	1,179	2,89	اتسمت رقمنة النظام الضريبي بالمرونة كونها شملت كل أصناف المكلفين بالضريبة و مختلف أنواع التصريحات
مرتفعة		0,645	3,89	الإدارة الضريبية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

نلاحظ من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي للبعد الأول (الإدارة الضريبية) قدر بـ 3.89 في حين حين بلغ متوسط الانحراف المعياري 0.645 والذي كان درجة موافقته مرتفعة وهو ما يفسر مساهمة رقمنة الإدارة الضريبية في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

- **العبارة الأولى :** تتميز إجراءات التصريح الإلكتروني للضرائب بالسهولة والوضوح مقارنة بالتصريح التقليدي الذي يتسم بالتعقيد: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.54 بانحراف قدره 1.193 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول وأن أغلب أفراد العينة يوافقون على سهولة إجراءات التصريح الإلكتروني للضرائب، وهذا لاعتماده على الحاسب الآلي وعدم قبوله للبيانات الخاطئة والأخطاء في حساب مبلغ الضريبة، مقارنة بالتصريح التقليدي الذي يتسم بالتعقيد لكثرة التصريحات الورقية مع احتمال وقوع المكلف بالضريبة في الخطأ والتي ستتسبب له في تكاليف إضافية.
- **العبارة الثانية :** يقلل التصريح الإلكتروني للضريبة من تأثير العلاقات الشخصية في انجاز المعاملات الضريبية: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.91 بانحراف قدره 0.928 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالموافقة وأن أغلب أفراد العينة يوافقون على تقليل التصريح الإلكتروني من تأثير العلاقات الشخصية في انجاز المعاملات الضريبية، وهذا بتحقيقه للشفافية وبصفة متساوية بين المكلفين بالضريبة حيث يعتبر تصريح عن بعد، لا يمكن للمكلف استعمال علاقاته الشخصية أو الاتصال المباشر والوساطة مع موظفي الإدارة الضريبية لإنجاز معاملاته.
- **العبارة الثالثة :** تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية إلى إنشاء أرشيف الكتروني يضم جميع المعاملات الضريبية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 4.30 بانحراف قدره 0.797 وهو ما يدل على أن العبارة مقبولة وهي أعلى فقرة موافقة من أفراد مجتمع الدراسة، بحسب نظرهم تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية إلى إنشاء أرشيف الكتروني للمعاملات والتي تمكن من حفظ عدد كبير من المعاملات واسترجاعها في ثواني محدودة والاطلاع عليها الكترونيا في أي وقت دون الحاجة إلى الرجوع للملفات الورقية، أو الخوف من ضياعها أو إتلافها مقارنة بالأرشفة التقليدية والصعوبات التي تواجهها، خصوصا مشكلة التحكم في الحجم الكبير للوثائق الورقية وصعوبة تخزينها و حفظها.
- **العبارة الرابعة :** تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في التقليل من تكلفة المستندات الورقية وتوفير المبالغ التي تستعمل لطباعة التصريحات الضريبية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.87 بانحراف قدره 0.976 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول وأن أغلب أفراد العينة يوافقون على مساهمة الرقمنة في التقليل من استعمال المستندات الورقية مما يؤدي إلى تقليل التكاليف والخفض من التكلفة التشغيلية مما يسمح بتوفير المبالغ المخصصة لهذا الغرض .

- **العبارة الخامسة:** تسهم رقمنة الإدارة الضريبية في الحد من الفساد الإداري وتفعيل الرقابة الإدارية على الموظفين : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.87 بانحراف قدره 0.976 و هو ما يدل على أن العبارة مقبولة وأن أغلب أفراد العينة يوافقون على أن اعتماد الرقمنة في الإدارة الضريبية يساهم بشكل فعال في الحد من الفساد الإداري من خلال سرعة انجاز المعاملات عن بعد، والتي تساعد على توفير الجهد والمصاريف والوقت في طوابير الانتظار وتقضي على المظاهر الفاسدة المتمثلة في الرشوة والمحاباة الناتجة عن احتكاك موظفي الإدارة الضريبية مع المكلفين بالضريبة وأصحاب المصالح والحد كذلك من استغلال السلطة والنفوذ والتعسف، وهو ما قامت به المديرية العامة في إطار عصرنة قطاعها وهذا بوضع دليل أخلاقيات المهمة لموظفي المديرية العامة للضرائب .
- **العبارة السادسة:** يسمح استخدام النظام الضريبي الإلكتروني بإضفاء الشفافية وتحسين جودة التحصيل الضريبي: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.83 بانحراف قدره 0.904 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، كون الآليات الحديثة في التحصيل الضريبي توفر خدمات وحلول رقمية تسمح بإعطاء معلومات دقيقة وفورية تساعد في اتخاذ القرارات لتفعيل الرقابة الجبائية ومحاربة ظاهرة الغش والتهرب الضريبي وهو ما يساعد على تحسين جودة التحصيل الضريبي وتعبئة الإيرادات العامة للدولة.
- **العبارة السابعة :** تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية دورا محوريا في عملية الانتقال من التحصيل الكلاسيكي إلى التحصيل الحديث باستعمال وسائل الدفع الإلكترونية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 4.20 بانحراف قدره 0.874 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث تسمح البوابات الإلكترونية (جبائتك ومساهمتك) باعتماد تقنية الدفع الإلكتروني وهو ما تم اعتماده بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات كخطوة أولى عن طريق تقديم طلب الخصم المباشر من الحساب المصرفي، في انتظار تعميمه على المكلفين بالضريبة التابعين للمراكز الضريبية تدريجيا، أما بالنسبة للمنخرطين في بوابة مساهمتك فيتم الدفع عن طريق التحويل الإلكتروني المباشر باستخدام بطاقة الائتمان أو البطاقة الذهبية.
- **العبارة الثامنة :** تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في معرفة المتأخرين في إيداع التصاريح الضريبية ضمن الرقمنة المحددة مبالغ غرامات التأخير بشكل تلقائي وآلي : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 4.28 بانحراف قدره 0.792 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، كون رقمنة إجراءات التصريح للضرائب والرسوم تسمح للمكلفين بالضريبة المتأخرين عن إيداع تصاريحهم

ضمن الرزنامة المحددة بمعرفة قيمة غرامات التأخير بشكل تلقائي دون عناء التنقل للإدارة الضريبية، فبمجرد القيام بالتصريح المتأخر يصدر أمر بالدفع مفصل يحتوي قيمة الضرائب الواجبة الدفع ومبلغ غرامات التأخير المتعلقة بالوعاء والتحصيل وهذا بطريقة آلية وتلقائية.

• **العبارة التاسعة :** تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في المحافظة على سرية المعلومات بالنسبة للمكلفين بالضريبة : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.97 بانحراف قدره 0.953 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث تسمح رقمنة الإدارة الضريبية في المحافظة على أمن وسرية الوثائق والمعلومات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة، وهذا بعمل اسم مستخدم وكلمة المرور للأشخاص المخول لهم فقط الاطلاع على هذه المعلومات، كما تقوم أنظمة التحصيل الإلكتروني على حفظ أمن البيانات عن طريق الاعتماد على التوقيع والتصديق الإلكترونيين وهذا لتوفير حماية أكبر للمعطيات الشخصية عن طريق التشفير الإلكتروني .

• **العبارة العاشرة :** اتسمت رقمنة النظام الضريبي بالمرونة كونها شملت كل أصناف المكلفين بالضريبة و مختلف أنواع التصريحات : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.89 بانحراف قدره 1.179 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وهو ما يدل على أن رقمنة النظام الضريبي لم يشمل بعد كل أصناف المكلفين بالضريبة ومختلف أنواع التصريحات حيث يعتبر التصريح الضريبي إلزامي بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات والمكلفين التابعين للمراكز الضريبية المزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك فقط، في حين أن المراكز الضريبية غير المزودة بهذا النظام مازالت تعتمد على التصريح الورقي التقليدي، كما أن الرقمنة لم تشمل كل أنواع التصريحات الضريبية لحد الآن، حيث مازالت هنالك بعض التصريحات لم يتم ترقيمها بعد .

ثانياً: التحليل الإحصائي الوصفي للبعد المكلف بالضريبة

الجدول(46): التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الثاني للمتغير المستقل (المكلف بالضريبة)

الترتيب	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
02	مرتفعة	0,965	3,86	تساهم رقمنة النظام الضريبي في سرعة دراسة الطلبات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة مثل طلب التوطين البنكي ورقم التعريف الجبائي.
07	متوسطة	1,171	3,32	تسمح بوابة التصريح الإلكتروني للضريبة في توفير فضاء استقبال افتراضي للمكلف والإجابة على مختلف استفساراته بشكل ألي.
03	مرتفعة	0,896	3,82	يسهل التصريح الضريبي الإلكتروني على المكلفين بالضريبة عملية إيداع تصريحاتهم الضريبية بكل مصداقية .
01	مرتفعة	0,854	3,89	تسهم الإدارة الجبائية الإلكترونية في تحقيق الالتزام الطوعي بالتصريح في الآجال القانونية المحددة.
04	مرتفعة	1,046	3,56	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في تحقيق نوع من العدالة الضريبية للمكلفين بالضرائب .
08	متوسطة	1,078	3,22	ساعدت الحملات الإعلامية حول رقمنة النظام الضريبي في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة.
06	مرتفعة	1,338	3,41	منصة التصريح الإلكتروني للضريبة متاحة خلال كامل أيام الأسبوع بما في ذلك العطل والأعياد فهي توفر الوقت والجهد للمكلف بالضريبة.
05	مرتفعة	1,047	3,46	تطبيق إجراءات التصريح الضريبي الإلكتروني يقلل من النزاعات الإدارية والقضائية بين المكلف والإدارة الضريبية.
09	متوسطة	1,335	2,63	تعتبر منصة التصريح الإلكتروني للضرائب سهلة الولوج مما يساعد المكلفين بالضريبة لأداء واجباتهم الضريبية بكل أريحية.
10	منخفضة	1,318	2,43	يعتبر المكلف بالضريبة مهياً تقنيا ويتمتع بالكفاءة المهنية اللازمة للقيام بالتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب .
متوسطة		0,650	3,36	المكلف بالضريبة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

يسعى هذا البعد الى معرفة مدى تأثير المكلف بالضريبة على رقمنة النظام الضريبي وهذا راجع إلى مدى إمكانياته ومؤهلته ودرجة تأقلمه مع رقمنة النظام الضريبي، وحسب هذا الجدول فإن المتوسط الحسابي لهذا البعد بلغ 3.36 وبانحراف معياري 0.650 ما يدل على أن أفراد العينة يوافقون على هذا البعد بدرجة متوسطة.

• **العبارة الأولى :** تساهم رقمنة النظام الضريبي في سرعة دراسة الطلبات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة مثل طلب التوطين البنكي ورقم التعريف الجبائي : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.86 بانحراف قدره 0.965 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وهو ما يبين مساهمة رقمنة النظام الضريبي في سرعة دراسة الطلبات التي تتم بطريقة إلكترونية، حيث يمكن للمكلف بالضريبة الحصول على رقم التعريف الجبائي من النافذة المخصصة لذلك في مدة لا تتجاوز 48 ساعة، كما تسمح البوابات الإلكترونية (جبائتك ومساهمتك) من دراسة مختلف الطلبات كالتوطين البنكي الذي لا تتجاوز أجال دراسته 8 أيام والقيام أيضا بطباعته، بالإضافة إلى خدمات أخرى كالاطلاع على الحالة الجبائية للمؤسسة.

• **العبارة الثانية:** تسمح بوابة التصريح الإلكتروني بالضريبة في توفير فضاء استقبال افتراضي للمكلف والإجابة على مختلف استفساراته بشكل ألي: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.32 بانحراف قدره 1.171 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، ما يعني أنه بالرغم مما توفره بوابة التصريح الإلكتروني من خدمات افتراضية عن طريق فضاء خاص للمكلف بالضريبة يتم الولوج إليه عن طريق اسم مستخدم وكلمة المرور إلا انه مازال يحتوي على نقائص ولا يوفر جميع الإجابات على مختلف الاستفسارات.

• **العبارة الثالثة :** يسهل التصريح الضريبي الإلكتروني على المكلفين بالضريبة عملية إيداع تصريحاتهم الضريبية بكل مصداقية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.82 بانحراف قدره 0.896 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، ما يبين على أن التصريح الضريبي الإلكتروني ألزم على المكلفين بإيداع تصريحاتهم بكل مصداقية نتيجة لدقة المتابعة الإلكترونية وفحصها الكترونيا، مما انعكس على مؤشرات الفجوة الضريبية بشكل إيجابي وقلل من نسبة التهرب الضريبي مع تحقيق زيادة في نسبة الامتثال والالتزام لدى المكلفين بالضريبة.

- **العبارة الرابعة:** تسهم الإدارة الجبائية الإلكترونية في تحقيق الالتزام الطوعي بالتصريح في الآجال القانونية المحددة: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.89 بانحراف قدره 0.854 وهو ما يدل على أن العبارة مقبولة وهي أعلى فقرة موافقة من أفراد مجتمع الدراسة، حيث يوفر نظام التصريح عن بعد في نظر المكلفين بالضريبة العديد من الامتيازات التي تسمح بتحقيق الامتثال الطوعي كالتصريح عن بعد خلال كامل أيام الأسبوع، وكذا تزويد المكلف بمختلف المعلومات حول رزنامته الجبائية المحينة وآجال التصريح بها، وهي المزايا التي من شأنها التقليل من الوقوع في أخطاء التصريح وكذا تقليص تكاليف الامتثال المتعلقة بغرامات التصريح .
- **العبارة الخامسة :** تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في تحقيق نوع من العدالة الضريبية للمكلفين بالضرائب : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.56 بانحراف قدره 1.046 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وهو ما يدل على أن رقمنة الإدارة الضريبية تساهم في تحقيق نوع من العدالة للمكلفين بالضريبة وذلك بالتوزيع العادل للعبء الضريبي، حيث يساهم الفحص الإلكتروني للتصريحات بفرض وتحصيل الضريبة بما يتناسب مع دخل المكلف، علما أن اعتماد الرقمنة في الإدارة الضريبية يمكن من حماية حقوق المكلفين بالضريبة عن طريق التقليل من مظاهر الفساد واستعمال السلطة والتعسف من قبل موظفي الإدارة الضريبية.
- **العبارة السادسة:** ساعدت الحملات الإعلامية حول رقمنة النظام الضريبي في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.22 بانحراف قدره 1.078 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بقبول متوسط من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وهذا راجع إلى قلة الحملات الإعلامية حول رقمنة النظام الضريبي وعدم تعميم تطبيقه على كل أصناف المكلفين بالضريبة وفي كل المراكز الضريبية.
- **العبارة السابعة :** منصة التصريح الإلكتروني للضريبة متاحة خلال كامل أيام الأسبوع بما في ذلك العطل والأعياد فهي توفر الوقت والجهد للمكلف بالضريبة : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.41 بانحراف قدره 1.338 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وأن غالبيتهم يوافقون على أن منصة التصريح الإلكتروني للضرائب متاحة خلال كامل أيام الأسبوع بما في ذلك العطل والأعياد، مع إمكانية الولوج إليها 24/24 ساعة فهي غير مرتبطة بالأوقات الرسمية لعمل للإدارة، بالإضافة لتوفيرها الوقت والجهد للمكلف بالضريبة وتمكنه من القيام بتصريحه الضريبي عن بعد وفي أي مكان وزمان.

- **العبارة الثامنة :** تطبيق إجراءات التصريح الضريبي الإلكتروني يقلل من النزاعات الإدارية والقضائية بين المكلف والإدارة الضريبية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.46 بانحراف قدره 1.047 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، وهذا راجع إلى أن التصريح الضريبي الإلكتروني يلزم المكلفين بإيداع تصريحاتهم بكل مصداقية وشفافية في المعلومات مع تحقيق الالتزام الطوعي بالتصريح في الآجال المحددة قانوناً وهو ما يساعد على تقليل النزاع الضريبي بين المكلف والإدارة الضريبية بخصوص قيمة الضريبة وتحصيلها، كما تساعد الرقمنة في رفع الغموض بشأن معالجة العديد من العمليات الضريبية وتراكماتها مع اختصار الوقت في الإنجاز، وبالتالي يسهل في سرعة البث في الطعون التي يقدمها المكلفين بالضريبة.
- **العبارة التاسعة :** تعتبر منصة التصريح الإلكتروني للضرائب سهلة الولوج مما يساعد المكلفين بالضريبة لأداء واجباتهم الضريبية بكل أريحية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.63 بانحراف قدره 1.335 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث يرى بعض مستعملي بوابات التصريح الإلكتروني للضرائب بوجود صعوبة للولوج إليها، وهذا لعدة اعتبارات والمتمثلة في الانقطاعات والاضطرابات المتكررة للبوابات الإلكترونية بسبب أعمال الصيانة أو لكثرة الضغط على الموقع مما يجعله خارج نطاق الخدمة، بالإضافة إلى أمور تقنية والمتمثلة في تذبذب و ضعف تدفق الأنترنت.
- **العبارة العاشرة :** يعتبر المكلف بالضريبة مهياً تقنيا ويتمتع بالكفاءة المهنية اللازمة للقيام بالتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.43 بانحراف قدره 1.318 وهو ما يدل على أن العبارة منخفضة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث يرى غالبية مجتمع الدراسة بأن المكلف بالضريبة غير مهياً تقنيا ولا يتمتع بالكفاءة المهنية اللازمة للقيام بالتصريح والدفع الإلكتروني، وهذا راجع إلى الأمية الرقمية والمتمثلة في افتقاد غالبية المكلفين بالضريبة للمعارف والمهارات الأساسية للتعامل مع الوسائل الرقمية، بالإضافة إلى نقص الإلمام التشريعي بالقوانين الضريبية حيث نجد أن غالبية المكلفين بالضريبة يفتقدون للكفاءة اللازمة للقيام بالتصريح الإلكتروني، مما يجعل مكاتب المحاسبة تتوب عنهم في اكتتاب التصريحات الضريبية.

ثالثا: التحليل الإحصائي الوصفي لبعد التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية

الجدول (47): التحليل الإحصائي الوصفي للبعد الثالث للمتغير المستقل

الترتيب	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
08	منخفضة	0,936	2,48	تعتبر التشريعات والنصوص القانونية الجبائية في الجزائر ملائمة لتطبيق الضريبة الإلكترونية.
09	منخفضة	0,903	2,45	يميز المنظومة القانونية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية في الجزائر بكونها ملمة بمختلف الجوانب المتعلقة بأحكام الإدارة الإلكترونية و متطلباتها .
04	متوسطة	1,065	3,03	ساهمت الإصلاحات على مستوى الإدارة الضريبية في الحصول على فعالية أكثر وقبول من طرف المكلفين.
02	متوسطة	1,049	3,25	تتميز إجراءات التحصيل الضريبي الإلكتروني بالتطبيق العادل للقوانين والقواعد الضريبية وتوحيدها بعيدا عن الاجتهاد الشخصي في فهم وتطبيق القوانين.
03	متوسطة	1,037	3,13	يتميز النظام الضريبي الإلكتروني بالمرونة خصوصا مع التغييرات في القوانين المالية و عدم استقرار التشريعات الضريبية .
07	متوسطة	1,004	2,77	الأسس القانونية التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعمليات الدفع الإلكتروني في الجزائر متوفرة .
01	مرتفعة	0,956	3,40	يرخص للمكلف بالضريبة القيام بالدفع عن بعد عبر منظومة إلكترونية وفقا للتشريع المعمول به في الجزائر.
05	متوسطة	1,129	2,89	يواكب مشروع رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر التطورات العالمية من حيث استخدام التكنولوجيا الرقمية.
06	متوسطة	1,039	2,79	تتوفر لدى إدارة الضرائب مبرمجين وخبراء تقنيين بإمكانهم تحديث وتطوير البرمجيات الإلكترونية وفق متطلبات الإدارة الضريبية .
10	منخفضة	1,175	2,42	تتوفر لدى الإدارة الضريبية الموارد البشرية المؤهلة تقنيا للتكفل بعمليات التصريح والدفع الإلكتروني للضرائب.
متوسطة		0,634	2,86	التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

يسعى هذا البعد إلى معرفة مدى تأثير المكلف بالضريبة على رقمنة النظام الضريبي وهذا راجع إلى مدى إمكانياته ومؤهلته ودرجة تأقلمه مع رقمنة النظام الضريبي، وحسب هذا الجدول فإن المتوسط الحسابي لهذا البعد بلغ 2.86 وبانحراف معياري 0.634 ما يدل على أن أفراد العينة يوافقون على هذا البعد بدرجة متوسطة.

• **العبارة الأولى : تعتبر التشريعات والنصوص القانونية الجبائية في الجزائر ملائمة لتطبيق الضريبة**

الإلكترونية : : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.48 بانحراف قدره 0.936 وهو ما يدل على أن العبارة منخفضة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث يعتبر الإطار التشريعي الحلقة الرئيسية لتبني أي نظام، وما يميز المنظومة الجبائية في الجزائر والمتمثلة في التشريعات والنصوص القانونية بأنها مازالت تعاني لعدم ثبات قوانينها ولكثرة تعديلاتها واندثارها بين عدة نصوص، مما أخرج عملية التحول الرقمي في الإدارة الضريبية نظرا لعدم ضبط إطار تشريعي للمعاملات الإلكترونية في مادة الضرائب .

• **العبارة الثانية : يميز المنظومة القانونية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية في الجزائر بكونها ملزمة**

بمختلف الجوانب المتعلقة بأحكام الإدارة الإلكترونية و متطلباتها: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.45 بانحراف قدره 0.903 وهو ما يدل على أن العبارة منخفضة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث بالرغم من تبني المشرع الجزائري لقوانين متعلقة بالإدارة الإلكترونية، إلا أنها تتميز بكونها شحيحة ولا تلم بمختلف الجوانب التي تساعد في وضع منظومة قانونية شاملة للإدارة الإلكترونية، نظرا لوجود فراغات قانونية ناتجة عن المعالجة السطحية والظرفية .

• **العبارة الثالثة : ساهمت الإصلاحات على مستوى الإدارة الضريبية في الحصول على فعالية أكثر**

وقبول من طرف المكلفين: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.03 بانحراف قدره 1.065 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، بالرغم من أن الإصلاحات الضريبية جاءت لتبسيط وعصرنة النظام الضريبي بإحداث تشريعات وضرائب جديدة مع إعادة هيكلة المصالح الضريبية وتصنيف المكلفين بالضريبة حسب درجة تكليفهم وإدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال لإضفاء صفة الرقمنة، إلا أن غالبية المكلفين بالضريبة يجدون أن هذه الإصلاحات لم ترقى إلى المستوى المطلوب بعد، فبنظرهم مازال النظام الضريبي يتميز بكثرة الإجراءات والتعديلات مع التأخر في إنشاء البنية التحتية فأغلب الهياكل الضريبية الجديدة لم تدخل بعد حيز الخدمة أو لم يتم نشر بها النظام الإلكتروني للضرائب.

- **العبارة الرابعة :** تتميز إجراءات التحصيل الضريبي الإلكتروني بالتطبيق العادل للقوانين والقواعد الضريبية وتوحيدها بعيدا عن الاجتهاد الشخصي في فهم وتطبيق القوانين : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.25 بانحراف قدره 1.049 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث تتميز إجراءات التحصيل الضريبي الإلكتروني التطبيق العادل للقوانين الضريبية بين مختلف المكلفين بالضريبة، وهذا عن طريق توحيد طريقة العمل في احتساب الضريبة أو الغرامات المتعلقة بها دون حدوث اختلاف في فهم وتطبيق القوانين أو تقديرها وفق اجتهاد شخصي.
- **العبارة الخامسة :** يتميز النظام الضريبي الإلكتروني بالمرونة خصوصا مع التغيرات في القوانين المالية و عدم استقرار التشريعات الضريبية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.13 بانحراف قدره 1.037 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث يتميز التشريع الضريبي الجزائري بكثرة التعديلات والتغيرات، وهذا عن طريق إلغاء ضرائب أو تعديل في نسبة الرسوم، مما يلزم إعادة تحيين النظام الضريبي الإلكتروني وفق التعديلات المستحدثة والتي تتطلب المزيد من الوقت، مما يعيق إتمام رقمنة جميع العمليات الضريبية.
- **العبارة السادسة :** الأسس القانونية التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعمليات الدفع الإلكتروني في الجزائر متوفرة: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.77 بانحراف قدره 1.004 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، على الرغم من توفر الأسس القانونية المنظمة والمؤطرة لعمليات الدفع الإلكتروني في الجزائر من خلال اعتراف المشرع الجزائري ضمينا بتقنيات الدفع الإلكتروني لأول مرة من خلال القانون المتعلق بالقرض والنقد والمزايا التي توفره مثل السرعة و تقليل التكلفة، إلا أنها مازالت تواجه بعض التحديات والعيوب والمتمثلة في قلة البنية التحتية وقلة انتشار الوعي والقلق بشأن الأمان وحماية البيانات الشخصية.
- **العبارة السابعة :** يرخّص للمكلف بالضريبة القيام بالدفع عن بعد عبر منظومة إلكترونية وفقا للتشريع المعمول به في الجزائر: بلغ المتوسط الحسابي 3.40 بانحراف قدره 0.956 وهو ما يدل على أن العبارة مقبولة وهي أعلى فقرة موافقة من أفراد مجتمع الدراسة، و هذا في إطار رقمنة الإدارة الضريبية يرخّص للمكلف بالضريبة القيام بالدفع عن بعد للضرائب والرسوم عن طريق التحويل الإلكتروني بالنسبة للمكلفين بالضريبة المنخرطين في بوابة مساهمك من خلال الربط بين منصة مساهمك ومنصة الخدمات المصرفية الإلكترونية، أما بالنسبة للمنخرطين في بوابة جبايك والتابعين لمديرية كبريات المؤسسات يلزم عليهم الدفع الإلكتروني فقط في انتظار تعميم التجربة على المكلفين بالضريبة التابعين للمراكز الضريبية.

- **العبارة الثامنة :** يواكب مشروع رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر التطورات العالمية من حيث استخدام التكنولوجيا الرقمية: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.89 بانحراف قدره 1.129 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث بالرغم من اعتماد الإدارة الضريبية في الجزائر على مكتب دراسات أجنبي للمرافقة التقنية في إطلاق مشروع الرقمنة لما يتمتع به من خبرة ومواكبة للتطورات الحديثة، إلا أن ما يعيق نجاح المشروع وتقدمه هو النقص الحاصل في توفير المتطلبات التقنية وضعف البنية التحتية للمعلومات والاتصال وهو ما تحاول الجزائر استدراكه من خلال زيادة سرعة الأنترنت والربط بالألياف البصرية.
- **العبارة التاسعة:** تتوفر لدى إدارة الضرائب مبرمجين وخبراء تقنيين بإمكانهم تحديث وتطوير البرمجيات الإلكترونية وفق متطلبات الإدارة الضريبية: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.79 بانحراف قدره 1.039 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث تتوفر الإدارة الضريبية في الجزائر على مبرمجين وخبراء تقنيين بإمكانهم تطوير برمجيات ومنصات وفق متطلبات الإدارة الجزائرية، وهو ما تم تجسيده في الواقع من خلال البوابة الإلكترونية مساهمتك ومنصة طلب رقم التعريف الجبائي عبر الأنترنت.
- **العبارة العاشرة :** تتوفر لدى الإدارة الضريبية الموارد البشرية المؤهلة تقنيا للتكفل بعمليات التصريح والدفع الإلكتروني للضرائب: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 2.42 بانحراف قدره 1.175 وهو ما يدل على أن العبارة متوسطة القبول من قبل أفراد مجتمع الدراسة، حيث يعتبر المورد البشري المؤهل تقنيا وذو كفاءة عالية في مجال تكنولوجيا الاتصال من أهم متطلبات نجاح عملية رقمنة الإدارة الضريبية، وفي نظر أفراد مجتمع الدراسة يعتبر المورد البشري للإدارة الضريبية في الجزائر غير مؤهل تقنيا إذ أن أغلب الموظفين يجهلون المبادئ العامة للإعلام الآلي، مما يتطلب الرسلكة والتدريب وهذا بإجراء دورات تعليمية على استخدام تكنولوجيا الاتصال والمعلومات.

المطلب الثاني: التحليل الإحصائي الوصفي للمتغير التابع (التسيير الأمثل لجباية للمؤسسة)

من خلال سنقوم بتحليل عبارات المتغير المستقل بالإعتماد على الوسط الحسابي والانحراف المعياري

لعبارات، انطلاقاً من الجدول الموالي:

الجدول (48): التحليل الإحصائي الوصفي للمتغير التابع (التسيير الأمثل لجباية للمؤسسة)

الترتيب	درجة الموافقة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات
04	مرتفعة	1,077	3,91	التصريح الإلكتروني للضريبة يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته تلقائياً ويصححها ألياً مما يساعد في تجنب الوقوع في الخطر الجبائي.
02	مرتفعة	0,930	4,10	تساعد لوحة القيادة المتوفرة على البوابات الإلكترونية للتصريح الضريبي للمكلفين بالضريبة بتسيير جبايتهم و تجنب نسيان مواعيد التصريحات الضريبية.
07	مرتفعة	0,887	3,75	تمتلك المؤسسة قاعدة بيانات تساعد على توثيق المعلومات الجبائية وهذا باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال عند تسيير الضريبة.
05	مرتفعة	1,067	3,88	يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية بالإطلاع على القوانين الجبائية المحينة و مختلف المعلومات و البلاغات و تحميل مختلف التصريحات المتعلقة بتسيير الملف الجبائي للمؤسسة.
03	مرتفعة	0,978	4,02	تسمح البوابة الإلكترونية للتوثيق الجبائي للمؤسسة التأكد من صحة رقم التعريف الجبائي وما إذا كان هذا الرقم قيد النشاط أو متوقف.
06	مرتفعة	0,849	3,88	اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي الكترونياً يساعد الإدارة الضريبية في الحصول على المعلومات والبيانات في شكل غير مادي للتأكد من صحة البيانات المصرح بها.
09	مرتفعة	1,064	3,65	إلزامية اكتتاب كشف تلخيصي عن الوضعية المالية و تطبيق غرامات في حالة ارتكاب خطأ يلزم المكلف بالحرص على مسك محاسبة منتظمة و صادقة.
10	مرتفعة	1,009	3,40	في ظل النظام الضريبي الإلكتروني لا يمكن للمكلف إخفاء معلومة متعلقة بنشاط خاضع للضريبة بالنظر إلى استعمال الرقمنة في مختلف الإدارات العمومية أين يتم تسجيل مختلف العمليات المتعلقة بالمؤسسة.

08	مرتفعة	1,144	3,72	عند قيام المكلف بالتصريح الكترونيا يتحصل على وصل رسمي بالاستلام من الإدارة الضريبية عبر البريد الإلكتروني يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته.
01	مرتفعة	0,926	4,13	يساعد التصريح الضريبي الإلكتروني بتوزيع الرسم على النشاط المني على البلدية المستفيدة الكترونيا دون الحاجة إلى التنقل إلى ابعد المسافات مما يسمح بتفادي التأخير في التصريح و الوقوع في الخطر الجبائي .
	مرتفعة	0,668	3,84	التسيير الأمثل لجباية للمؤسسة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

أولاً: تحليل درجة التسيير الامثل لجباية المؤسسة

من خلال الجدول أعلاه نجد ان المتوسط الحسابي لهذا المحور (التسيير الأمثل لجباية المؤسسة) قدر بـ 3.84 بانحراف معياري قدره 0.668 والذي كانت درجة موافقته مرتفعة ما يفسر أن أفراد العينة يوافقون على أن الرقمنة تساهم في التسيير الامثل لجباية المؤسسة والذي من خلاله يمكن للمؤسسة الحصول على وضعية جبائية سليمة وتقادي الوقوع في الخطر الجبائي .

• العبارة الأولى: التصريح الإلكتروني للضريبة يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته تلقائياً ويصححها ألياً مما يساعد في تجنب الوقوع في الخطر الجبائي: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.91 بانحراف معياري قدره 1.077 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة والموافقة على أن التصريح الإلكتروني يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته ولا يقبل حدوثها، حيث يقوم النظام الإلكتروني بحساب مبلغ الضريبة الواجبة الدفع بطريقة آلية مما يسهل العمل على المسير ويجنبه الوقوع في خطأ يحمله تكاليف إضافية.

• العبارة الثانية : تساعد لوحة القيادة المتوفرة على البوابات الإلكترونية للتصريح الضريبي للمكلفين بالضريبة بتسيير جبايتهم وتجنب نسيان مواعيد التصريحات الضريبية : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 4.10 بانحراف معياري قدره 0.930 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، حيث يوفر النظام الضريبي الإلكتروني للتصريح لوحة قيادة تظهر جميع الالتزامات الضريبية التي يجب على المكلف بالضريبة التصريح بها في الفترة مع تحديد آخر أجل للتصريح بها مما يساعد المكلف بتسيير ملفه الجبائي وتجنب نسيان مواعيد التصريحات، وهي خاصية تساعد على تحقيق الانتظام الجبائي وتجنب الغرامات المتعلقة بالتصريح.

• العبارة الثالثة : تمتلك المؤسسة قاعدة بيانات تساعد على توثيق المعلومات الجبائية وهذا باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال عند تسيير الضريبة : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.75 بانحراف معياري قدره 0.887 وهو ما يفسر على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، خاصة مع تطور وسائل التكنولوجيا والإعلام وظهور برامج خاصة بالمحاسبة، والتي سمحت بتوفير قاعدة بيانات للمؤسسة تساعد على توثيق المعلومة الجبائية خاصة مع صدور قانون النظام المحاسبي المالي، والذي رخص بإمكانية مسك المحاسبة عن طريق أنظمة الإعلام الآلي كبديل للطريقة اليدوية، والمرسوم التنفيذي لسنة 2009 الذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة الإعلام الآلي، فهي تساعد المسير في التقليل من حجم الأرشيف وكذلك اختصار الوقت في تصنيفها واسترجاعها خاصة وأن المشرع ألزم التاجر الاحتفاظ بها لمدة عشر 10 سنوات باعتبارها وسيلة إثبات .

• العبارة الرابعة: يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية بالإطلاع على القوانين الجبائية المحينة ومختلف المعلومات والبلاغات وتحميل مختلف التصريحات المتعلقة بتسيير الملف الجبائي للمؤسسة: تخضع القوانين الجبائية في الجزائر إلى الكثير من التعديلات و التغييرات مما يجبر المكلف بالضريبة على أن يكون متابعا للتطورات والتغيرات التي طرأت وتكيفها على المؤسسة، حيث يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية بتوفير خدمة الاطلاع على القوانين الجبائية المحينة ومختلف الإشعارات والبلاغات وتحميل مختلف التصريحات، مما يسهل على المكلف بالضريبة بتحقيق الالتزام الضريبي وتقادي الوقوع في الخطأ أو الإخلال بالقوانين، وبالتالي تجنب المؤسسة من التعرض للخطر الجبائي، حيث حظيت هذه العبارة بالقبول من طرف أفراد العينة بمتوسط حسابي قدره 3.88 وبانحراف معياري قدره 1.067

• العبارة الخامسة : تسمح البوابة الإلكترونية للتوثيق الجبائي للمؤسسة التأكد من صحة رقم التعريف الجبائي وما إذا كان هذا الرقم قيد النشاط أو متوقف : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 4.02 بانحراف معياري قدره 0.978 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من غالبية أفراد العينة، تسمح البوابة الإلكترونية من الحصول على رقم التعريف الجبائي بطريقة إلكترونية فهو يمثل إثبات للهوية الضريبية للمكلف، والذي يجب توفره وإدراجه في مختلف المعاملات، حيث نص المشرع على فرض عقوبات على عدم تبيانه، كما تتيح هذه البوابة أيضا خدمة التأكد من صحة رقم التعريف الجبائي حيث يلزم المشرع على المكلفين الذين يحققون عمليات منجزة حسب شروط البيع بالجملة على اكتتاب كشف الزبائن، حيث يتضمن مجموعة من المعلومات والتي من ضمنها رقم التعريف الجبائي للزبائن، والذي

يجب التأكد من صحته في البوابة المخصصة لذلك قبل إدراجه في الكشف، حيث يترتب على إدراج معلومات خاطئة تعرض المؤسسة إلى عقوبات وتكاليف إضافية.

• **العبارة السادسة :** اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي الكترونيا يساعد الإدارة الضريبية في الحصول على المعلومات والبيانات في شكل غير مادي للتأكد من صحة البيانات المصرح بها: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.88 بانحراف معياري قدره 0.849 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، حيث يمكن كشف التلخيص السنوي الإدارة الضريبية من جمع معلومات فورية ودقيقة حول إيرادات ومداخل المكلف بالضريبة وتحليلها آليا بعيدا عن البيروقراطية والفساد المالي واستعمال السلطة والنفوذ الشخصي في تحديد الملفات الخاضعة للرقابة الجبائية يوفر المزيد من الحيادية والشفافية للمكلفين بالضريبة.

• **العبارة السابعة :** إلزامية اكتتاب كشف تلخيصي عن الوضعية المالية وتطبيق غرامات في حالة ارتكاب خطأ يلزم المكلف بالحرص على مسك محاسبة منتظمة وصادقة: في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.65 بانحراف معياري قدره 1.064 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، حيث يعتبر إلزامية اعداد كشف التلخيص السنوي إلكترونيا والذي يعبر عن الوضعية المالية والذي يجب أن يعكس الصورة الصادقة لذمة المؤسسة، ويعتبر أي خطأ في الكشف أو الإخلال باكتتابه يعرض المؤسسة إلى عقوبات كبيرة وصارمة تؤثر على الوضعية المالية للمؤسسة، ولتجنب هذه الغرامات يجب على المسير الالتزام بإعداد الحصيلة السنوية في آجالها والاكتتاب تصاريح بصورة صادقة وبشفافية مع الحرص على التأكد من صحة المعلومات والمبالغ المصرح بها من أجل تسيير جبائي أمثل للمؤسسة وتقادي الوقوع في الخطر الجبائي.

• **العبارة الثامنة :** في ظل النظام الضريبي الإلكتروني لا يمكن للمكلف إخفاء معلومة متعلقة بنشاط خاضع للضريبة بالنظر إلى استعمال الرقمنة في مختلف الإدارات العمومية أين يتم تسجيل مختلف العمليات المتعلقة بالمؤسسة : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.40 بانحراف معياري قدره 1.009 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، حيث سمحت عملية إدراج الرقمنة وإطلاق التشغيل البيني بين الإدارات إلى تحصل الإدارة الضريبية على كافة المعلومات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة مع مختلف الإدارات، وتمثل البوابة الإلكترونية لإنشاء البوابات أحد مصادرها والتي يتم تسييرها من طرف المركز الوطني للسجل التجاري بالتنسيق مع إدارة الضرائب، فبمجرد قيام المكلف بالحصول على مستخرج تجاري يتم إعلام الإدارة الضريبية، فأصبح من الصعب إخفاء معلومة أو نشاط أو مداخل

عن الإدارة الضريبية، ومن أجل تفادي القيام بالتصريح المتأخر والإخضاع التلقائي وتحمل المؤسسة لتكاليف إضافية ناتجة عن عدم الالتزام بالتصريح، يتوجب على المسير التصريح في الآجال المحددة التي أقرها المشرع والتصريح بمختلف النشاطات والمداخل من أجل تسيير جبائي أمثل للمؤسسة وتفاذي الوقوع في الخطر الجبائي .

• **العبارة التاسعة :** عند قيام المكلف بالتصريح الكترونيا يتحصل على وصل رسمي بالاستلام من الإدارة الضريبية عبر البريد الإلكتروني يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته : في هذه الفقرة بلغ المتوسط الحسابي 3.72 بانحراف معياري قدره 1.114 وهو ما يدل على أن العبارة تحظى بالقبول من طرف أفراد العينة، حيث يسمح قيام المكلف بالتصريح الكترونيا بالحصول على وصل رسمي بالاستلام من طرف الإدارة الضريبية يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية والذي يمكن أرشفته الكترونيا والرجوع إليه عند الحاجة في استعماله كوسيلة إثبات، فهو يسهل على المسير في المحافظة على الوثائق والسرعة في استرجاعها وتصنيفها في حالة حدوث رقابة جبائية.

• **العبارة العاشرة :** يساعد التصريح الضريبي الإلكتروني بتوزيع الرسم على النشاط المهني على البلدية المستفيدة الكترونيا دون الحاجة إلى التنقل إلى أبعد المسافات مما يسمح بتفاذي التأخير في التصريح والوقوع في الخطر الجبائي : بلغ المتوسط الحسابي 4.13 بانحراف قدره 0.926 وهو ما يدل على أن العبارة مقبولة، وهي أعلى فقرة موافقة من أفراد مجتمع الدراسة، يسمح التصريح الإلكتروني للضرائب والرسوم بتوزيع الرسم على النشاط المهني (ألغي بموجب قانون المالية 2024) أو الرسم المحلي للتضامن إلكترونيا من المقر الاجتماعي للمؤسسة دون الحاجة للتنقل إلى أبعد المسافات والقيام بالتصريح الورقي (G50A خارج المقر الاجتماعي)، فهو يسهل العمل على المكلف بالضريبة ويجنبه مخاطر التنقل والتأخر في التصريح وخطر مطالبة قباضة الضرائب الموجودة في محيطها البلدية التي تم فيها ممارسة النشاط او تنفيذ الاشغال وتفاذي وقوع المؤسسة في الخطر الجبائي المترتبة عن عدم التصريح والدفع للرسوم في المكان و الزمان المحددين، حيث يساعد التوزيع الإلكتروني للرسم على النشاط المهني على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

المطلب الثالث: نتائج إختبار الفرضيات

من خلال هذا المطلب سنقوم بدراسة العلاقة بين رقمنة النظام الجبائي الجزائري وأبعاده والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة وذلك باستعمال الانحدار الخطي البسيط.

أولاً: تحليل نتائج إختبار الفرضية الرئيسية:

نصت الفرضية الرئيسية على أنه " توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين رقمنة النظام الضريبي الجزائري بأبعاده والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة. " ولاختبار هذه الفرضية تم إستخدام الانحدار الخطي البسيط لتحليل دور رقمنة النظام الضريبي الجزائري على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة:

جدول رقم(49): نتائج اختبار الفرضية الرئيسية

β	إختبار ستودنت		إختبار فيشر		معامل التفسير	معامل الارتباط	
	Sig	قيمة المحسوبة	Sig	قيمة المحسوبة			
1.439	0.000	5.718	0.000	93.354	0.311	0.558	X رقمنة النظام
0.713	0.000	9.662					الضريبي الجزائري
Y التسيير الأمثل لجباية المؤسسة							

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

من خلال الجدول السابق يظهر أن معامل الارتباط بيرسون قد بلغ 0.558 ، وهو معنوي عند المستوى 0,01، وهو موجب بشدة كبيرة مما يدل على وجود علاقة طردية قوية بين رقمنة النظام الضريبي والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

وبلغت قيمة معامل التفسير 0.311، أي أن رقمنة النظام الضريبي يفسر 31.1% من التغير في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، وبتعبير آخر أي تغيير في تسيير جباية المؤسسة يعود بنسبة 31.1% لرقمنة النظام الضريبي الجزائري والباقي يرجع لعوامل أخرى.

أما بالنسبة لإختبار فيشر فنلاحظ أن نلاحظ أن $Sig < 0.05$ أي أن القيمة المحسوبة لاختبار فيشر أكبر من القيمة المجدولة ومنه نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين صالحة للدراسة والتنبؤ على المستوى الكلي.

من خلال الجدول أيضا يتضح لنا أن sig لكلا المعلمتين أقل من ال 0.05 إذن نقبل فرضية البديل H1 (معنوية معلمات ال نموذج tt<tc أو sig< 0.05) ونرفض فرضية العدم H0 (عدم معنوية النموذج)

$tt > t_c$ أو $sig > 0.05$) ومنه المعلمتين معنويتين تختلفان عن 0، ومنه نستنتج أن رقمنا النظام الضريبي تؤثر على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وفق المعادلة التالية:

$Y = 1.439 + 0.713X$ أي أن أي تغيير في التسيير الجبائي للمؤسسة يعود إلى رقمنا النظام الضريبي الجزائري بنسبة 71.3 %، والباقي يعود لعوامل أخرى.

ومنه يمكن القول إن الفرضية الرئيسية محققة، أي يوجد علاقة بين رقمنا النظام الضريبي والتسيير الجبائي للمؤسسة.

ثانيا: تحليل نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى:

نصت الفرضية الفرعية الأولى على أنه " توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة. " ولاختبار هذه الفرضية تم استخدام الإنحدار الخطي البسيط لتحليل دور الإدارة الضريبية على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة:

جدول رقم(50): نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى

β	إختبار ستودنت		إختبار فيشر		معامل التفسير	معامل الارتباط	
	Sig	قيمة المحسوبة	Sig	قيمة المحسوبة			
1.593	0.000	6.765	0.000	93.732	0.312	0.558	الإدارة الضريبية
0.578	0.000	9.682					
Y التسيير الأمثل لجباية المؤسسة							

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

من خلال الجدول السابق يظهر أن معامل الارتباط بيرسون قد بلغ 0.558 ، وهو معنوي عند المستوى 0,01، وهو موجب بشدة كبيرة مما يدل على وجود علاقة طردية قوية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

وبلغت قيمة معامل التفسير 0.312، أي أن الإدارة الضريبية يفسر 31.2 % من التغيير في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، وبتعبير آخر أي تغيير في تسيير جباية المؤسسة يعود بنسبة 31.2 % للإدارة الضريبية والباقي يرجع لعوامل أخرى.

أما بالنسبة لإختبار فيشر فنلاحظ أن نلاحظ أن $\text{Sig} < 0.05$ أي أن القيمة المحسوبة لإختبار فيشر أكبر من القيمة المجدولة ومنه نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين صالحة للدراسة والتنبؤ على المستوى الكلي.

من خلال الجدول أيضا يتضح لنا أن sig لكلا المعلمتين أقل من ال 0.05 إذن نقبل فرضية البديل H_1 (معنوية معاملات ال نموذج $tt < tc$ أو $\text{sig} < 0.05$) ونرفض فرضية العدم H_0 (عدم معنوية النموذج $tt > tc$ أو $\text{sig} > 0.05$) ومنه المعلمتين معنويتين تختلفان عن 0، ومنه نستنتج أن الإدارة الضريبية تؤثر على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وفق المعادلة التالية:

$Y = 1.593 + 0.578X$ أي أن أي تغير في التسيير الجبائي للمؤسسة يعود إلى الإدارة الضريبية بنسبة 57.8 %، والباقي يعود لعوامل أخرى.

ومنه يمكن القول إن الفرضية الفرعية الأولى محققة، أي يوجد علاقة بين الإدارة الضريبية والتسيير الجبائي الأمثل للمؤسسة.

ثالثا: تحليل نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثانية

نصت الفرضية الفرعية الثانية على أنه " توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة. " ولإختبار هذه الفرضية تم استخدام الإنحدار الخطي البسيط لتحليل دور المكلف بالضريبة على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة:

جدول رقم(51): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية

β	إختبار ستودنت		إختبار فيشر		معامل التفسير	معامل الارتباط	
	Sig	قيمة T المحسوبة	Sig	قيمة المحسوبة			
2.198	0.000	10.233	0.000	60.799	0.227	0.476	المكلف بالضريبة
0.490	0.000	7.797					
γ التسيير الأمثل لجباية المؤسسة							

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

من خلال الجدول السابق يظهر أن معامل الارتباط بيرسون قد بلغ 0.476، وهو معنوي عند المستوى 0,01، وهو موجب بشدة كبيرة مما يدل على وجود علاقة طردية قوية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة.

وبلغت قيمة معامل التفسير 0.227، أي أن المكلف بالضريبة يفسر 22.7% من التغير في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، وبتعبير آخر أي تغيير في تسيير جباية المؤسسة يعود بنسبة 22.7% للمكلف بالضريبة والباقي يرجع لعوامل أخرى.

أما بالنسبة لإختبار فيشر فنلاحظ أن نلاحظ أن $\text{Sig} < 0.05$ أي أن القيمة المحسوبة لإختبار فيشر أكبر من القيمة المجدولة ومنه نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين صالحة للدراسة والتنبؤ على المستوى الكلي.

من خلال الجدول أيضا يتضح لنا أن sig لكلا المعلمتين أقل من ال 0.05 إذن نقبل فرضية البديل H_1 (معنوية معلمات ال نموذج $tt < tc$ أو $\text{sig} < 0.05$) ونرفض فرضية العدم H_0 (عدم معنوية النموذج $tt > tc$ أو $\text{sig} > 0.05$) ومنه المعلمتين معنويتين تختلفان عن 0، ومنه نستنتج أن المكلف بالضريبة تؤثر على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وفق المعادلة التالية:

$Y = 2.198 + 0.490X$ أي أن أي تغير في التسيير الجبائي للمؤسسة يعود إلى المكلف بالضريبة بنسبة 49 %، والباقي يعود لعوامل أخرى.

ومنه يمكن القول إن الفرضية الفرعية الثانية محققة، أي يوجد علاقة بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمته الإدارية الضريبية والتسيير الجبائي الأمثل للمؤسسة.

رابعا: تحليل نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

نصت الفرضية الفرعية الثالثة على أنه "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمته الإدارية الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة." ولاختبار هذه الفرضية تم استخدام الإنحدار الخطي البسيط لتحليل دور التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمته الإدارية الضريبية على التسيير الأمثل لجباية المؤسسة:

جدول رقم(52): نتائج إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

β	إختبار ستودنت		إختبار فيشر		معامل التفسير	معامل الارتباط	
	Sig	قيمة المحسوبة	Sig	قيمة المحسوبة			
2.877	0.000	14.163	0.000	23.748	0.103	0.321	التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية
0.338	0.000	4.873					
Y التسيير الأمثل لجباية المؤسسة							

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS V26

من خلال الجدول السابق يظهر أن معامل الارتباط بيرسون قد بلغ 0.321 ، وهو معنوي عند المستوى 0,01، وهو موجب بشدة كبيرة مما يدل على وجود علاقة طردية قوية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتفسير الأمثل لجباية المؤسسة.

وبلغت قيمة معامل التفسير 0.103، أي أن التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية يفسر 10.3% من التغير في التفسير الأمثل لجباية المؤسسة، وبتعبير آخر أي تغيير في تفسير جباية المؤسسة يعود بنسبة 10.3% للتشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والباقي يرجع لعوامل أخرى.

أما بالنسبة لإختبار فيشر فنلاحظ أن نلاحظ أن $Sig < 0.05$ أي أن القيمة المحسوبة لإختبار فيشر أكبر من القيمة المجدولة ومنه نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين صالحة للدراسة والتنبؤ على المستوى الكلي.

من خلال الجدول أيضا يتضح لنا أن sig لكلا المعلمتين أقل من ال 0.05 إذن نقبل فرضية البديل H1 (معنوية معلمات ال نموذج $tt < tc$ أو $sig < 0.05$) ونرفض فرضية العدم H0 (عدم معنوية النموذج $tt > tc$ أو $sig > 0.05$) ومنه المعلمتين معنويتين تختلفان عن 0، ومنه نستنتج أن التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية تؤثر على التفسير الأمثل لجباية المؤسسة وفق المعادلة التالية: $Y = 2.8778 + 0.338X$ أي أن أي تغير في التفسير الجبائي للمؤسسة يعود إلى التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية بنسبة 33.8 %، والباقي يعود لعوامل أخرى.

ومنه يمكن القول إن الفرضية الفرعية الثالثة محققة، أي يوجد علاقة بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتفسير الجبائي للمؤسسة.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا التي استهدفت المكلفين بالضريبة، خاصة القائمين على التسيير الجبائي في المؤسسات والمسؤولين عن اكتاب التصريحات الجبائية، وبالاستناد إلى نتائج الاستبيان المجري، تبين أن رقمنة النظام الضريبي تسهم بشكل ملحوظ في تحسين كفاءة التسيير الجبائي داخل المؤسسات.

أظهرت إجابات المشاركين أن رقمنة النظام الضريبي تتيح اختصار الوقت والجهد وتقليل التكاليف المرتبطة بالعمليات الضريبية، بالإضافة إلى ذلك توفر للمكلفين بالضريبة معلومات دقيقة ومحدثة باستمرار، مما يعزز تواصلهم الدائم مع الإدارة الضريبية، حيث يساعد هذا التفاعل المستمر في التقليل من احتمالية وقوع المؤسسات في المخاطر الضريبية ويعزز التزامها بالأنظمة الجبائية، مما ينعكس إيجاباً على أدائها المالي والإداري.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

تساهم الضريبة المعاصرة في الوصول إلى الأهداف المرجو تحقيقها من طرف الدولة، باعتبار الضريبة جزء من النظام المالي المعاصر وباعتباره مكون من مكونات النظام الاقتصادي، فأى تغيير في المجال الاقتصادي يتطلب القيام بإصلاحات ضريبية لتبسيط نظامها الضريبي وعصرنة الإدارة للقضاء على الاختلالات والمعوقات التي تواجهها، وهذا عن طريق إطلاق إصلاحات تشريعية لعصرنة الإدارة الضريبية وإعادة تنظيمها وهيكلتها بما يتماشى والتغيرات الحادثة بإدراج تكنولوجيا المعلومات والاتصال لمسايرة التطورات الحاصلة.

إن التطور التكنولوجي الحاصل اليوم يملئ على الدول ضرورة العمل على استخدام تكنولوجيا المعلومات في جميع عملياتها وخدماتها، حيث يتضمن التحول الرقمي تحويل الإدارة التقليدية إلى إدارة قائمة على أساس رقمي وله متطلبات قانونية ومالية وتكنولوجية وبشرية.

الإدارة الضريبية في الجزائر كغيرها من الإدارات سارعت إلى تكييف أنظمتها القانونية والتنظيمية وتهيئة الأرضية اللازمة وتكييف نظامها الضريبي من خلال إدخال تكنولوجيا المعلومات في تعاملاتها مع المكلفين بالضريبة، حتى وإن كانت هذه الإجراءات والتدابير المتخذة تعتبر غير كافية وتتخللها العديد من النقائص والإشكالات والتي يجب العمل على تداركها.

يمكن الاستخلاص في آخر هذه الدراسة من خلال تحليل ومناقشة نتائج الاستبيان، إن رقمنة الإدارة الضريبية تساهم في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة من خلال الخدمات الإلكترونية المستحدثة والتي تساعد في تحقيق جودة الخدمة للمكلفين بالضريبة والتقليل من معاناتهم وهذا بإنشاء بوابات ومواقع إلكترونية توفر جميع المعلومات الجبائية وتمكنهم من القيام بالتصريح والدفع عن بعد مما يساهم في التقليل من الجهد والوقت ويسمح بتحقيق تسيير جبائي أمثل للمؤسسة.

نتائج اختبار فرضيات الدراسة:

أولاً: اختبار صحة الفرضيات

فيما يلي عرض لاختبار صحة فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين رقمنة النظام الضريبي الجزائري بأبعاده والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية $Sig < 0,05$ ، حيث من خلال اختبار بيرسون تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية للاختبار كانت أقل من 0.05، وأيضاً من خلال اختبار ستودنت تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية كانت أقل من 0.05 ومنه نستنتج أن توجد علاقة

ذات دلالة إحصائية بين رقمنة النظام الضريبي الجزائري بأبعاده والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة ومنه الفرضية محققة.

الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية $\text{Sig} < 0,05$ ، حيث من خلال اختبار بيرسون تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية للاختبار كانت أقل من 0.05، وأيضا من خلال اختبار ستودنت تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية كانت أقل من 0.05 ومنه نستنتج أن توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة ومنه الفرضية محققة.

الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية $\text{Sig} < 0,05$ ، حيث من خلال اختبار بيرسون تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية للاختبار كانت أقل من 0.05، وأيضا من خلال اختبار ستودنت تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية كانت أقل من 0.05 ومنه نستنتج أن توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المكلف بالضريبة والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة ومنه الفرضية محققة.

الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة عند مستوى المعنوية $\text{Sig} < 0,05$ ، حيث من خلال اختبار بيرسون تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية للاختبار كانت أقل من 0.05، وأيضا من خلال اختبار ستودنت تم تأكيد صحة هذه الفرضية حيث أن قيمة المعنوية كانت أقل من 0.05 ومنه نستنتج أن توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية والتسيير الأمثل لجباية المؤسسة ومنه الفرضية محققة.

ثانيا: نتائج الدراسة

من أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة:

- قامت الإدارة الضريبية بالعديد من الإصلاحات التشريعية والتنظيمية من خلال تبسيط إجراءاتها وإدراج ضرائب جديدة وإعادة تنظيم هيكلها بما يتماشى والتغيرات الحادثة بإدراج تكنولوجيا المعلومات والاتصال لمسايرة التطورات الحاصلة؛

- إن التحول الرقمي في الإدارة الضريبية تجلّى من خلال عدة خدمات متاحة على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب والتي يمكن من خلال التصريح والدفع عن بعد من خلال إطلاق بوابة جبايتك ومنصة مساهمتك؛
- توفر تطبيقات الإدارة الإلكترونية في قطاع الضرائب العديد من المزايا والتسهيلات للإدارة الضريبية والمكلفين بالضريبة من خلال اختصار الوقت والجهد والتقليل من التكاليف؛
- تساهم رقمنة النظام الضريبي في تحقيق التسيير الأمثل لجباية المؤسسة وهذا باستعمال التطبيقات الإلكترونية التي نسهل على المكلف بالضريبة التصريح بأقل جهد وأقل تكلفة مع إمكانية متابعة الملف عن بعد مما يجنبها من الوقوع في الخطر الجبائي وتحمل تكاليف إضافية تثقل الذمة المالية للمؤسسة؛
- ساهم التحول الرقمي في الإدارة الضريبية في التقليل من التعقيدات التي يسببها الفساد الإداري من استعمال السلطة والبيروقراطية والرشوة وحقق نوعا من العدالة والمساواة بين المكلفين بالضريبة؛
- تواجه عملية رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر العديد من الإشكالات والمعوقات والمتمثلة في صعوبة تكييف الإدارة الضريبية وموظفيها مع التحولات الرقمية بالإضافة إلى عدم التزام المكلفين وتخوفهم من التصريحات الإلكترونية؛
- النقائص والصعوبات التي يواجهها المكلف بالضريبة أثناء الولوج إلى الخدمات الإلكترونية لا سيما نقص البنية التحتية للتعامل الإلكتروني وضعف تدفق الأنترنت يجعل المكلف بالضريبة يتهرب من التعامل الإلكتروني ويفضل التعامل التقليدي المباشر مع الإدارة الضريبية؛
- غياب وجود تعريف للمعاملات الضريبية من طرف المشرع الجزائري، وعدم وجود سياسات واضحة في مجال تبني الإدارة الإلكترونية في الجزائر، حيث أهم ما يميز المنظومة القانونية المتعلقة بالإدارة الإلكترونية بأنها شحيحة وغير ملمة بمختلف الجوانب؛
- رغم نجاعة التحول الرقمي في الإدارة الضريبية إلا أن هناك العديد من نقاط الضعف التي مازالت تحتاج إلى دراسة، أهمها عدم التحقيق الكامل للمزايا التي جاء من أجلها للنظام الضريبي الإلكتروني.

التوصيات:

من خلال النتائج التي توصلنا إليها يمكننا اقتراح بعض التوصيات التي يمكن أن تكون مفيدة في تحقيق نتائج أكبر ونذكر منها:

- إصلاح النظام الضريبي وتبسيط الإجراءات الجبائية أكثر وتبسيطها وتفاذي التعديلات المستمرة حتى يسهل استيعابها من طرف المكلفين بالضريبة وأعوان الإدارة الضريبية؛
- مراجعة النصوص القانونية بما يتماشى وإجراءات التصريح الإلكتروني والتسريع في تطبيقها؛
- سن قوانين وتشريعات واضحة في مجال المعاملات الرقمية وذلك من أجل توفير الحماية لخصوصية الأشخاص والبيانات وهو ما يسهل اندماج الأفراد في مجال المعاملات الرقمية؛
- التقليل من الأعطال التقنية المتكررة في البوابات الإلكترونية المستحدثة والمواقع الإلكترونية للإدارة الضريبية وهذا لزيادة فعالية الإدارة الجبائية وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة؛
- العمل على تزويد الإدارة الضريبية بالموارد البشرية الكفؤة ذات خبرة في الأمور التقنية والرقمية مع توفير الوسائل المادية للعمل؛
- تدريب وتكوين الكوادر البشرية لتتمكن من التكيف مع متطلبات التحول الرقمي والعمل على تعميم ثقافة تكنولوجيا المعلومات والاتصال؛
- توفير الأساس المادي اللازم الذي يتطلبه نجاح رقمنة الإدارة الضريبية وتوفير كل أجهزة المساعدة اللازمة ذات صلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال مع توفير ربط بالإنترنت ذات التدفق العالي؛
- توسيع الخدمات الإلكترونية المتعلقة بالتصريح والدفع لتشمل كل التصريحات وجميع المكلفين
- العمل على زيادة مستوى الوعي الضريبي للمكلفين الخاضعين لنظام الضرائب الإلكترونية عن طريق القيام بتنظيم أيام إعلامية مفتوحة للتعريف بمزايا الخدمات الرقمية؛
- تعميم مبدأ التشغيل البيئي للأنظمة المعلوماتية والتكنولوجية مع مختلف الإدارات ذات الصلة مع إدارة الضرائب؛
- جعل التعامل الإلكتروني مع الإدارة الضريبية من حيث التصريح والدفع إجباري وإلزامي على جميع المكلفين بالضريبة من خلال الاستغناء عن الخدمات التقليدية والتحول الكلي نحو الخدمات الرقمية؛
- الاعتماد على الخبراء والمهندسين الجزائريين المتخصصين في مجال الإعلام الآلي لتطوير البوابات والخدمات الإلكترونية يمثل خطوة حاسمة لضمان حماية قاعدة البيانات الخاصة بالمكلفين بالضريبة داخل الجزائر، حيث يسمح هذا التوجه يعزز أمن البيانات السيبراني ويقلل من المخاطر المرتبطة

بالاعتماد على الأطراف الخارجية، مما يضمن الحفاظ على سرية المعلومات وحمايتها من أي اختراقات محتملة؛

- توسيع استخدام المنصات الرقمية لتشمل كل الخدمات المقدمة من الإدارة الضريبية مع العمل على إيجاد منصات رقمية وطنية المنشأ تساهم في تعزيز التحول الرقمي بالشكل الذي يناسب المجتمع الجزائري؛

- الاستفادة من تجارب الدول الرائدة والمتقدمة في تطبيق التحول الرقمي في الإدارة الضريبية يمثل خطوة إستراتيجية مهمة وهذا عن طريق محاولة إقامة علاقات وتبادل الخبرات مع هذه الدول للاستفادة من تجاربها وتطبيق أفضل الممارسات.

آفاق الدراسة

اقتصرت دراستنا على معالجة إشكالية رقمنة النظام الضريبي الجزائري ودوره في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة، وذلك في حدود ما تم طرحه كإشكالية لهذه الدراسة، حيث قمنا في هذه الدراسة بمحاولة الإلمام بأغلب جوانب التي يجب الإحاطة بها، فمهما أَلَمْنَا بجوانبه يبقى دائما الموضوع مستمرا نظرا لتغير الظروف وتطورات بيئة الدراسة ، وعلى ضوء هذه الاعتبارات يمكن اقتراح بعض المواضيع التي يمكن أن تمثل دراسات مستقبلية وهي:

- الضريبة الإلكترونية ومتطلبات تطبيقها في الجزائر؛
- تقييم فعالية رقمنة النظام الضريبي في الجزائر؛
- انعكاسات الرقمنة على التحصيل الضريبي في الجزائر؛
- أثر رقمنة الإدارة الضريبية على أداء الرقابة الجبائية؛
- تفعيل خدمة تأدية الضرائب الكترونيا - دراسة مقارنة بين الجزائر والأنظمة العالمية؛
- التصريح الإلكتروني بين القبول والرفض.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1. المراجع باللغة العربية:

أ. القرآن الكريم:

1. الآية 109 من سورة البقرة.

2. الآية 103 من سورة التوبة.

ب. الكتب:

1. بوعلام ولهي، محاضرات في الجباية المعمقة، دار المتنبى للطباعة والنشر، الجزائر، 2022.
2. جلال فاروق الأحمد الأسناوي، إبراهيم جابر السيد، الإدارة الإلكترونية، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، دار الجديد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2020.
3. حسن عناية غازي، النظام الضريبي في الفكر الإسلامي، دراسة مقارنة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2003.
4. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، وائل، الأردن، الطبعة الخامسة، 2018.
5. خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، الأردن-عمان، الطبعة الأولى، 2008.
6. رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014.
7. سعيد السيد علي إسماعيل، مبادئ الإحصاء اوصفي التطبيقي، مؤسسة الحورس الدولية للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
8. سنية احمد يوسف، الإطار القانوني للمكلف بالضريبة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2004.
9. سوزي عدلي ناشد، ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 2008.
10. شفيق أحمد العتوم، طرق الإحصاء باستخدام spss، دار المناهج للنشر والتوزيع، (ط3)، الأردن، 2008.
11. صالح حميداتو، سارة ميسي، التسيير الجبائي للمؤسسة الاقتصادية، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2022.

12. عامر إبراهيم قنديلجي، الحكومة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2015.
13. عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، السياسة الضريبية في ظل العولمة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2013.
14. عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2011.
15. عبد المجيد قدي، مقدمة في القانون الضريبي وجباية المؤسسات، دار الخلدونية، الجزائر، 2018.
16. عزام صبري، الإحصاء الوصفي ونظام spss ، جدار للكتاب العالمي وعالم المكتب الحديث، (ط1)، الأردن، 2006.
17. عيسى سماعيل، جباية ومحاسبة المؤسسة، منشورات الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2023.
18. فداء حامد، الإدارة الإلكترونية الأسس النظرية والتطبيقية، دار الكندي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2015.
19. محفوظ برحمان، التشريع الضريبي الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018.
20. محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص43.
21. محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
22. محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2010، الجزائر.
23. محمود عبد الفتاح رضوان، الإدارة الإلكترونية وتطبيقاتها الوظيفية، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012.
24. مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية E- Management، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2011.
25. منصور بن اعمارة، الضرائب على الدخل الاجمالي، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
26. ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة: 1992-2003، منشورات بغداد، الجزائر.

27. نصيرة بوعون يحياوي، الضرائب الوطنية والدولية، page bleues Internationales، الجزائر، 2010.

28. يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد دراز، المرسى السيد حجازي، محمد عمر أبو دوح، المالية العامة الضرائب والنفقات العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

ت. أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير:

1. إبراهيم حراش، عصنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير - دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2002-2010، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2012/2011.

2. أحمد وشان، متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2016-2017.

3. اسماعيل عزازي، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2000-2007)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2008-2009.

4. ألاء الجيلي عوض مصطفى، التمييز بين الزكاة والنظام الضريبي-دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الفقه المقارن، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2013.

5. أمال بن عودة، دور التسيير الجبائي في ترشيد اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة شركة ذات مسؤولية محدودة قاسيمي -، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، محاسبة وجباية، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2021-2022.

6. جمال الدين سليلي، فعالية اليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية، أطروحة دكتوراه تخصص جباية ومالية المؤسسة، جامعة البليدة 2، 2020-2021.

7. حمزة بن عروس، تطبيقات الإدارة الإلكترونية في النظام الضريبي - دراسة حالة بعض الدول مع الإشارة لحالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2021-2022.

8. حراش إبراهيم، عصنة الإدارة كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير: دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة من 2002-2010، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 3، 2011-2012.
9. رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، -دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، 2013-2014.
10. رضا خلاصي، تحليل ظاهرة الغش الجبائي دراسة حالة الجزائر في الفترة 1991م-2002م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007-2008.
11. سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي - دراسة حالة بمديرية الضرائب مصلحة الأبحاث والمراجعات بسكرة -، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2014-2015.
12. شارفي ناصر، الضريبة على الدخل والأرباح في ظل الإصلاحات الضريبية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 2002-2003.
13. صبرينة خليل، تطور كفاءات المسيرين وأثره على إدارة المؤسسات الإستشفائية - دراسة عينة من المؤسسات الإستشفائية -، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة البليدة 2، 2014-2015.
14. صفية لشلح، فعالية النظام الضريبي من خلال الإصلاحات الضريبية - دراسة النظام الضريبي الجزائري - دراسة حالة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، دراسات محاسبية وجبائية، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر.
15. عبد الحكيم حططاش، دور تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر في تحسين إدارة العلاقة مع المواطن (CRM) دراسة تقييمية لمشروع الجزائر الإلكترونية 2013، أطروحة دكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة سطيف 01، الجزائر، 2017-2018.

16. عبد الغاني كحلة، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي - دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية مدية 2000-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد ومالية دولية، جامعة المدية، الجزائر، 2011-2012.
17. عبد القادر عبان، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر - دراسة سوسيولوجية ببلدية الكاليتوس العاصمة-، أطروحة دكتوراه، إدارة أعمال، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2016.
18. عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2015/2016.
19. عشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير، الديمقراطية والرشادة، جامعة منتوري - قسنطينة-، الجزائر، 2009-2010.
20. عمار ميلودي، أثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992-2010، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، الجزائر، 2013-2014.
21. فتحي زهرة، تطبيق التسويق الأخضر كمدخل لتعزيز الصورة الذهنية للمؤسسة - دراسة حالة مؤسسة طونيك الصناعية ببوسماعيل، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص: إدارة تسويقية، جامعة البليدة 2، 2020-2021.
22. فتيحة قرقوس، مديرية كبريات المؤسسات ، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة 2016-2017
23. قاسمي محمد، عصنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية - دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2006-2018، أطروحة دكتوراه علوم اقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2013-2014.
24. لخضر عبيرات، فعالية النظام الضريبي من خلال التحصيل في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة - دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري - مذكرة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، نقود مالية وبنوك جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، 2017-2018.

25. لياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية أم البواقي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر -بسكرة-، الجزائر، 2010-2011.
26. محمد أمين كويدي، التدقيق الجبائي كآلية للتسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية "دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، محاسبة وجبائية، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2003-2022.
27. محمد بخاري، أثر التسيير الجبائي على الوضعية المالية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، علوم مالية، جامعة الدكتور يحي فارس المدية، الجزائر، 2016-2017.
28. محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
29. محمد عادل عياض، محاولة تحليل التسيير الجبائي وآثاره على المؤسسات حالة شركات الأموال في التشريع الجبائي الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، إدارة الأعمال، جامعة ورقلة، الجزائر، 2002-2003.
30. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي وإشكالية التهرب - دراسة حالة الجزائر -، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر (الجزائر)، 2001-2002.
31. وصيف فائز خير الدين، عصرنة الإدارة الجبائية كآلية لدعم فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي -، 2020-2021.
32. ياسين قاسي، دور التسويق الاجتماعي في تنمية المراكز الاستشفائية الجامعية _دراسة حالة مستشفى فرانسوا فانون بالبليدة، أطروحة دكتوراه في التسويق، جامعة الجزائر 3، 2012-2013.

ث. المقالات العلمية:

1. أحلام سويس، محمد بوحديدة، المخاطر الجبائية وتأثيراتها على الوضعية المالية للمؤسسة، مجلة دراسات جبائية، العدد 02، الجزائر.

2. أم الخير العقون، محمد طالبي، نحو نظام ضريبي فعال، مجلة اقتصاد المال والأعمال، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2021.
3. أنور عيدة، زكرياء دمدوم، التسيير الجبائي وأثره على الوضعية المالية للمؤسسة في ظل التعديلات الجبائية الجديدة - دراسة ميدانية لمؤسسة أشغال البناء، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 04، الجزائر، 2018.
4. بوعلام ولهي، عثمان محادي، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية التسيير الجبائي دراسة حالة مجموعة من المؤسسات، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، العدد 02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019.
5. بوعلام ولهي، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، الجزائر، 2012.
6. حسين كماش، لقمان بوخدوني، النظام الجزائري بين واقع الإصلاحات ومتطلبات الرقمنة البوابتان الإلكترونية جبايتك ومساهمته، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، 2022.
7. الحواس زواق، أهمية التسيير الجبائي في ترشيد توجيه الاستثمار في المؤسسة الاقتصادية بالاستناد إلى خيارات النظام الجبائي الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، العدد 33، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر.
8. خليفة بوزازي، الحكومة الإلكترونية ودورها في رقمنة الإدارة العمومية على ضوء مشروع الجزائر الإلكترونية 2013، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 01، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2021.
9. رابح شيلق، وسائل الدفع الإلكترونية كآلية للحد من أزمة السيولة الراهنة في الجزائر، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، 2021.
10. زكرياء سلامة شنطاوي، عامر يوسف محمد العتوم، الإيرادات العامة للدولة الإسلامية وإسقاط فكر أبي عبيد عليها، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 15، العدد 44، 2011.
11. سفيان خروبي، مجهودات الدولة الجزائرية للتوجه نحو الاقتصاد الرقمي - طموحات كبيرة وإنجازات متواضعة، مجلة الميادين الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، 2022.

12. سليمان بوفاسة، رشيد سعيداني، استراتيجيات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية (مشروع الحكومة الإلكترونية الجزائرية)، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد 01، الجزائر، 2013.
13. سمير سلطاني، دور الإصلاحات في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات الاقتصادية - دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -، الجزائر.
14. سهام كردودي، حكيمة بوسلمة، مساهمة التسيير الجبائي في تحسين الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات في ولاية بسكرة، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 15، 2018.
15. صالح حميداتو، دراسة أثر التكامل بين المراجعة الجبائية والرقابة الجبائية على نجاعة التسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2022.
16. صالح حميداتو، سارة ميسي، الخطر الجبائي وعلاقته بالدور الاقتصادي للمؤسسة، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 02، الجزائر.
17. صبيحة شاي، الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره على تعبئة الجباية العادية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، جامعة تلمسان، الجزائر، 2016.
18. عبد الرحمان المهدي أبو منجل، الضريبة في ميزان الشرع، المجلة الليبية للدراسات، المجلد 9، العدد 21، 2021.
19. عبد الكريم بريشي، هيكل النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، المركز الجامعي لتمدغاست، الجزائر، 2012.
20. عبد الله عبد القادر قويدر، أنس محمد عوض الخلايلة، الخراج والمبادئ الضريبية المعاصرة - دراسة فقهية مقارنة -، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 16، العدد 1، 2016.
21. عيسى قسايسية، التصريح الجبائي الإلكتروني وأهميته في اجراءات فرض الضريبة، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد 02، 2023.
22. عيسى قسايسية، المحرر الجبائي في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 54، العدد 03، 2017.

23. فاطمة الوالي، فعالية النظام الضريبي في زيادة الإيرادات العامة في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 01، جامعة طاهري محمد، بشار، الجزائر، 2022.
24. فلة محتال، أحمد بسباس، أثر تطبيق نظام التصريح الإلكتروني في الرقابة الجبائية الشكلية (دراسة حالة المراكز الضريبية بالأغواط)، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد 02، سنة 2020.
25. فهمية بلول، الإدارة الإلكترونية ودورها في تفعيل الأداء الضريبي (جبائتك ومساهمتك نموذجا)، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 17، العدد 02، .
26. فوزي لوالبية، فلسفة النظام الضريبي وهيكله في الجزائر، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد الخامس، الجزائر، 2019.
27. فوزية غربي، تدابير السياسة الضريبية في برامج الإصلاح الاقتصادي، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 21، جامعة منتوري بقسنطينة، الجزائر، 2004.
28. فيصل شياد، أثر الضرائب على النمو الاقتصادي والاستثمار في الدول العربية-دراسة تحليلية قياسية، مجلة دراسات جبائية، المجلد 11، العدد 1، الجزائر.
29. كماش حسين، بوخدوني لقمان، النظام الجزائري بين واقع الإصلاحات ومتطلبات الرقمنة البوابتان الإلكترونية جبائتك ومساهمتك، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02، 2022.
30. مالك رحمانى، عيسى بولخوخ، دور التدقيق في التقليل من المخاطر الجبائية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 01، الجزائر.
31. مراد عرعار، سامية خليفي، مؤشرات قياس الحكومة الإلكترونية - دراسة حالة الجزائر -، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد خاص، نوفمبر 2021.
32. مصطفى شعبي، مكانة التسيير الجبائي في التصدي للأخطار الجبائية التي تعترض المؤسسة الاقتصادية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 02، جامعة البليدة 02، الجزائر، 2022.
33. ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 02، جامعة البليدة، الجزائر، 2003.

34. ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 09، جامعة سعد دحلب بليدة، الجزائر، 2009.

35. نور الدين بلعش، قداري زرباني، فعالية المراجعة الجبائية في الرفع من كفاءة التسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة ميدانية لعينة من المراجعين في الجنوب الشرقي الجزائري سنة 2021، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد 01، الجزائر 2022.

ج. الملتقيات العلمية:

1. عبد القادر شلالي، منال عمارة، محمد هاني، أثر الإصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات يومي 18-19 أفريل 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند أولحاج -بويرة-، الجزائر، 2018.

ح. المحاضرات:

1. ناصر شارفي، ملخص الدروس في مقياس التسيير والتدقيق الجبائي، جامعة البليدة 2، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية، 2023-2024.

2. نور الدين يوسف، محاضرات في القانون الجبائي، مطبوعة بيداغوجية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2019-2020.

3. يوسف قاشي، محاضرات في التسيير الجبائي للمؤسسة، جامعة البوييرة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية 2020-2021.

خ. القوانين:

1. المادة 29، قانون الرسوم على رقم الأعمال، طبعة 2024.

2. المادة 56، قانون المالية 2022، الجريدة الرسمية العدد 100، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2021.

3. المادة 11، قانون المالية التصحيحي 2023، الجريدة الرسمية العدد 70، الصادرة بتاريخ 5 نوفمبر 2023.

4. المادة 6، قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المؤرخ في 26 جويلية 2009، الجريدة الرسمية، العدد 44.

5. المادة 20، قانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007. الجريد الرسمية، العدد 74.
6. المادة 17 قانون المالية 2024، الجريدة الرسمية العدد 86، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2023.
7. المادة 282 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.
8. المادة 1، قانون الاجراءات الجبائية، طبعة 2024.
9. المادة 347 مكرر 4، قانون التسجيل، طبعة 2024.
10. المادة 19، الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري.
11. المادة 4، المرسوم التنفيذي 13-84 الذي يحدد كفاءات تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش، المؤرخ في 06 فيفري 2013، الجريدة الرسمية العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2013.
12. الامر رقم 62-157، المؤرخ في 31 ديسمبر 1962، الذي اقر العمل بالقوانين الفرنسية ما لم تتنافى مع السيادة الوطنية.
13. الامر رقم 75/87 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975 المتضمن الموافقة على القوانين الجبائية، الجريدة الرسمية عدد 104 الصادرة بتاريخ 1975/12/30
14. الأمر رقم 76/101 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجريدة الرسمية العدد 102 الصادرة بتاريخ 1976/12/22
15. الأمر رقم 76/102 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال، الجريدة الرسمية العدد 103 الصادرة بتاريخ 1976/12/26.
16. الأمر رقم 76/105 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون التسجيل، الجريدة الرسمية العدد 81 الصادرة بتاريخ 1977/12/18
17. الأمر رقم 76/104 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، الجريدة الرسمية العدد 70 الصادرة بتاريخ 1977/10/02
18. الأمر رقم 76/103 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الطابع، الرسمية العدد 39 الصادرة بتاريخ 1977/05/15
19. المادة 35 من القانون رقم 80-12 المتضمن لقانون المالية لسنة 1981، الجريدة الرسمية العدد 54، الصادرة بتاريخ 1980/12/31

20. المادة 5 ، قانون المالية 2023، المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89.
21. المادة 07 المتممة لأحكام المادة 138، قانون المالية 2023، المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89.
22. المادة 02، قانون الرسوم على رقم الأعمال، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2022.
23. المادة 15، قانون المالية 2024، المؤرخ في 31 ديسمبر 2023 الجريدة الرسمية العدد 86.
24. المادة 18 تعدل احكام المادة 100، قانون المالية 2023، المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 الجريدة الرسمية العدد 89.
25. المادة 34، قانون المالية 2023.
26. المادة 37، قانون المالية 2023.
27. المادة 38، قانون المالية 2023.
28. المادة 42، قانون المالية 2023.
29. المادة 44، قانون المالية 2023.
30. المادة 70، قانون المالية 2024، الجريدة الرسمية، العدد 86 ، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2023.
31. المادة 2، نظام رقم 04-05 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 المتضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل، الجريدة الرسمية العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2006.
32. المادة 2، نظام رقم 06-05 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى، الجريدة الرسمية العدد 26، الصادرة بتاريخ 23 أفريل 2006، ص 24.
33. المادة 32 من القانون رقم 01/21 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية العدد 79، المؤرخة في 2001/12/23.
34. من المادة 2 الى المادة 24 القرار الوزاري المشترك المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المؤرخ في 21 فيفري 2009، الجريدة الرسمية العدد 20، الصادرة بتاريخ 29 مارس 2009.

35. المادة 26، المرسوم التنفيذي رقم 06-327، المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، المحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية عدد 59، الصادرة بتاريخ 24 سبتمبر 2006.
36. المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 12-334، المؤرخ في 18 سبتمبر 2012، المتعلق بالمرحور الجبائي، الجريدة الرسمية العدد 50، بتاريخ 12 سبتمبر 2012.
37. المادة 15، من الأمر رقم 02/08 المؤرخ في 24/07/2008، المتضمن قانون المالية التكميلي 2008، الجريدة الرسمية العدد 42، المؤرخة في 27/07/2008.
38. المادة 58، القانون رقم 11/17 المؤرخ في 27/12/2017 المتضمن قانون المالية 2018، الجريدة الرسمية العدد 76، المؤرخة في 28/12/2017.
39. المادة 65، القانون رقم 14/19 المؤرخ في 11/12/2019 المتضمن قانون المالية 2020، الجريدة الرسمية العدد 81، المؤرخة في 30/12/2019.
40. المادة 12، من القانون رقم 22/23 المؤرخ في 24/12/2023، المتضمن قانون المالية 2024، الجريدة الرسمية العدد 86، المؤرخة في 31/12/2023.
41. المادة 44 القانون رقم 10/05 المؤرخ في 20/06/2005، المعدل والمتمم لأحكام المادة 323 مكرر 1، الجريدة الرسمية العدد 44، المؤرخة في 26/06/2005.
42. القانون رقم 04/15 المؤرخ في 01/02/2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية العدد 06، المؤرخة في 10/02/2005.
43. المرسوم التنفيذي رقم 162/07 المؤرخ في 30/05/2007، المتعلق بنظام استغلال المطلق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية الجريدة الرسمية العدد 37، المؤرخة في 07/06/2007.
44. القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10/06/2018، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية العدد 34، المؤرخة في 10/06/2018.
45. المرسوم التنفيذي رقم 316/23 المؤرخ في 06/09/2023، المتعلق بالرقم التعريفي الوطني الوحيد، الجريدة الرسمية العدد 60، المؤرخة في 13/09/2023.

46. لمادة 4، المرسوم التنفيذي 13-84 الذي يحدد كفاءات تنظيم وتسيير البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش، المؤرخ في 06 فيفري 2013، الجريدة الرسمية العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2013.

47. المادة 2، المرسوم التنفيذي رقم 169/23 الذي يحدد كفاءات تسيير وسير البوابة الإلكترونية لإنشاء المؤسسات، المؤرخ في 24 أبريل 2023، الجريدة الرسمية العدد 29، الصادرة في 2 ماي 2023.

د. التقارير:

1. تقرير الأمم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية 2020، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2020.

2. تقرير الأمم المتحدة، مسح الحكومة الإلكترونية 2022، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2022.

3. دليل أخلاقيات المهنة لموظفي المديرية العامة للضرائب، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

4. الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، المديرية العامة للضريبة، وزارة المالية، جوان 2021.

5. رسالة المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، تبسيط الإجراءات الإدارية نحو تحسين الخدمة العمومية، العدد 69، سنة 2013.

6. المديرية العامة للضرائب، نشرة إعلامية - عدد خاص، تحقيق التوصيات المترتبة عن الجلسات الوطنية للإصلاح الضريبي، نوفمبر 2023.

7. المديرية العامة للضرائب، نشرة إعلامية، كفاءات ملئ الكشف التلخيصي السنوي، جوان 2022.

8. المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب، العدد 85، سنة 2017.

ذ. المواقع الإلكترونية:

1. مديرية كبريات المؤسسات، موقع المديرية العامة للضرائب، www.mfdgi.gov.dz/ar/com-

smartslicer3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/237-2014-05-27-15-01-59

05-27-15-01-59، تاريخ الاطلاع جانفي 2023.

2. مرجعية نوعية الخدمة، طموح قوي لتحسين استقبال المكلفين بالضريبة، المديرية العامة للضرائب،
<https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/modernisation-voir-plus-ar/228-2014-05-20-08-51-48> , شوهده في فيفري 2023
3. المركز الجوي للضرائب، المديرية العامة للضرائب،
<https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/272-2014-05-29-13-53-32> ، تاريخ الاطلاع: جانفي 2023.
4. مركز الضرائب، موقع المديرية العامة للضرائب،
<https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-49/services-exterieurs/269-2014-05-29-12-41-51> ، تاريخ الاطلاع جانفي 2023.
5. الموقع الإلكتروني، المديرية العامة للضرائب،
http://mfdgi.gov.dz/images/pdf/Evolution_formation_DGI_2010_2018.pdf ، تاريخ الاطلاع فيفري 2023
6. الموقع الإلكتروني <https://elhanaa.cnas.dz>
7. الموقع الإلكتروني <https://teledeclaration.cnas.dz> شوهده في فيفري 2023
8. الموقع الإلكتروني لبريد الجزائر، شوهده بتاريخ 2023/05/07، <https://www.poste.dz>
- الموقع الإلكتروني، <https://www.satim.dz/ar/la-satim-2/2021-04-21-13-08-37.html> ، شوهده في 02 ماي 2023.
9. الموقع الإلكتروني للوزارة الأولى، شوهده بتاريخ 03 ماي 2023 . <https://premier-ministre.gov.dz>
10. الموقع الإلكتروني، <https://cnas.dz>، شوهده في فيفري 2023
11. الموقع الإلكتروني، <https://giemonetique.dz/ar/qui-sommes-nous/gie-monetique> ، شوهده في 02 ماي 2023.
12. ناجي التوني، سياسة الإصلاح الضريبي، www.arab-api.org/develop_1.htm ، 16:14، 2022/10/25.

13. نظام الاعلام، المديرية العامة للضرائب، <https://www.mfdgi.gov.dz/ar/com-smartslider3/modernisation-voir-plus-ar/229-2014-05-20-08-45-32> ، تاريخ الاطلاع، جانفي 2023.

14. الموقع الإلكتروني لوزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ، <https://www.mpt.gov.dz> ،

15. التقرير الرقمي الجزائر 2024 ، شوهـد بتاريخ 01 مارس 2024 ، <https://datareportal.com/reports/digital-2024-algeria> ،

2. المراجع الأجنبية:

A. Ouvrage :

1. Ahmed Tessa & Ibrahim Hammadou, **Fiscalité de l'entreprise cours et application**, page bleu éditions, Alger, 2015.

B. Lois et Décrets :

1. Art 14 de l'ordonnance n°67-290، du 30 decembre 1967 ،portant loi de finance 1968 ،p 1195 n°107
2. Art 15 modifie l'article 205-1 du code des impots direct loi de finance 1963 n°11.
3. Art 23 loi n° 62-155 DU 31 decembre 1962 portan loi de finance pour 1963 n°11.
4. Art 30 de l'ordonnance n°73-64 modifie l'article 31 du code des impôts direct, journal officiel du 28 decembre 1973 portant loi de finance 1974 p 1192 n°104

C. Les rapports :

1. Direction Générale Des Impôts. Direction Des Relations Publiques Et De La Communication. Instruction Générale Sur Le Référentiel Qualité De Service,2012.
2. Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, La lettre de la DGI, La Déontologie Respect de l'éthique professionnelle, N°49 ,2011.
3. Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Modernisation De L'administration Fiscale : Transparence, Efficacité Et Efficience, N°30,2008.
4. Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Modernisation De L'administration Fiscale : Un axe stratégique du Ministère des Finances, N°90,2018.
5. Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, la lettre de la DGI, Le Système D'Information : levier majeur de modernisation de la DGI, N°81,2015.
6. Ministère Des Finances, Direction Générale Des Impôts, La lettre de la DGI, Simplification Des Démarches Administratives, N°69, 2013.

الملاحق

الملاحق

الملحق 01: بيان تخفيض التعريفات المتعلقة بمسك السجلات التجارية والإشهارات القانونية عند الدفع بطريقة إلكترونية

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Commerce
CENTRE NATIONAL DU REGISTRE DU COMMERCE



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التجارة
المركز الوطني للسجل التجاري

Direction de la Coopération
& de la Communication

مديرية التعاون
والاتصال

28 جانفي 2021

بيان

تخفيض التعريفات المتعلقة بمسك السجلات التجارية و الإشهارات القانونية

تطبيقا لقرار وزير التجارة المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1442 الموافق 08 نوفمبر سنة 2020 يعدل و يتمم القرار المؤرخ في 29 محرم عام 1438 الموافق 31 أكتوبر 2016 الذي يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية و الإعلانات القانونية، يعلم المركز الوطني للسجل التجاري التجار و المتعاملين الإقتصاديين أنه تحفيذا لاستعمال الدفع الإلكتروني لما له من مزايا كتبسيط و تسريع عملية التسجيل في السجل التجاري فقد تم تخفيض قيمة الحقوق الخاصة بالتسجيل في السجل التجاري و كذا الإشهارات القانونية عند الدفع بالطريقة الإلكترونية.

أما بخصوص التجارة المتنقلة فقد تم تخفيض قيمة التسجيل بنسبة ما يقارب 56 % عند استعمال الدفع الإلكتروني.

كما مست عملية التخفيضات استخراج مختلف الشهادات الخاصة بالمركز الوطني للسجل التجاري عندما يكون الدفع إلكترونيا.

تبقى مصالح المركز الوطني للسجل التجاري تحت تصرف كافة التجار و المتعاملين الإقتصاديين من أجل تقديم أية معلومة إضافية.



الطريق الوطنية رقم 24 إلى ليدو، الجزائر - ط.ب 18 برج الكيفان - المرمز البريدي 16120
R.N n° 24 le Lido, Alger, BP 18 Bordj El Kiffan. C.P 16120. Tél : 021 20.10.28 / 021 20.55.38 / 021 20.37.53 Fax : 021 20.19.71 / 021 20.37.60 Site Web : www.cnrc.org.dz

الملحق 02: تذكير فيما يخص الدفع الإلكتروني على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Commerce
CENTRE NATIONAL DU REGISTRE DU COMMERCE



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التجارة
المركز الوطني للسجل التجاري

Direction de la Coopération
& de la Communication

مديرية التعاون
و الاتصال

3 0 3 2021

تذكير

فيما يخص الدفع الإلكتروني

يذكر المركز الوطني للسجل التجاري التجار و المتعاملين الإقتصاديين أنه في إطار التسهيلات المخصصة لحاملي البطاقة البنكية CIB و كذا البطاقة الذهبية بإمكانهم دفع الحقوق المرتبطة بالخدمات المقدمة من طرف المركز عن طريق نهائيات الدفع الإلكتروني (TPE) المتوفرة على مستوى كافة الفروع المحلية للمركز الوطني للسجل التجاري دون عناء التنقل إلى الوكالات البنكية.

تبقى مصالح المركز الوطني للسجل التجاري تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين من أجل تقديم أية معلومات إضافية.



الملحق 03: بلاغ حول التسجيل الجبائي عبر الأنترنت

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

بلاغ

حول التسجيل الجبائي عبر الأنترنت

أصبح بإمكان المتعاملين الاقتصاديين الحصول على رقم التعريف الجبائي (NIF) عبر الأنترنت ابتداء من تاريخ 08 ماي 2016 وهذا بفضل وضع المديرية العامة للضرائب لموقع أنترنت مخصص لإتمام هذا الاجراء، يمكن الولوج إليه عبر الرابط التالي : <https://nifenligne.mfdgi.gov.dz>

في هذا السياق، ندعو المتعاملين الاقتصاديين لاستعمال هذا الفضاء المبسط والسهل الذي يسمح لهم بمرافقة أكثر ديناميكية فيما يخص إتمام إجراءاتهم الخاصة بالتسجيل الجبائي.

يمكن القيام بالطلب من خلال ملاء استمارة طلب رقم التعريف الجبائي عبر الانترنت. ويمكن للمكلف بالضريبة بعد ذلك أن يشرع في استخراج شهادته انطلاقا من هذا الموقع وتقديمها للإمضاء من طرف مصالح الضرائب التابع لها.

يمكن استعمال هذه الشهادة الممضاة في جميع الاجراءات لدى المؤسسات المختصة (الضرائب، الجمارك، التجارة والبنوك).

يتوفر موقع الانترنت على رابط اتصال: did-nifenligne@mf.gov.dz يهدف من خلاله السماح للمكلفين بالضريبة الدخول في اتصال مع المديرية العامة للضرائب من خلال ارسال استفساراتهم المتعلقة برقم التعريف الجبائي (NIF).

الملحق 04: بلاغ متعلق بالترقيم الجبائي والمصادقة على رقم التعريف الجبائي عن بعد



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الداخلية
المديرية العامة للضرائب



بـ ل ا غ

متعلق بالترقيم الجبائي والمصادقة على رقم التعريف الجبائي

تذكر المديرية العامة للضرائب مستعملها أنه بإمكانهم القيام بعملية الترقيم عبر بوابة الترقيم الجبائي عن بعد والمصادقة على رقم التعريف الجبائي، الذي يمكن الولوج إليه عبر الرابط الإلكتروني <https://nifenligne.mfdgi.gov.dz>

إن الترقيم الجبائي عن بعد هو إجراء رقمي يسمح للمكلفين بالضريبة بالحصول على رقم التعريف الجبائي عن بعد، دون عناء التنقل إلى مصالح الإدارة الجبائية.

يمكن لكل شخص (طبيعي أو معنوي)، عبر هذا الموقع :

- تقديم طلب الترقيم الجبائي عن بعد.
- طبع وصل الاستلام.
- متابعة معالجة طلبه عن بعد.
- وطبع شهادة الترقيم الجبائي .

من جهة أخرى، قامت المديرية العامة للضرائب باستحداث تطبيق لامركزي، يسمح بالحصول على رقم التعريف الجبائي في وقت وجيز، وذلك على مستوى المديرية الولائية للضرائب ومراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب.

بغرض تسهيل وتبسيط عملية الترقيم الجبائي لفائدة المتعاملين المنظمين في شكل جمعيات، على غرار الفلاحين والمهنة الحرة والحرفيين وغيرهم، يمكن لهم تقديم طلب جماعي للحصول على الرقم الجبائي لدى المصالح المذكورة أعلاه.

كما تذكر أيضا المديرية العامة للضرائب، أنه يمكن لكل متعامل اقتصادي التحقق من مصادقية رقم التعريف عبر البوابة المخصصة للمصادقة على رقم التعريف الجبائي: <https://nif.mfdgi.gov.dz>

و من أجل ضمان أمن كافة المتعاملين، في حالة اكتشاف أن رقم التعريف الجبائي غير مصادق عليه، يستوجب إعلام الإدارة الجبائية بذلك، عبر العنوان الإلكتروني:

dgief-requetes@mf.gov.dz

وفي الأخير، كل انشغال يتعلق برقم التعريف الجبائي يمكن تقديمه إلى المديرية العامة للضرائب عن طريق البريد الإلكتروني المذكور أعلاه.

الملحق 05: تعليمة متعلقة بإدراج رقمي التعريف الوطني والتعريف الجبائي في العقود التوثيقية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب
المديرية العامة

الجزائري: 18 جوان 2023

م 09 ولاحق ح 23

السادة المدراء الجهويين للمصالح الجبائية
للتبليغ إلى
السيدات والسادة المدراء الولائيين للضرائب

الموضوع: إدراج رقمي التعريف الوطني والتعريف الجبائي في العقود التوثيقية.

يشرفني أن أعلمكم أنه قد تم إخطار السادة الموثقين ومحرري العقود بضرورة إدراج في العقود التي يحررونها، رقم التعريف الوطني "NIN" بالنسبة للمعاملات المبرمة بين الخواص ورقم التعريف الجبائي "NIF" بالنسبة للمعاملات التي يكون أحد أطرافها أو كلاهما أشخاص معنوية. وهذا تجسيدا للمسمى الشامل للدولة الرامي إلى رقمنة كل القطاعات في أحسن الأجل من أجل ضمان أكثر شفافية للمعاملات وتسهيل إجراءات التعرف على هوية الأطراف المتعاقدة من جهة، وتمكين المصالح الجبائية والمصالح الأخرى للدولة من أداء مهامها في أحسن الظروف من جهة أخرى.

إن هذا الإجراء يتماشى مع أحكام المادة 15 مكرر من قانون التسجيل التي تنص على ما يلي :

" يجب أن تكون العقود الموثقة وغير القضائية مفصلة وتشتمل على المعلومات الضرورية لكي تتمكن الإدارة من التحقق في مدى صحتها و التأكد من أن كل الحقوق المستحقة للخرقة قد تم سدادها من المكلفين بأدائها.

يجب أن تبين، زائدة على الحالة المدنية، رقم التعريف الوطني الموحد المسجل في الوثائق الرسمية لإثبات الهوية و التنقل والسفر أو رقم شهادة الميلاد المسجل في السجل الخاص لميلادة ميلاد الأطراف المعنيين أو رقم التعريف الجبائي لكل شخص مسجل في القهوس الوطني للمكلفين بالضريبة .

بالإضافة إلى إجبارية تحقق الموثق من الهوية والحالة المدنية للأطراف المتعاقدة. وفي حالة عدم توفر ذلك يرفض الإجراء. "

مما سبق ذكره، فإنه لا يمكن في أي حال من الأحوال إتمام إجراءات التسجيل إلا بعد التأكد من إدراج هذه البيانات في العقد المقدم للتسجيل.

وفي حالة عدم التقيد بهذا الالتزام فيتوجب على المصالح رفض تسجيل العقد.

يرجى منكم ضمان النشر الواسع لهذه التعليمة والسيهر على تطبيقها وموافاتي في الوقت المطلوب بالصعوبات التي تعترضكم عند تطبيقها.

المديرة العامة للضرائب
أ. عبد اللطيف

الملحق 06: بلاغ حول تعطل الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب



Direction Générale des Impôts - Algérie

9 avril à 15:38

...

⚠ تنهى المديرية العامة للضرائب الى علم كافة مستخدمي الموقع الإلكتروني الرسمي للمديرية mfdgi.gov.dz ، أن هذا الأخير سيكون خارج الخدمة و هذا من أجل القيام بأعمال صيانة ، تهدف إلى تحسين الخدمات المقدمة، و سيعود هذا الأخير للخدمة خلال الساعات القادمة.

الملحق 07: بيان متعلق بأعمال الصيانة في بوابة جابيتك



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب



بيان

متعلق بأعمال الصيانة في بوابة جابيتك



تنهي المديرية العامة للضرائب لمستخدمي نظام جابيتك أن أعمال الصيانة الجارية على هذه البوابة قد تتسبب في انقطاعات في الخدمة في هاته الأيام.
ولهذا فإن المديرية العامة للضرائب تعتذر للمتضررين، و تشكرهم على تفهمهم.

الملحق 08: دفتر الاحكام العامة لخدمة جبايتك

Ministère des Finances
Direction Générale des Impôts



10 Engagements DGI

10.1 La DGI s'engage à garantir une disponibilité et une accessibilité maximales du portail et à maintenir en condition ses fonctionnalités.

10.2 En cas de force majeure, altérant durablement la disponibilité et l'accessibilité du portail, la DGI s'engage à informer le contribuable adhérent, du dispositif palliatif de déclaration et de paiement des obligations fiscales, sans préjudice pour le contribuable.

11 Engagements contribuable

Le contribuable adhérent s'engage à respecter les règles de bon fonctionnement de ce service :

- recours à un support d'accès doté d'une solution de protection contre les menaces de virus et codes malveillants,
- respect des échéances légales de déclaration et de paiement,
- préservation du caractère confidentiel des codes d'accès.
- comportement loyal et responsable

Les données transmises sont réputées émaner régulièrement du contribuable adhérent ou du mandataire qu'il a agréé. Le dispositif de certification électronique du portail est le fondement et l'ossature de ce principe.

Important : Le contribuable adhérent dépose au niveau du service d'accueil de la structure dont il relève, contre accusé de réception, dans le courant du mois, tout document annexe devant accompagner sa déclaration mensuelle.

الملحق 09: بلاغ بتمديد اجل التزامات التصريح و الدفع عبر بوابة جبايتك



Direction Générale des Impôts - Algérie

19 mars

#المديرية_العامة_للضرائب

#بلاغ #هام

تنهى المديرية العامة للضرائب إلى علم المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، و مراكز الضرائب و المراكز الجوارية للضرائب المزودة بالنظام المعلوماتي جبايتك، أنه قد تم تمديد أجل التزامات التصريح و الدفع، التي ينقضي أجلها في 20 مارس 2024، إلى غاية الإثنين 25 مارس 2024 (محتسب) ، و ذلك نظرا للاضطرابات التي يشهدها النظام و الناتجة عن أعمال الصيانة المبرمجة و الجارية حاليا.

الملحق 10: بلاغ حول التصريح والدفع الإلكترونيين للضرائب والرسوم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

بلاغ حول التصريح والدفع الإلكترونيين للضرائب والرسوم

في إطار برنامجها للعصرنة الهادف إلى تحسين العلاقة الرقمية مع المكلفين بالضريبة، تنهي وزارة المالية إلى علم المتعاملين الاقتصاديين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، أن المديرية العامة للضرائب تضع تحت تصرفهم بوابة للإجراءات الإلكترونية "جبايتك" مخصصة لتسهيل وتبسيط الواجب الجباي من خلال تمكينهم من التصريح بالضرائب والرسوم ودفعها إلكترونيا عبر الانترنت من خلال الرابط التالي: <https://www.jibayatic.dz>

تعد بوابة "جبايتك" فضاء مخصص ومؤمن يضمن عدة خدمات من بينها :

- الولوج إلى المعطيات التعريفية في الفضاء الخاص (تسمية الشركة، العنوان، المعلومات الهاتفية... الخ) ؛
- إمكانية المرافقة عند إدخال البيانات الخاصة بالتصريح بالضرائب مع الحساب بشكل آلي وضبط الاختيارات في شكل قوائم مبسطة. كما تضمن هذه الخدمة أيضا للمكلف بالضريبة إدخال بيانات تتطابق مع القواعد الجبائية المحيطة. يمكن أيضا تحيين التصريح الذي تم ادخاله ولم يتم إرساله بعد.
- إجراء ارسال التصريحات من أجل الدفع مع متابعة مستمرة لكافة السنة المالية ؛
- شفافية أكبر و تحكم في التبادلات مع الإدارة الجبائية بفضل متابعة دقيقة للتصريحات المرسلة ؛
- إمكانية تقديم جدول مراقبة للعمليات المنجزة.

تجدر الإشارة إلى أنه وفي حالة ما كنتم منخرطين مسبقا في التصريح الإلكتروني، يمكنكم الاتصال بينكم لطلب الولوج إلى الدفع الإلكتروني. إن ربط التصريح الإلكتروني بالدفع الإلكتروني هو عملي حاليا. بهدف تعميم هذا النمط من التصريح والدفع الذي يضاف إلى قاعدة وزارة المالية الغنية بوسائل مبتكرة تتعلق بتقديم خدمات عبر الأنترنت، وتحت رئاسة السيد وزير المالية و الوزير المنتدب لدى وزير المالية، المكلف بالاقتصاد الرقمي وعصرنة الأنظمة المالية، سينظم حفل الاطلاق الرسمي لبوابة "جبايتك" يوم الأحد 18 ديسمبر 2016 بقاعة المحاضرات بمقر وزارة المالية (الطابق 3) ابتداء من 09 سا 30 د صباحا، وهذا بحضور المتعاملين الاقتصاديين التابعين لمديرية كبريات المؤسسات.

الملحق 11: إشعار بتنفيذ الالتزام القانوني للتصريح عبر الأنترنت فيما يخص التصريح الشهري G50

إشعار

تنفيذ الالتزام القانوني للتصريح عبر الأنترنت فيما يخص التصريح الشهري "ج 50" ("G50")

يُنهى إلى علم كافة الشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أنه وتنفيذا للمادة 58 من قانون المالية لسنة 2018، يتعين اجراء اكتابة الالتزامات التصريحية واكتابة الدفع الخاصة بالتصريح "ج 50" ("G50") عن طريق الأنترنت. ويتم تطبيق هذا التدبير على التصريح "ج 50" ("G50") الخاص بشهر جانفي حيث يتعين إرساله لقباضة مديرية كبريات المؤسسات خلال أجل أقصاه 20 فيفري 2018.

في هذا الصدد، فإن المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، الذين لم يكتتبوا بعد هذا الالتزام، مدعوون للتقرب من مصالح مديرية كبريات المؤسسات في أقرب الأجل الممكنة من أجل استكمال الاجراءات المتعلقة بهذه العملية.

من جانب آخر ومن باب التذكير، فإن التطبيق المتعلق بالإجراء عن بعد <https://www.jibayatic.dz> يحتوي على التطبيق المتعلق بالتصريح بالرسم على النشاط المهني (TAP) والذي يسمح لكم بتقديم بيان التوزيع الشهري لهذا الرسم.

وأخيرا ولمزيد مع المعلومات، فإن مصالحنا مستعدة لاستقبال ممثليكم في مقر مديرية كبريات المؤسسات كما وضعنا تحت تصرفكم بريد الكتروني على العنوان التالي : zohir.kabouche@mf.gov.dz

الملحق 12: بلاغ متعلق بكشف التلخيص السنوي (ERA)

بلاغ متعلق بالكشف التلخيصي السنوي (ERA)

تنتهي المديرية العامة للضرائب إلى علم جميع المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات (DGE) ومراكز الضرائب (CDI) المزودة بالنظام المعلوماتي "جبايتيك"، بأن الكشف التلخيصي السنوي (ERA) ، متاح على بوابة التصريح و الدفع عن بعد، على الرابط التالي:

mfdgi.gov.dz/portailpublic

يجب اكتتاب هذا الكشف التلخيصي قبل انقضاء الأجل الممددة المبينة أدناه:

-المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات: إلى غاية الاثنين 20 جوان 2022 ؛

-المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب المزودة بـ "جبايتيك": إلى غاية الأربعاء 20 جويلية 2022.

من المهم التذكير ، أنه يجب اكتتاب هذا الكشف إلكترونيا فقط، وبالتالي لا يمكن إيداعه بالنسخة الورقية على مستوى المصالح المذكورة.

يتعلق الكشف التلخيصي السنوي الذي سيتم ملؤه، بمعلومات بيانات السنة المالية لسنة 2021 والتي سيتم استخراجها من حزمة الضرائب سلسلة (ج رقم 02) و/أو كشوفات المالية للسنة المالية نفسها، وكذا التصريح السنوي بالأجور سلسلة (ج رقم 29).

لكن ، بما أن الأحكام الجبائية لقانون المالية لسنة 2021 التي أنشأت الكشف التلخيصي السنوي قد دخلت حيز التنفيذ ابتداء من 1 جانفي 2021، فإنه يتوجب أيضا على المكلفين بالضريبة المعنيين بهذا الالتزام التصريحي الجديد اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي وفقا لنفس الشروط لسنة 2021، بعنوان البيانات المتعلقة بالسنة المالية 2020.

يلفت انتباه المكلفين بالضريبة إلى أنه من أجل إتمام هذا الإجراء، يجب أن يكون لديهم رمز الدخول إلى فضائهم الخاص، والذي لا يمكن منحه إلا بعد طلب الانضمام إلى خدمات هذه البوابة.

و عليه ، فإن المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب المزودة بـ "جبايتيك" ، والذين لم ينضموا من قبل إلى بوابة الإجراءات عن بعد، مدعوون لتقديم ملف الانخراط لدى مراكز الضرائب التابعين لها والمتاح للتحميل مجانياً في قسم " الوثائق Documentation "لبوابة "جبايتيك".

يتضمن ملف الانخراط:

- استمارة طلب الانخراط؛
- دفتر الأحكام العامة؛
- كشوف الهويات البنكية؛
- تفويض من المكلف بالضريبة المنخرط يرخص للموقع على استمارة الاكتتاب بالتصرف نيابة عنه، إذا لم يكن الموقع على الاستمارة ممثلا له قانونيا.

الملحق 15: ترخيص بتنفيذ الاقتطاع الدوري (الدفع الإلكتروني للضرائب والرسوم)

**AUTORISATION D'EXECUTION DE PRELEVEMENT
PERIODIQUE**

(Télépaiement des impôts et taxes)

Renseignements sur le client	
Nom & Prénom / Raison sociale	
Numéro du (NIF)	
Adresse	
Numéro de compte (RIB) à débiter	
Date de prélèvement	Délai de souscription des déclarations fiscales mensuelle
Montant à prélever	Montant télé-déclaré
Date de début du prélèvement	A partir de la date d'autorisation par le client
Date de fin du prélèvement	A la demande du client

Je soussigné(e).....

Autorise à débiter mon compte, des ordres de prélèvement établis à mon no,
par la banque extérieure d'Alger, au titre des impôts et taxes y afférents pour le
compte du trésor public ouvert auprès de la BEA **RIB**

N°002000170172700004 97 (Direction générale des impôts compte **NNE**
0021012)

Pour ce faire, je m'engage à maintenir dans mon compte, une provision
suffisante permettant la réalisation des opérations, dix(10) jours avant la date
de leur échéance.

Fait à Le.....

Visa de validation de chef d'agence

signature de l'intéressé

Signature et date

Moussahama'tic
Direction Générale des Impôts

Direction Générale des Impôts

Direction Générale des Impôts; Immeuble Ahmed-François, cité Malki, Ben Aknoun, Alger
Site de la DGI : <http://www.mfdgi.gov.dz>
Contact : moussahamtic_aide@mf.gov.dz

الملحق 18: الاستبيان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة البليدة 2
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة
تخصص جباية ومالية المؤسسة

تم اعداد هذا الاستبيان لمعالجة موضوع "إشكالية رقمنة النظام الضريبي الجزائري و دوره في التسيير الأمثل لجباية المؤسسة"، وهذا ضمن متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص جباية ومالية المؤسسة، والذي نضعه بين أيديكم، راجين منكم الإجابة على العبارات المطروحة فيه بدقة وموضوعية، مقدرين لكم حسن تعاونكم. ونحيطكم علما أن البيانات التي نتحصل عليها ستحظى بالسرية التامة، ولن تستعمل إلا لغرض البحث العلمي وفقط.

تقبلوا منا فائق عبارات التقدير والاحترام...

الجزء الأول: البيانات الشخصية.

1- المؤهل العلمي :

- | | |
|--------------------------------------|--------------------------------------|
| ☐ شهادة مهنية | ☐ ليسانس |
| ☐ ماستر | ☐ دراسات عليا |

2- الوظيفة الحالية:

- | | | |
|---------------------------------------|---------------------------------------|--------------------------------------|
| ☐ محاسب | ☐ محاسب معتمد | ☐ خبير محاسبي |
| ☐ محافظ حسابات | ☐ مستشار جبائي | ☐ مسير مؤسسة |

3- الخبرة المهنية :

- | | |
|---|--|
| ☐ اقل من 5 سنوات | ☐ من 5 سنوات إلى 10 سنوات |
| ☐ من 10 سنوات إلى 15 سنة | ☐ أكثر من 15 سنة |

المحور الأول: رقمنة النظام الضريبي الجزائري

العبارات	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
الإدارة الضريبية					
01					تتميز إجراءات التصريح الإلكتروني للضرائب بالسهولة والوضوح مقارنة بالتصريح التقليدي الذي يتسم بالتعقيد.
02					يقلل التصريح الإلكتروني للضريبة من تأثير العلاقات الشخصية في انجاز المعاملات الضريبية.
03					تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية إلى إنشاء أرشيف الكتروني يضم جميع المعاملات الضريبية .
04					تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في التقليل من تكلفة المستندات الورقية وتوفير المبالغ التي تستعمل لطباعة التصريحات الضريبية.
05					تسهم رقمنة الإدارة الضريبية في الحد من الفساد الإداري وتفعيل الرقابة الإدارية على الموظفين .
06					يسمح استخدام النظام الضريبي الإلكتروني بإضفاء الشفافية وتحسين جودة التحصيل الضريبي.
07					تؤدي رقمنة الإدارة الضريبية دورا محوريا في عملية الانتقال من التحصيل الكلاسيكي إلى التحصيل الحديث باستعمال وسائل الدفع الإلكترونية .
08					تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في معرفة المتأخرين في إيداع التصاريح الضريبية ضمن الرقمنة المحددة مبالغ غرامات التأخير بشكل تلقائي و آلي .
09					تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في المحافظة على سرية المعلومات بالنسبة للمكلفين بالضريبة.
10					اتسمت رقمنة النظام الضريبي بالمرونة كونها شملت كل أصناف المكلفين بالضريبة و مختلف أنواع التصريحات
المكلف بالضريبة					
11					تساهم رقمنة النظام الضريبي في سرعة دراسة الطلبات المتعلقة بالمكلفين بالضريبة مثل طلب التوطين البنكي ورقم التعريف الجبائي.
12					تسمح بوابة التصريح الإلكتروني للضريبة في توفير فضاء استقبال افتراضي للمكلف والإجابة على مختلف استفساراته بشكل آلي.
13					يسهل التصريح الضريبي الإلكتروني على المكلفين بالضريبة عملية إيداع تصريحاتهم الضريبية بكل مصداقية .

14	تسهل الإدارة الجبائية الإلكترونية في تحقيق الالتزام الطوعي بالتصريح في الأجل القانونية المحددة.				
15	تساهم رقمنة الإدارة الضريبية في تحقيق نوع من العدالة الضريبية للمكلفين بالضرائب .				
16	ساعدت الحملات الإعلامية حول رقمنة النظام الضريبي في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة.				
17	منصة التصريح الإلكتروني للضريبة متاحة خلال كامل أيام الأسبوع بما في ذلك العطل والأعياد فهي توفر الوقت والجهد للمكلف بالضريبة.				
18	تطبيق إجراءات التصريح الضريبي الإلكتروني يقلل من النزاعات الإدارية والقضائية بين المكلف والإدارة الضريبية.				
19	تعتبر منصة التصريح الإلكتروني للضرائب سهلة الولوج مما يساعد المكلفين بالضريبة لأداء واجباتهم الضريبية بكل أريحية.				
20	يعتبر المكلف بالضريبة مهياً تقنيا ويتمتع بالكفاءة المهنية اللازمة للقيام بالتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب .				
التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة برقمنة الإدارة الضريبية					
21	تعتبر التشريعات والنصوص القانونية الجبائية في الجزائر ملائمة لتطبيق الضريبة الإلكترونية.				
22	يميز المنظومة القانونية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية في الجزائر بكونها ملهمة بمختلف الجوانب المتعلقة بأحكام الإدارة الإلكترونية و متطلباتها .				
23	ساهمت الإصلاحات على مستوى الإدارة الضريبية في الحصول على فعالية أكثر وقبول من طرف المكلفين.				
24	تتميز إجراءات التحصيل الضريبي الإلكتروني بالتطبيق العادل للقوانين والقواعد الضريبية وتوحيدها بعيدا عن الاجتهاد الشخصي في فهم وتطبيق القوانين.				
25	يتميز النظام الضريبي الإلكتروني بالمرونة خصوصا مع التغيرات في القوانين المالية و عدم استقرار التشريعات الضريبية .				
26	الأسس القانونية التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعمليات الدفع الإلكتروني في الجزائر متوفرة .				
27	يرخص للمكلف بالضريبة القيام بالدفع عن بعد عبر منظومة إلكترونية وفقا للتشريع المعمول به في الجزائر.				
28	يواكب مشروع رقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر التطورات العالمية من حيث استخدام التكنولوجيا الرقمية.				
29	تتوفر لدى إدارة الضرائب مبرمجين وخبراء تقنيين بإمكانهم تحديث وتطوير البرمجيات الإلكترونية وفق متطلبات الإدارة الضريبية .				

30	تتوفر لدى الإدارة الضريبية الموارد البشرية المؤهلة تقنيا للتكفل بعمليات التصريح والدفع الإلكتروني للضرائب.				
----	--	--	--	--	--

المحور الثاني: التسيير الأمثل لجباية المؤسسة

	العبارات	غير موافق تماماً	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماماً
01	التصريح الإلكتروني للضريبة يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته تلقائياً ويصححها ألياً مما يساعد في تجنب الوقوع في الخطر الجبائي.					
02	تساعد لوحة القيادة المتوفرة على البوابات الإلكترونية للتصريح الضريبي للمكلفين بالضريبة بتسيير جبايتهم و تجنب نسيان مواعيد التصريحات الضريبية.					
03	تمتلك المؤسسة قاعدة بيانات تساعد على توثيق المعلومات الجبائية وهذا باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال عند تسيير الضريبة.					
04	يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة الضريبية بالإطلاع على القوانين الجبائية المحينة و مختلف المعلومات و البلاغات و تحميل مختلف التصريحات المتعلقة بتسيير الملف الجبائي للمؤسسة.					
05	تسمح البوابة الإلكترونية للتوثيق الجبائي للمؤسسة التأكد من صحة رقم التعريف الجبائي وما إذا كان هذا الرقم قيد النشاط أو متوقف.					
06	اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي الكترونياً يساعد الإدارة الضريبية في الحصول على المعلومات والبيانات في شكل غير مادي للتأكد من صحة البيانات المصرح بها.					
07	إلزامية اكتتاب كشف تلخيصي عن الوضعية المالية و تطبيق غرامات في حالة ارتكاب خطأ يلزم المكلف بالحرص على مسك محاسبة منتظمة و صادقة.					
08	في ظل النظام الضريبي الإلكتروني لا يمكن للمكلف إخفاء معلومة متعلقة بنشاط خاضع للضريبة بالنظر إلى استعمال الرقمنة في مختلف الإدارات العمومية أين يتم تسجيل مختلف العمليات المتعلقة بالمؤسسة.					
09	عند قيام المكلف بالتصريح الكترونياً يتحصل على وصل رسمي بالاستلام من الإدارة الضريبية عبر البريد الإلكتروني يبين التزام المكلف بواجباته الضريبية ويستعمل في إثبات وضعيته.					

					يساعد التصريح الضريبي الإلكتروني بتوزيع الرسم على النشاط المهني على البلدية المستفيدة إلكترونياً دون الحاجة إلى التنقل إلى أبعد المسافات مما يسمح بتفادي التأخير في التصريح و الوقوع في الخطر الجبائي .	10
--	--	--	--	--	---	----

الملحق 19: قائمة الأساتذة المحكمين

الجامعة	اسم الأستاذ
جامعة البليدة 2	قويدري كمال
جامعة البليدة 2	شارفي ناصر
جامعة البليدة 2	طالبي محمد
جامعة البويرة	مداحي محمد
جامعة البليدة 2	سيليني جمال
جامعة البليدة 2	بن عودة أمال

الملحق 20: مخرجات برنامج spss

العلمي المؤهل

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	مهنية شهادة	31	14,8	14,8	14,8
	ليسانس	64	30,6	30,6	45,5
	ماستر	66	31,6	31,6	77,0
	عليا دراسات	48	23,0	23,0	100,0
	Total	209	100,0	100,0	

الوظيفة الحالية

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	محاسب	76	36,4	36,4	36,4
	معتمد محاسب	28	13,4	13,4	49,8
	محاسبي خبير	14	6,7	6,7	56,5
	حسابات محافظ	49	23,4	23,4	79,9
	جبائي مستشار	20	9,6	9,6	89,5
	مؤسسة منير	22	10,5	10,5	100,0
	Total	209	100,0	100,0	

المهنية الخبرة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنوات 5 من أقل	31	14,8	14,8	14,8
	سنوات 10 إلى سنوات 5 من	64	30,6	30,6	45,5
	سنة 15 إلى سنوات 10 من	53	25,4	25,4	70,8
	سنة 15 من أكثر	61	29,2	29,2	100,0
	Total	209	100,0	100,0	

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
الإلكتروني التصريح إجراءات تتميز مقارنة والوضوح بالسهولة للضرائب بالتعقيد يتسم الذي التقليدي بالتصريح	209	1,00	5,00	3,5407	1,19274

من للضريبة الإلكترونية التصريح يقلل انجاز في الشخصية العلاقات تأثير الضريبة المعاملات.	209	1,00	5,00	3,9091	,92838
إنشاء إلى الضريبة الإدارة رقمنة تؤدي المعاملات جميع يضم الكتروني أرشيف الضريبة .	209	1,00	5,00	4,3014	,79666
التقليل في الضريبة الإدارة رقمنة تساهم وتوفير الورقية المستندات تكلفة من التصريحات لطباعة تستعمل التي المبالغ الضريبة.	209	1,00	5,00	4,1196	1,08311
من الحد في الضريبة الإدارة رقمنة تساهم الإدارية الرقابة وتفعيل الإداري الفساد الموظفين على .	209	1,00	5,00	3,8660	,97628
الضريبي النظام استخدام يسمح وتحسين الشفافية بإضفاء الإلكتروني الضريبي التحصيل جودة.	209	1,00	5,00	3,8278	,90352
دورا الضريبة الإدارة رقمنة تؤدي التحصيل من الانتقال عملية في محوريا الحديث التحصيل إلى الكلاسيكي الإلكترونية الدفع وسائل باستعمال	209	1,00	5,00	4,1962	,87419
معرفة في الضريبة الإدارة رقمنة تساهم الضريبة التصاريح إيداع في المتأخرين غرامات مبالغ المحددة الرزنامة ضمن ألي و تلقائي بشكل التأخير	209	1,00	5,00	4,2823	,79162
في الضريبة الإدارة رقمنة تساهم بالنسبة المعلومات سرية على المحافظة بالضريبة للمكلفين.	209	1,00	5,00	3,9665	,95264
بالمرونة الضريبي النظام رقمنة اتسمت المكلفين أصناف كل شملت كونها التصريحات أنواع مختلف و بالضريبة	209	1,00	5,00	2,8852	1,17924
الضريبة الإدارة	209	1,10	5,00	3,8895	,64501
N valide (liste)	209				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
سرعة في الضريبي النظام رقمنة تساهم بالمكلفين المتعلقة الطلبات دراسة و البنكي التوطين طلب مثل بالضريبة الجبائي التعريف رقم.	209	1,00	5,00	3,8565	,96500

الإلكتروني التصريح بوابة تسمح استقبال فضاء توفير في للضريبة مختلف على والإجابة للمكلف افتراضي.ألي بشكل استفساراته	209	1,00	5,00	3,3158	1,17088
الإلكتروني الضريبي التصريح يسهل إيداع عملية بالضريبة المكلفين على . مصداقية بكل الضريبة تصريحاتهم	209	1,00	5,00	3,8182	,89628
في الإلكترونية الجبائية الإدارة تسهم في بالتصريح الطوعي الالتزام تحقيق .المحددة القانونية الأجل	209	1,00	5,00	3,8947	,85396
تحقيق في الضريبة الإدارة رقمنة تساهم للمكلفين الضريبة العدالة من نوع . بالضرائب	209	1,00	5,00	3,5550	1,04609
رقمنة حول الإعلامية الحملات ساعدت الضريبي الوعي نشر في الضريبي النظام بالضريبة المكلفين لدى	209	1,00	5,00	3,2201	1,07836
للضريبة الإلكترونية التصريح منصة في بما الأسبوع أيام كامل خلال متاحة الوقت توفر فهي والأعياد العطل ذلك بالضريبة للمكلف والجهد	209	1,00	5,00	3,4067	1,33811
الضريبي التصريح إجراءات تطبيق الإدارية النزاعات من يقلل الإلكتروني والإدارة المكلف بين والقضائية الضريبة.	209	1,00	5,00	3,4641	1,04693
الإلكتروني التصريح منصة تعتبر يساعد مما الولوج سهولة للضرائب واجباتهم لأداء بالضريبة المكلفين .أريحية بكل الضريبة	209	1,00	5,00	2,6316	1,33487
ويتمتع تقنيا مهياً بالضريبة المكلف يعتبر بالتصريح للقيام اللازمة المهنية بالكفاءة . للضرائب الإلكتروني والدفع	209	1,00	5,00	2,4306	1,31786
بالضريبة_ المكلف	209	1,10	5,00	3,3593	,65039
N valide (liste)	209				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
القانونية والنصوص التشريعات تعتبر لتطبيق ملائمة الجزائر في الجبائية الإلكترونية الضريبة.	209	1,00	5,00	2,4833	,93591

المتعلقة القانونية المنظومة يميز الجزائر في الإلكترونية بالمعاملات المتعلقة الجوانب بمختلف ملمة بكونها الإلكترونية الإدارة بأحكام	209	1,00	5,00	2,4450	,90303
الإدارة مستوى على الإصلاحات ساهمت أكثر فعالية على الحصول في الضريبية المكلفين طرف من وقبول.	209	1,00	5,00	3,0287	1,06479
الضريبي التحصيل إجراءات تتميز بالتطبيق الإلكتروني	209	1,00	5,00	3,2488	1,04941
الإلكتروني الضريبي النظام يتميز في التغييرات مع خصوصا بالمرونة التشريعات استقرار عدم و المالية القوانين الضريبية .	209	1,00	5,00	3,1292	1,03662
والتنظيمية التشريعية القانونية الأسس في الإلكتروني الدفع لعمليات المؤطرة متوفرة الجزائر .	209	1,00	5,00	2,7656	1,00363
بالدفع القيام بالضريبة للمكلف يرخص وفقا إلكترونية منظومة عبر بعد عن الجزائر في به المعمول للتشريع	209	1,00	5,00	3,4019	,95635
الضريبية الإدارة رقمنة مشروع يواكب حيث من العالمية التطورات الجزائر في الرقمية التكنولوجيا استخدام	209	1,00	5,00	2,8852	1,12925
مبرمجين الضرائب إدارة لدى تتوفر وتطوير تحديث بإمكانهم تقنيين وخبراء متطلبات وفق الإلكترونية البرمجيات الضريبية الإدارة .	209	1,00	5,00	2,7895	1,03945
الموارد الضريبية الإدارة لدى تتوفر بعمليات للتكفل تقنيا المؤهلة البشرية للضرائب الإلكتروني والدفع التصريح	209	1,00	5,00	2,4211	1,17454
والقوانين_التشريعات	209	1,00	5,00	2,8598	,63444
N valide (liste)	209				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
يكشف للضريبة الإلكتروني التصريح تلقائيا مدخلاته في الحسابية الأخطاء تجنب في يساعد مما أليا ويصححها الجبايي الخطر في الوقوع	209	1,00	5,00	3,9091	1,07702
البوابات على المتوفرة القيادة لوحة تساعد نسيان تجنب و جبايتهم بتسيير الإلكترونية الضريبية التصريحات مواعيد	209	1,00	5,00	4,0957	,93048

على تساعد بيانات قاعدة المؤسسة تمتلك باستخدام وهذا الجبائية المعلومات توثيق تسير عند والاتصال الإعلام تكنولوجيا الضريبة.	209	1,00	5,00	3,7464	,88676
للإدارة الإلكتروني الموقع يسمح الجبائية القوانين على بالإطلاع الضريبة البلاغات و المعلومات مختلف و المحينة	209	1,00	5,00	3,8756	1,06691
الجبائي للتوثيق الإلكترونية البوابة تسمح التعريف رقم صحة من التأكد للمؤسسة النشاط قيد الرقم هذا كان إذا وما الجبائي متوقف أو	209	1,00	5,00	4,0239	,97783
السنوي التلخيصي الكشف اكتتاب في الضريبة الإدارة يساعد الكترونيا في والبيانات المعلومات على الحصول مادي غير شكل	209	1,00	5,00	3,8804	,84923
عن تلخيصي كشف اكتتاب إلزامية خطأ ارتكاب حالة ي المالية الوضعية محاسبة مسك على بالحرص المكلف يلزم صادقة و منتظمة	209	1,00	5,00	3,6507	1,06406
متعلقة معلومة إخفاء للمكلف يمكن لا إلى بالنظر للضريبة خاضع بنشاط الإدارات مختلف في الرقمنة استعمال العمومية	209	1,00	5,00	3,3971	1,00966
الالكترونيا بالتصريح المكلف قيام عند بالاستلاميين رسمي وصل على يتحصل الضريبة بواجباته المكلف التزام	209	1,00	5,00	3,7177	1,14427
الإلكتروني الضريبي التصريح يساعد على المهني النشاط على الرسم بتوزيع إلى الحاجة دون الكترونيا المستفيدة البلدية التنقل	209	1,00	5,00	4,1340	,92572
الامتثل التسير	209	1,30	5,00	3,8431	,66828
N valide (liste)	209				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
الرقمنة	209	1,23	4,93	3,3695	,52228
N valide (liste)	209				

Corrélations

[illegible]

انجاز المعاملات الضريبية.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
رقمنة تؤدي الإدارة إلى الضريبية أرشيف إنشاء	Coefficient de corrélation	,449**	,473**	1,000	,707**	,398**	,384**	,635*	,651*	,457*	,017	,735**	
الالكتروني جميع يضم المعاملات الضريبية .	Sig. (bilateral)	,000	,000	.	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,804	,000	
رقمنة تساهم الإدارة في الضريبية من التقليل	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
تكلفة المستندات الورقية	Coefficient de corrélation	,429**	,428**	,707*	1,000	,365**	,352**	,631*	,566*	,483*	,080	,759**	
وتوفير التي المبالغ تستعمل لطباعة التصريحات الضريبية.	Sig. (bilateral)	,000	,000	,000	.	,000	,000	,000	,000	,000	,250	,000	
رقمنة تساهم الإدارة في الضريبية من الحد	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
الفساد الإداري وتفعيل الرقابة على الإدارية الموظفين .	Coefficient de corrélation	,305**	,553**	,398*	,365**	1,000	,571**	,370*	,298*	,282*	,198**	,596**	
يسمح استخدام النظام الضريبي	Sig. (bilateral)	,000	,000	,000	,000	.	,000	,000	,000	,000	,004	,000	
الإلكتروني بإضفاء الشفافية	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
رقمنة تساهم الإدارة في الضريبية من الحد	Coefficient de corrélation	,230**	,382**	,384*	,352**	,571**	1,000	,470*	,423*	,280*	,185**	,597**	
الالكتروني بإضفاء الشفافية	Sig. (bilateral)	,001	,000	,000	,000	,000	.	,000	,000	,000	,007	,000	

[illegible]

رقمنة اتسمت النظام الضريبي بالمرونة	Coefficient de corrélation	,135	,079	,017	,080	,198**	,185**	,053	,059	,153*	1,000	,384**
شملت كونها أصناف كل المكلفين و بالضريبة أنواع مختلف التصريحات	Sig. (bilatéral)	,052	,257	,804	,250	,004	,007	,449	,395	,027	.	,000
	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
الضريبة الإدارية	Coefficient de corrélation	,648**	,550**	,735*	,759**	,596**	,597**	,732*	,643*	,643*	,384**	1,000
	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	.
	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209

** . La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

* . La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		تساهم رقمنة النظام الضرر يبي في سرعة دراسة الطلب ات المتعل قة بالمكل فين بالضرر يبة مثل طلب التوط ين البنكي رقم و التعر يف الجباي ي.	تسمح بوابة التصر يح الإلكت وني الضرري ح الضرري بي الإلكترو على ني استقبال افترا ضي للمكلف والإجا على بة مختلف استنفس اراته بشكل إلي.	يسهل التصري ح الضرري بي الإلكترو في نية بالضرر يبة عملية إيداع تصريحا تهم الضرري بكل بية مصادقي ة .	تسهل الإدارة الجباية الإلكترو في نية تحقيق الالتزام الطوع ي بالتصر في يح الأجل القانونية المحددة .	تساهم رقمنة الإدارة الضرر في بيبة تحقيق نوع من العدالة الضرر بيبة للمكلفي ن بالضرا ن ب.	منصة التصر يح الإلكت وني للضرري بة الإعلام ية خلال كامل أيام الأسب بما وع ذلك في العطل والأعي فهي اد توفر الوقت والجهد للمكلف بالضرر يبة	تعتبر منصة التصر يح الإلكت وني للضرا نب سهولة الولوج من يقل النزاعا ت الإدارية والقض بين انية المكلف والإدار ة الضرري بكل بية أريحية	- ,165*	,462**		
Rho de Spearman	Coefficient de corrélation	1,000	,514**	,266**	,384**	,340*	,281*	,370**	,336**	-,047	-	,462**
الطلبات المتعلقة بالمكلفين بالضرر	Sig. (bilatéral)	.	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,500	,017	,000
الطلب مثل التوطين رقم و البنكي التعريف الجباي.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
بوابة تصريح الإلكتروني في للضرر	Coefficient de corrélation	,514**	1,000	,427**	,258**	,340*	,392*	,502**	,404**	,188**	-,131	,658**

فضاء توفير استقبال افتراضي للمكلف على والإجابة مختلف استفساراته. ألي بشكل	Sig. (bilatéral)	,000	.	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,006	,058	,000
يسهل التصريح الضريبي الإلكتروني	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
المكلفين على بالضريبة إيداع عملية تصريحاتهم الضريبية مصداقية بكل .	Coefficient de corrélation	,266**	,427**	1,000	,500**	,326*	,218*	,373**	,332**	,266**	,094	,533**	
المكلفين على بالضريبة إيداع عملية تصريحاتهم الضريبية مصداقية بكل .	Sig. (bilatéral)	,000	,000	.	,000	,000	,002	,000	,000	,000	,176	,000	
الإدارة تسهم الجبائية الإلكترونية تحقيق في الالتزام الطوعي في بالتصريح الأجل القانونية المحددة.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
رقمنة تساهم الإدارة في الضريبية نوع تحقيق العدالة من الضريبية للمكلفين . بالضرائب	Coefficient de corrélation	,384**	,258**	,500**	1,000	,322*	,216*	,189**	,267**	,079	,122	,411**	
العدالة من الضريبية للمكلفين . بالضرائب	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	.	,000	,002	,006	,000	,254	,077	,000	
ساعات الحملات الإعلامية رقمنة حول	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
العدالة من الضريبية للمكلفين . بالضرائب	Coefficient de corrélation	,340**	,340**	,326**	,322**	1,000	,375*	,365**	,509**	,128	,026	,609**	
العدالة من الضريبية للمكلفين . بالضرائب	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	.	,000	,000	,000	,065	,705	,000	
ساعات الحملات الإعلامية رقمنة حول	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	
العدالة من الضريبية للمكلفين . بالضرائب	Coefficient de corrélation	,281**	,392**	,218**	,216**	,375*	1,000	,390**	,375**	,277**	,074	,620**	

النظام في الضريبي الوعي نشر	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,002	,002	,000	.	,000	,000	,000	,287	,000
الضريبي المكلفين لدى بالضريبة.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
منصة التصريح الإلكتروني للضريبة	Coefficient de corrélation	,370**	,502**	,373**	,189**	,365*	,390*	1,000	,530**	,257**	-,032	,708**
خلال متاحة أيام كامل بما الأسبوع	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,006	,000	,000	.	,000	,000	,650	,000
ذلك في العطل فهي والأعياد الوقت توفر والجهد للمكلف بالضريبة.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
تطبيق إجراءات التصريح الضريبي	Coefficient de corrélation	,336**	,404**	,332**	,267**	,509*	,375*	,530**	1,000	,176*	,019	,652**
الإلكتروني من يقلل النزاعات	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	.	,011	,789	,000
الإدارية والقضائية المكلف بين والإدارة الضريبة.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
منصة تعتبر التصريح الإلكتروني للضرائب	Coefficient de corrélation	- ,047	,188**	,266**	,079	,128	,277*	,257**	,176*	1,000	,535**	,543**
الولوج سهلة يساعد مما المكلفين	Sig. (bilatéral)	,500	,006	,000	,254	,065	,000	,000	,011	.	,000	,000

بالضريبة لأداء واجباتهم الضريبية أريحية بكل	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
المكلف يعتبر بالضريبة تقنيا مهياً ويتمتع بالكفاءة المهنية للقيام اللازمة	Coeffici ent de corrélati on	- ,165 *	-,131	,094	,122	,026	,074	-,032	,019	,535**	1,00 0	,286**
بالتصريح والدفع الإلكتروني للضرائب	Sig. (bilatér al)	,017	,058	,176	,077	,705	,287	,650	,789	,000	.	,000
بال_المكلف ضريبة	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
	Coeffici ent de corrélati on	,462 **	,658**	,533**	,411**	,609* *	,620* *	,708**	,652**	,543**	,286**	1,000
	Sig. (bilatér al)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	.
	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209

** . La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

* . La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

[illegible]

209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	الجوانب بأحكام المتعلقة الإدارة الإلكترونية	N
,572**	-,056	,325* .	,215* .	,415 ..	,268* .	,425* .	,489* .	1,000	,216* .	,257**	Coeffici ent de corrél at ion	ساهمت الإصلاحات مستوى على الإدارة	N	
,000	,419	,000	,002	,000	,000	,000	,000	.	,002	,000	Sig. (bilatér al)	في الضريبة على الحصول أكثر فعالية	N	
209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	N	من وقبول طرف المكلفين.	N	
,496**	-,024	,264* .	,113	,309 ..	,182* .	,592* .	1,00 0	,489**	,115	,178**	Coeffici ent de corrél at ion	إجراءات تتميز التحصيل الضريبي الإلكتروني	N	
,000	,731	,000	,103	,000	,008	,000	.	,000	,099	,010	Sig. (bilatér al)	بالتطبيق	N	
209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	N	النظام يتميز الضريبي الإلكتروني بالمرونة	N	
,568**	,017	,285* .	,188* .	,461 ..	,305* .	1,00 0	,592* .	,425**	,164* .	,266**	Coeffici ent de corrél at ion	مع خصوصاً في التغييرات المالية القوانين	N	
,000	,803	,000	,006	,000	,000	.	,000	,000	,018	,000	Sig. (bilatér al)	استقرار عدم و التشريعات الضريبية	N	
,633**	,215* .	,359* .	,330* .	,461 ..	1,00 0	,305* .	,182* .	,268**	,315* .	,338**	Coeffici ent de corrél at ion	الأسس القانونية التشريعية والتنظيمية	N	
,000	,002	,000	,000	,000	.	,000	,008	,000	,000	,000	Sig. (bilatér al)	المؤطرة الدفع لعمليات في الإلكتروني	N	
209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	N	متوفرة الجوائز	N	

[illegible]

[illegible]

** . La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

[illegible]

Rho de Spearman	التصريح الإلكتروني للضريبة يكشف الأخطاء الحسابية في مدخلاته تلقائياً ويصححها مما ألبيا في يساعد تجنب في الوقوع الخطر الجبائي.	Coefficient de corrélation	1,000	,671**	,499*	,552**	,530**	,316*	,257**	,199*	,481**	,618**	,722**
		Sig. (bilatéral)	.	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,004	,000	,000	,000
		N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
	تساعد القيادة المتوفرة على البوابات الإلكترونية بتسيير وجبايتهم تجنب نسيان مواعيد التصريحات الضريبية.	Coefficient de corrélation	,671**	1,000	,546*	,626**	,580**	,372*	,285**	,197*	,412**	,557**	,691**
		Sig. (bilatéral)	,000	.	,000	,000	,000	,000	,000	,004	,000	,000	,000
		N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
	تمتلك المؤسسة قاعدة بيانات على تساعد توثيق المعلومات	Coefficient de corrélation	,499**	,546**	1,000	,483**	,485**	,368*	,455**	,285*	,328**	,376**	,655**
		Sig. (bilatéral)	,000	,000	.	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000

الجبائية وهذا باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال تسيير عند الضريبة.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
يسمح الموقع الإلكتروني للإدارة	Coefficient de corrélation	,552**	,626**	,483*	1,000	,748**	,363*	,407**	,221*	,514**	,555**	,792**	
الضريبة بالإطلاع على	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	.	,000	,000	,000	,001	,000	,000	,000	
القوانين الجبائية و المحينة مختلف المعلومات البلاغات و	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
تسمح البوابة الإلكترونية للتوثيق	Coefficient de corrélation	,530**	,580**	,485*	,748**	1,000	,452*	,395**	,168*	,492**	,609**	,764**	
الجبائي للمؤسسة من التأكد	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	.	,000	,000	,015	,000	,000	,000	
رقم صحة التعريف وما الجبائي هذا كان إذا قيد الرقم أو النشاط موقوف.	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي	Coefficient de corrélation	,316**	,372**	,368*	,363**	,452**	1,000	,472**	,215*	,291**	,341**	,540**	
الالكترونيا يساعد الإدارة	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	.	,000	,002	,000	,000	,000	

الضريبة في الحصول على المعلومات والبيانات شكل في مادي غير	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
إلزامية اكتتاب كشف تلخيصي	Coefficient de corrélation	,257**	,285**	,455*	,407**	,395**	,472*	1,000	,288*	,202**	,249**	,573**
عن الوضعية المالية	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	.	,000	,003	,000	,000
حالة ارتكاب يلزم خطأ المكلف بالحرص مسك على محاسبة و منتظمة صادقة	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
يمكن لا للمكلف إخفاء معلومة متعلقة بنشاط خاضع للضريبة إلى بالنظر استعمال في الرقمنة مختلف الإدارات العمومية	Coefficient de corrélation	,199**	,197**	,285*	,221**	,168*	,215*	,288**	1,000	,293**	,143*	,472**
	Sig. (bilatérale)	,004	,004	,000	,001	,015	,002	,000	.	,000	,038	,000
	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
قيام عند المكلف بالتصريح الكترونيا	Coefficient de corrélation	,481**	,412**	,328*	,514**	,492**	,291*	,202**	,293*	1,000	,534**	,680**

يتحصل وصل على رسمي	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,003	,000	.	,000	,000
بالاستلام التزام بين المكلف بواجباته الضريبية	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
يساعد التصريح الضريبي الإلكتروني	Coefficient de corrélation	,618**	,557**	,376*	,555**	,609**	,341*	,249**	,143*	,534**	1,000	,680**	
بتوزيع على الرسم النشاط	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,038	,000	.	,000	
المهني البلدية على المستفيدة الكثرونية دون إلى الحاجة التنقل	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209
الالتسيير مثل	Coefficient de corrélation	,722**	,691**	,655*	,792**	,764**	,540*	,573**	,472*	,680**	,680**	1,000	
	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	.	
	N	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209	209

** . La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

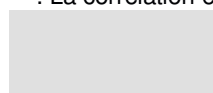
* . La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

الرقمنة والقوانين التشريعات	بالضريبة_المكلف	الضريبة_الإدارة	Rho de Spearman
,760**	,565**	1,000	Coefficient de corrélation
,302**	,000	.	Sig. (bilatéral)
209	209	209	N
,847**	1,000	,565**	Coefficient de corrélation

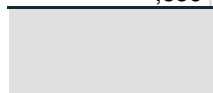
	Sig. (bilatéral)	,000	.	,000	,000
	N	209	209	209	209
القوانين_التشريعات	Coefficient de corrélation	,302**	,487**	1,000	,732**
	Sig. (bilatéral)	,000	,000	.	,000
	N	209	209	209	209
الرقمنة	Coefficient de corrélation	,760**	,847**	,732**	1,000
	Sig. (bilatéral)	,000	,000	,000	.
	N	209	209	209	209

** . La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).



Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,856	10



Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,783	10

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,817	10

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,864	10

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments

,897	30
------	----

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,918	40

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,341 ^a	,116	,109	,55084

a. Prédicteurs : (Constante), الرعاية

ANOVA^a

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	4,719	1	4,719	15,553	,000 ^b
	de Student	35,805	118	,303		
	Total	40,524	119			

a. Variable dépendante : الالتزام

b. Prédicteurs : (Constante), الرعاية

Coefficients^a

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,202	,308		7,140	,000
	الرعاية	,302	,077	,341	3,944	,000

a. Variable dépendante : الالتزام

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,299 ^a	,090	,082	,55918

a. Prédicteurs : (Constante), الاستقلالية

ANOVA^a

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	3,627	1	3,627	11,601	,001 ^b
	de Student	36,896	118	,313		
	Total	40,524	119			

a. Variable dépendante : الالتزام

b. Prédicteurs : (Constante), الاستقلالية

Coefficients^a

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,447	,285		8,589	,000
	الاستقلالية	,082	,024	,299	3,406	,001

a. Variable dépendante : الالتزام

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,181 ^a	,033	,025	,57629

a. Prédicteurs : (Constante), القانون

ANOVA^a

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	1,335	1	1,335	4,019	,047 ^b
	de Student	39,189	118	,332		
	Total	40,524	119			

a. Variable dépendante : الالتزام

b. Prédicteurs : (Constante), القانون

Coefficients^a

Modèle	Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
	B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,527	,440	5,745	,000
	القانون	,041	,021	,181	,047

a. Variable dépendante : الالتزام

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,364 ^a	,133	,125	,54576

a. Prédicteurs : (Constante), القواعد

ANOVA^a

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	5,378	1	5,378	18,055	,000 ^b
	de Student	35,146	118	,298		
	Total	40,524	119			

a. Variable dépendante : الالتزام

b. Prédicteurs : (Constante), القواعد

Coefficients^a

Modèle	Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
	B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	1,975	,340	5,817	,000
	القواعد	,088	,021	,364	,000

a. Variable dépendante : الالتزام

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,108 ^a	,012	,003	,58257

a. Prédicteurs : (Constante), المنفعة

ANOVA ^a						
Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	,476	1	,476	1,404	,239 ^b
	de Student	40,047	118	,339		
	Total	40,524	119			

a. Variable dépendante : الالتزام

b. Prédicteurs : (Constante), المنفعة

Coefficients ^a					
Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	
		B	Erreur standard	Bêta	t
1	(Constante)	3,127	,238		13,121
	المنفعة	,020	,017	,108	1,185

a. Variable dépendante : الالتزام

Abstract :

The purpose of this study is to show the reflection of the Digitization of the sector of taxes in Algeria. The study in its theoretical part take into consideration it's conceptualframe work in the enterprise, It has been udressed to the Taxes Reforms which has been Taken by the Algerian government. After that they went deeper in the Topic by mentioning the requiriments needed Electronic Applications which are created by the General Director of Taxes.

By the study done and After analyzing the data statistic we found out that difitization contribute for the good management of this sector by creating web pages for tax declaration how ever there is a lot of obstacles that must be taken by consideration in order to preform the taxes sector .

Keywords Tax System, Tax Management, Tax Reform, Electronic Administration, Digitization Of Tax System.